

Distr.: General
21 April 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون
البندان 141 و 142 من القائمة الأولية*
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021
تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

الجزء الرابع
التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب 16 المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

البرنامج 13
المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية



3	تصدير
	ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019**
90	باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021***
	المرفقات
114	الأول - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2021
119	الثاني - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الرقابية ..

** تمشيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

*** تمشيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

تصدير

تغطي ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة جميع الركائز الثلاث للأمم المتحدة، المتمثلة في السلام والأمن، والتنمية المستدامة، وحقوق الإنسان، ويواصل المكتب تعزيز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في النهوض بالعدالة لمكافحة الفساد والجريمة بجميع أبعادها، والتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومنع الإرهاب. ويتمثل الهدف الرئيسي المتوخى من وثيقة الميزانية البرنامجية للمكتب لعام 2021، المدعوم بتسعة برامج فرعية والمتسق مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، في دفع عجلة النتائج وتحسين الفعالية والكفاءة في تنفيذ ولايات المكتب.

ويساعد المكتب، من خلال برامجه التنفيذية العالمية والإقليمية والقطرية التي يجري تنفيذها بواسطة شبكة مكاتبه الميدانية ومقره في فيينا، على التصدي للتحديات المترابطة المتمثلة في المخدرات والعنف والجريمة المنظمة والإرهاب والفساد، مع العمل في الوقت نفسه على تعميم النهج المراعية للاعتبارات الجنسانية وحقوق الإنسان في جميع مجالات ولاياته. وبالإضافة إلى ذلك، سيواصل المكتب تمكين الشباب بوصفهم قوى للتغيير الإيجابي من أجل المساعدة على بناء عالم أكثر شمولاً.

وبالنظر إلى الأزمة العالمية المرتبطة بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، قام المكتب على وجه السرعة بتحويل محور تركيزه في عام 2020 إلى دعم الدول الأعضاء في اتخاذ إجراءات سريعة من أجل التصدي للجائحة ومواجهة التحديات المتعلقة بالتعافي.

وفي الوقت نفسه، حرص المكتب على حماية سلامة ورفاه موظفيه وغيرهم من الأفراد العاملين مع المكتب في جميع أنحاء العالم وهم يتأقلمون مع واقع العمل عن بعد، ضماناً لاستمرار تنفيذ ولايات المكتب. وسعى للتقليل إلى أدنى حد من تعطيل سير العمل، يقوم المكتب بتسخير الابتكارات وحلول تكنولوجيا المعلومات لضمان عدم تخلف أي أحد عن الركب وراه ومنح الأولوية لمن هم في أمس الحاجة إلى المساعدة.

ومن السياقات الهامة الأخرى لوثيقة الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 تطور إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وقيام الأمين العام والدول الأعضاء بتحديد الأولويات المواضيعية. ويعمل المكتب، من خلال وجوده الميداني القوي وقدرته على التنفيذ في بلدان رئيسية، بوصفه مركزاً لتوفير الخبرة الفنية للدول الأعضاء وأفرقة الأمم المتحدة القطرية والنظراء الآخرين من أجل وضع أطر الأمم المتحدة للتعاون الإنمائي المستدام والبرامج التنفيذية التي تسترشد بالاحتياجات وتتولى زمامها جهات محلية.

وقد تمكن المكتب من الاضطلاع بعمله بفضل دعم الدول الأعضاء والقطاع الخاص والجهات المانحة الأخرى. وزادت التبرعات بنسبة تناهز 40 في المائة على مدى السنوات الخمس الماضية، وهو ما يدل على وجود اعتراف واضح بقيمة المساعدة التي يقدمها المكتب في إطار ولاياته المتصلة بالمخدرات والجريمة.

وفي عام 2021، سيواصل المكتب عمله الذي يؤدي من خلاله دوراً حيوياً في الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، ودعم حقوق الإنسان، وبناء مجتمعات يسودها السلام لتعزيز التعاون الدولي في مجال العدالة الجنائية وتوفير خدمات أفضل لمن هم في أمس الحاجة إليها.

(توقيع) غادة والي

المديرة التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2021 والأداء البرنامجي لعام 2019

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

1-16 يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسؤولية دعم الدول الأعضاء في جعل العالم في مأمن من المخدرات والجريمة والإرهاب بهدف تعزيز الأمن والعدالة للجميع. وتتبنى الولاية المنوطة بالمكتب من الأولويات المنصوص عليها في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة، بما في ذلك القرارات 179/45 و 152/46 و 185/46 جيم. والمجالات المواضيعية التي يُعنى بها المكتب تمتد على نطاق واسع، من الجريمة المنظمة عبر الوطنية إلى الاتجار؛ ومن الوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج من إدمانها وإيجاد بدائل عنها إلى مكافحة الفساد؛ ومن إصلاح العدالة الجنائية إلى منع الإرهاب؛ ومن الأبحاث وتحليل الاتجاهات إلى دعم السياسات. ويستند عمل المكتب إلى مجموعة من الصكوك الدولية التي يقوم المكتب بدور الوصي عليها والداعي إلى التقيد بها. ومن ذلك الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية التسعة عشر لمكافحة الإرهاب، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد ظلت الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب في عام 2020 من التهديدات الرئيسية المحدقة بالأمن والتنمية والحكم الرشيد في جميع أنحاء العالم. وأما حوادث الفساد والجريمة السيبرانية واستخدام التكنولوجيات الجديدة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، لأغراض إجرامية والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والجريمة البيئية، ولا سيما النهب غير المنظم وغير القانوني للموارد غير المتجددة والاتجار بأنواع النباتات والحيوانات المهددة بالانقراض، فقد صارت تظهر حيثما كانت هياكل الدولة ضعيفة وتؤدي إلى تفويض سيادة القانون. وتبقى زراعة المخدرات غير المشروعة وصنعها والاتجار بها واستهلاكها خطراً يهدد صحة ملايين الأشخاص كما يهدد كرامتهم وآمالهم. فهي السبب في وقوع خسائر في الأرواح البشرية وتؤدي إلى تآكل التماسك الاجتماعي وهدر رأس المال الاجتماعي. وسيستمر المكتب في تقديم دعمه الممول أساساً من الموارد الخارجية عن الميزانية والهادف إلى التصدي لهذه التحديات وتطوير قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات متسقة لتحقيق التنمية المستدامة، وذلك من خلال تنفيذ البرنامج العادي للتعاون التقني ومشاريع حساب التنمية.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2021

2-16 يعمل المكتب، بوصفه كيانا تابعاً للأمم المتحدة تغطي ولايته الركائز الثلاث للأمم المتحدة المتمثلة في السلام والأمن والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان، على مساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى مكافحة الجريمة بجميع أبعادها، وفي التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، ومنع الإرهاب الدولي.

3-16 ويقوم المكتب بذلك من خلال ثلاثة مسارات عمل واسعة ومتراصة ومتعاضدة:

(أ) العمل المعياري، بما في ذلك الدعوة في مجال السياسات وتقديم المساعدة التشريعية لتشجيع التصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة وتنفيذها، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاقدية والإدارية وغيرها من الهيئات الخاضعة لقيادة الدول الأعضاء، وهو ما يساعد على تحديد مجالات التركيز والتحديات وتدابير التصدي والالتزامات في مجالات الولايات ذات الصلة المتصلة بالمخدرات والجريمة ومكافحة الإرهاب؛

(ب) إجراء البحوث ودعم السياسات الرامية إلى توسيع نطاق قاعدة الأدلة، وكذلك التفاعل مع عمليات تقرير السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، عن طريق زيادة المعرفة بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة وتوسيع دائرة فهمها؛

(ج) التعاون التقني من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى على مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي من خلال شبكة المكتب الميدانية الواسعة ومقره.

16-4 وقد تمخض عن التطورات الأخيرة في الساحات المالية والسياسية الدولية، بما في ذلك تباطؤ الاقتصادات الرئيسية وزيادة التعاون الثنائي، على حساب الحلول المتعددة الأطراف في بعض الأحيان، زخمٌ أتاح للمكتب تقديم دعم متكامل إلى الدول الأعضاء، عن طريق تسخير قيادته المواضيعية وحضوره الميداني.

16-5 وعلى صعيد السياسة العامة، ساهم كل من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والإعلان الوزاري المعتمد عام 2019 بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المعقودة في عام 2016 في تسليط الضوء على المجالات المشمولة في ولايات المكتب. وبالإضافة إلى ذلك، وفرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات منبرا لتبادل الخبرات والتجارب في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكافحة المخدرات. وقد أتاححت الولايات المنبثقة عن ذلك سببا إضافيا دفع المكتب إلى إدماج برامجه في مبادرات أوسع على نطاق منظومة الأمم المتحدة، مما سيساهم بدوره في زيادة تعزيز المسؤولية الوطنية والاستدامة.

16-6 وفي عام 2021، سيعزز المكتب جهوده في المجالات المواضيعية التي تحظى بالأولوية لدى الدول الأعضاء، من خلال توفير القيادة الاستراتيجية والخبرة الفنية، للعمل كمحرك لتحقيق الاتساق المواضيعي على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وبالإضافة إلى ذلك، سيواصل المكتب العمل بوصفه "حلقة الوصل" المؤسسية، من خلال تيسير إقامة روابط مستمرة وقابلة للتكيف بين الأبعاد المعيارية والتنفيذية والبحثية في المجالات التي تشملها ولاياته. وفي إطار تنفيذ هذه المبادرات، سوف يحرص المكتب على أن يزد من جهوده ويحسن من محاور تركيزه فيما يوفره من خدمات استشارية ودعم تقني محدد الأهداف ومشورة سياسية، حسب الاقتضاء، مع التركيز على الاستجابة لاحتياجات الدول الأعضاء ومنافذها الاستراتيجية توخيا للاتساق في إنجاز المشاريع الميدانية.

16-7 وتمشيا مع مبادئ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وإطار الأمم المتحدة الجديد للتعاون من أجل التنمية المستدامة (إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية سابقا) الذي بدأ العمل به اعتبارا من عام 2019، يعكف المكتب على وضع برامج تهدف إلى ما يلي:

(أ) تقديم ضروب مصممة خصيصاً من الدعم الميداني والتكاملي على الصعيدين الإقليمي والعالمي من أجل دعم احتياجات الدول الأعضاء؛

(ب) تحقيق قدر أكبر من التكامل الشامل لعدة قطاعات بين جميع العناصر المناسبة في ولاياته لدعم الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب؛

(ج) الإسهام بشكل أوضح في جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنفيذ خطة عام 2030، وذلك بسبل منها الاستفادة من أوجه التآزر والمبادرات المشتركة التي تشمل كيانات أخرى وشركاء آخرين للأمم المتحدة، والعمل المنسق مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية المجددة، ومساعدة النظام الجديد للمنسقين المقيمين من خلال توفير المساعدة المتخصصة في المجالات المشمولة بولاياته.

16-8 وسوف يعزز المكتب دوره بوصفه وسيطاً محايداً لنقل المعارف اللازمة لتحديد نُهج ابتكارية وفعالة من أجل التصدي للصلة السلبية بين جميع أشكال الجريمة والرفاه المستدام. وسوف يكون لإجراء البحوث والتحليلات دور أساسي في تحديد تدابير التصدي لتحديات المخدرات والجريمة وفهمها وتشكيلها على نحو أفضل. وسيقوم المكتب بذلك عن طريق الاسترشاد بالتحليلات القطرية المشتركة التي ستساعد على تحديد معالم أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة على الصعيد الوطني، وتنفيذها تحت قيادة المنسقين المقيمين المخولين. وستوفر التحليلات التي يعدها المكتب أيضاً قاعدة الأدلة التي يحتاجها لوضع برامجه الخاصة المتجذرة في الولايات الصادرة عن هيئاته الإدارية، وكذلك آليات استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد واتفاقية الجريمة المنظمة.

16-9 إن التغييرات الجارية المترتبة على إصلاحات الأمم المتحدة، بما في ذلك إصلاح الإدارة وإصلاح ركيزة السلام والأمن، وأثرها على الصعيد الميداني، تزيد من ضرورة توجيه خبرة المكتب نحو دعم التنفيذ الفعال في الميدان. كما أنها تقتضي أن يحدد المكتب الاحتياجات الاستراتيجية وأن يستجيب لها على نحو أسرع وأكثر فعالية من خلال نشر الموظفين والموارد التقنية الأخرى، مما يوفر التنفيذ الفعال والمتعدد التخصصات والموجه نحو التأثير في الميدان. ومن أجل تعميم هذه التدابير بطريقة أكثر منهجية واستراتيجية، سيجري الحفاظ على القدرات الفنية والبرنامجية الأساسية مع تعزيزها عند الاقتضاء، بهدف ضمان الحفاظ على التقدم المحرز في عامي 2019 و 2020 واستدامته في عام 2021.

16-10 وسيزداد تركيز المكتب بشكل محدد على معالجة الصلات الوثيقة القائمة بين تعاطي المخدرات والاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية والتدفقات المالية غير المشروعة والفساد والإرهاب، حيث سينظر فيها ضمن الإطار الأوسع للعمل المتعلق بزيادة رفاه الناس. ومن خلال تقديم الدعم الميداني وتعزيز قدراته في المجالات المواضيعية الرئيسية، سوف يساهم المكتب في معالجة أوجه الترابط بين ولاياته وخطة عام 2030. وبالإضافة إلى ذلك، سيساعد تعزيز الأدوار الأساسية الشاملة لعدة قطاعات على كفالة وضع تدابير تشمل عدة قطاعات وتضم جميع الأجهزة الحكومية لكفالة الاستدامة. وسيعُدُّ المكتب أيضاً وثائق تقنية قائمة على النتائج لدعم الاتساق الاستراتيجي في جميع مجالاته المواضيعية.

16-11 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2021 إلى افتراضات التخطيط التالية:

- (أ) استمرار توافر الموارد الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك المزيد من التمويل للأدوار الرئيسية من خلال الموارد الأساسية كجزء من اتفاق التمويل، على نحو يمكّن المكتب من دعم الدول الأعضاء في مكافحة شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية بطبيعتها ونطاقها دائمي التطور وصلاتها بالفساد وضعف هياكل الدولة؛
- (ب) اعتراف الدول الأعضاء في سياساتها وبرامجها وميزانياتها بضرورة التصدي للتحديات المتعلقة بالأمن والعدالة وسيادة القانون في إطار جهود متكاملة تُبذل بمبادرة وطنية لتنفيذ خطة عام 2030؛
- (ج) قيام المؤسسات المالية الدولية، ومنظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف بإبراز أهمية تعزيز الإدارة المالية ومنع تسرب الأموال العامة من أجل التصدي على نحو مستدام للمسائل التي تدرج ضمن ولاية المكتب وتنفيذ خطة عام 2030 بطريقة شاملة؛
- (د) تبادل الدول الأعضاء البيانات الآتية وغيرها من البيانات التشغيلية مع نظرائها عبر الحدود لصوغ تدابير فعالة تستند إلى المعلومات الاستخبارية من أجل تفكيك شبكات الجريمة المنظمة.

16-12 ويراعي المكتب المنظور الجنساني في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. ومن خلال إدماج منظور جنساني، يسعى المكتب إلى تحقيق الاتساق والتنسيق في تنفيذ الالتزامات العالمية المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وهو يقوم بذلك من خلال استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وخطة عمله

للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2018-2021) اللتين ما زالتا توفران إطاراً للاتساق وتوجهان الدعم الذي يقدمه المكتب للدول الأعضاء من أجل تحقيق خطة عام 2030، وعلى وجه التحديد الهدف 5 (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات). وسيجري تقييم تنفيذ الاستراتيجية في عام 2021، ومن المقرر أن تبدأ مرحلة ثانية من التنفيذ في عام 2022. ويوجد فريق معني بالشؤون الجنسانية في مكتب المديرية العامة/المديرية التنفيذية يتولى التنسيق في تنفيذ الاستراتيجية، ومن ثم كفالة مراعاة المنظور الجنساني بصورة منهجية في عمليات الموافقة على البرامج؛ وقيام مديري البرامج بإدماج المنظورات الجنسانية في الأنشطة التنفيذية المضطلع بها في إطار كل برنامج من البرامج الفرعية والتشاور مع منسقي الاستراتيجية الجنسانية في أثناء إعداد البرامج؛ وإدراج التحليل الجنساني باعتباره جزءاً لا يتجزأ من جميع عمليات البرمجة التي يضطلع بها المكتب؛ وتلقي الموظفين التدريبات والأدوات اللازمة لبناء القدرات واستقاداتهم من تلك التدريبات والأدوات من أجل مواصلة تعميم مراعاة المنظور الجنساني؛ وتبادل الدروس المستفادة والممارسات الجيدة المستمدة من التقييمات والمناير المعنية بصورة منهجية ضمن شبكة منسقي الشؤون الجنسانية التابعة للمكتب؛ ومواكبة المكتب للتطورات الجديدة في مجال المساواة بين الجنسين، من خلال كل من شبكة منسقي الشؤون الجنسانية على نطاق المنظومة بقيادة هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والتعاون فيما بين الوكالات من خلال الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين.

13-16 ومن خلال زيادة التركيز على النتائج المتصلة بالمساواة الجنسانية، تمكن المكتب من تعزيز إدماج الجوانب الجنسانية في مجالات عمله المقررة. فعلى سبيل المثال، تشمل الأنشطة المقررة لعام 2021، في إطار البرنامج الفرعي 5، التدريب المهني لمساعدة السجينات على تنمية المهارات والخبرات اللازمة لتأمين فرص العمل في صناعة البناء عند الإفراج عنهن. وفي إطار العنصر 1 من البرنامج الفرعي 9، تواصل أمانة الهيئتين الإداريتين للمكتب دعم لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية من خلال مساعدتهما في التفاوض على القرارات التي تستهدف، في جملة أمور، تحقيق المساواة بين الجنسين؛ وفي تعزيز التعاون الأفقي بين اللجنتين ولجنة وضع المرأة من خلال المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة؛ وكذلك في المساهمة في استعراض التقدم المحرز في تنفيذ أهداف منها الهدف 5، من خلال تيسير المساهمة السنوية للجننتين في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

14-16 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، يعمل المكتب مع أصحاب المصلحة الآخرين والدول الأعضاء وشقيقاته من وكالات الأمم المتحدة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي لمساعدة الدول الأعضاء في تحسين فهمها لطبيعة التحديات التي تواجهها، وفي تصميم برامج وسياسات متماسكة لتنفيذ خطة عام 2030. وسيظل المكتب يشارك بنشاط في التحالف العالمي للإبلاغ عن التقدم المحرز في تعزيز بناء مجتمعات مسالمة ومنصفة وشاملة للجميع، وهو منصة تنسيق تمكن الدول الأعضاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني والهيئات الدولية من العمل معا للنهوض بالهدف 16 (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات). ويقوم المكتب أيضاً بدور فعال في مبادرة مسارات من أجل مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة، وهي مبادرة تعمل في إطارها مجموعة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والشراكات العالمية وجهات أخرى لتركيز جهودها على "منتدى الهدف 16 وغايات أخرى" المعني بتحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وغايات خطة عام 2030 بشأن السلام والعدالة وعدم التهميش. وبالإضافة إلى ذلك، ما فتى المكتب ينفذ برامج مع مجموعة من المنظمات الدولية بهدف تعزيز النهج المشتركة، ومن تلك المنظمات الاتحاد الأفريقي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والجماعة الكاريبية، ورابطة الدول المستقلة، ومنظمة التعاون الاقتصادي، ومجلس أوروبا، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة شنغهاي للتعاون.

15-16 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال بين الوكالات، أقام المكتب مشاريع مشتركة ومجموعات تنسيق مختلفة تشترك فيها كيانات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وهي تشمل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)؛ والوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المدمنين وتأهيلهم (منظمة الصحة العالمية)؛ وإنفاذ القانون (المنظمة الدولية للشرطة الجنائية)؛ وإدارة الحدود (منظمة الجمارك العالمية)؛ والفساد (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛ والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (المنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص)؛ ومنع الإرهاب (مكتب مكافحة الإرهاب التابع للأمانة العامة، والكيانات المتعاونة في إطار اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب)؛ وسُبل وصول الأطفال إلى العدالة (منظمة الأمم المتحدة للطفولة)؛ وإدارة السلامة الحضرية (برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة))؛ وضمان الاتساق في جمع الإحصاءات المتعلقة بولاياتها بالتنسيق مع شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة. ويظل المكتب من الأطراف النشيطة المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويتولى القيادة الفنية في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والعلاج منه وتقديم الرعاية في صفوف متعاطي المخدرات وفي السجون. وبالإضافة إلى العمل المتضام، يقوم المكتب وشركاؤه أيضا بإطلاع الجمهور الخارجي على الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للنهوض بقدرة الدول الأعضاء على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال أنشطة الدعوة والمنشورات والاتصالات الرقمية.

الولايات التشريعية

16-16 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج.

الاتفاقيات

- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة 1972
- اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعبيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030	266/70	التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال	د-1/30
إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	279/72	استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	297/64؛ 272/62
تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030	183/73	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية ⁽¹⁾	182/64
		استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب	276/68، 282/66، 284/72، 291/70
		تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030	1/70

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين 2021-2020	4/28
--	------

قرارات لجنة المخدرات

ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين 2021-2020	9/62
--	------

بيانات لجنة المخدرات وإعلاناتها

الإعلان الوزاري بشأن تعزيز جهودنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	البيان الوزاري المشترك المنبثق عن استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، في عام 2014، لتنفيذ الدول الأعضاء الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمي
--	---

المنجزات المستهدفة

17-16 ترد في الجدول 1-16 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة، حسب الفئة والفئة الفرعية للفترة 2021-2019.

الجدول 1-16

المنجزات المستهدفة الشاملة للفترة 2021-2019، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2019	المقرر لعام 2019	المقرر لعام 2020	المقرر لعام 2021
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	3	3	3	3
1 - اجتماعات اللجنة الخامسة	1	1	1	1
2 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1
3 - اجتماعات لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	2	2	2	2

(1) ثمة إشارة خاصة إلى "الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية" (انظر E/2009/28).

المقرر لعام 2019 الفعلي لعام 2019 المقرر لعام 2020 المقرر لعام 2021

الفئة والفئة الفرعية

4 -	المشاريع المتصلة بالمساواة بين الجنسين	1	1	1	1
5 -	المشاريع المتصلة بمهمة التقييم المستقل	1	1	1	1
	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	5	6	5	5
6 -	دورات شحذ الأفكار المتعلقة بالمساواة بين الجنسين	4	4	4	4
7 -	اجتماع فريق الخبراء بشأن تنفيذ خطة عام 2030 على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية للتنمية المستدامة	1	1	1	1
8 -	المؤتمر المعني بالمساواة بين الجنسين	1	1	1	1
9 -	مناسبات جانبية بشأن المواضيع المتصلة بالمساواة بين الجنسين	1	1	1	1
	المواد التقنية (عدد المواد)	19	19	19	19
10 -	مذكرة توجيهية وأدوات أخرى بشأن المسائل المتصلة بالمساواة بين الجنسين	1	1	1	1
11 -	التقييمات المستقلة والتقييمات المشتركة والتقييمات على نطاق المنظومة والدراسات التوليفية	17	17	17	17
12 -	أدوات التقييم ومنهجيته ونهجه	1	1	1	1

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية دعماً للجهود المتعددة الأطراف في مجالات مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، والتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي؛ وأنشطة الدعوة لدى الدول الأعضاء والمجتمع المدني للزهوض بمسائل مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، من خلال إلقاء الكلمات في المناسبات الخارجية وعقد مؤتمرات ونشر المعلومات والأنشطة الإعلامية وإنشاء الوعي العام، وتمثيل الأمين العام في المناسبات والمحافل الدولية، حسب الاقتضاء؛ والإدارة الفعالة للمنظمة من خلال إسداء المشورة في مجال السياسة العامة، وتوفير الخدمات القانونية، ودعم الاتصالات، ودعم العمليات المكتبية.

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: تطبيق التقييم الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تقارير التقييم الموجزة، والاستعراضات السنوية.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث محتوى الموقع الشبكي.

أنشطة التقييم

16-18 استرشدت الخطة البرنامجية لعام 2021 بالتقييمات التالية التي أُنجزت في عام 2019:

(أ) التقييمات المتعمقة المستقلة:

- 1' التقييم المتعمق المستقل للبرنامج الإقليمي لجنوب شرق آسيا والبرامج القطرية لإندونيسيا وفيت نام وميانمار (البرامج الفرعية 1 و 2 و 3 و 4 و 5؛ الحالة: أُنجزت)؛
- 2' التقييم المتعمق المستقل لمبادرة العمل العالمي من أجل منع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والتصدي لهما (البرنامج الفرعي 1؛ الحالة: أُنجزت)؛
- 3' التقييم المتعمق المستقل للبرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة: نحو تعزيز ثقافة الشرعية (البرنامج الفرعي 3؛ الحالة: قيد الإنجاز)؛
- 4' التقييم المتعمق المستقل لمنصف المدة للبرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية (البرنامج الفرعي 5؛ الحالة: قيد الإنجاز)؛

5' التقييم المتعمق المستقل لمنتصف المدة للبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية: مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة وصلاته بالجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب (البرنامج الفرعي 1؛ الحالة: قيد الإنجاز)؛

6' التقييم المتعمق المستقل لمبادرة مكافحة الجرائم الخطيرة في غرب البلقان في سياق آلية الإدارة المتكاملة للأمن الداخلي، بما في ذلك الإجراء الذي وضعه الاتحاد الأوروبي بعنوان "برنامج العمل المتعدد الأقطار لأداة تقديم المساعدة قبل الانضمام لعام 2017: دعم الإدارة المتكاملة للأمن الداخلي في غرب البلقان"، الذي أجري لفائدة الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك عنصر تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (الحالة: أنجز)؛

(ب) التقييمات المستقلة لمشاريع المكتب التالية (البرامج الفرعية 1 و 2 و 3 و 5):

- 1' تعزيز تدابير الحكومة والمجتمع المدني لمكافحة الاتجار بالأشخاص في بوتان؛
- 2' دعم إنشاء نظام قائم على الأدلة لعلاج الارتهاان للمخدرات وإعادة التأهيل لفائدة المركز الوطني الفلسطيني للتأهيل؛
- 3' العمل المشترك صوب نظام عالمي لمكافحة الفساد في آسيا والمحيط الهادئ؛
- 4' المرحلة الثانية من مشروع الأمم المتحدة الإقليمي لمكافحة الفساد في منطقة المحيط الهادئ؛
- 5' تحسين استجابة العدالة الجنائية للعنف ضد المرأة في مصر؛
- 6' "Fortalecimiento para la seguridad de grupos vulnerables" (تعزيز سلامة الفئات الضعيفة).

16-19 وروعت في وضع الخطة البرنامجية لعام 2021 نتائج التقييم المشار إليها في الفقرة 16-18 أعلاه والموجز التجميعي للتقييم للفترة 2017-2018. وأبرز الموجز التجميعي الحاجة إلى تعزيز إدماج حقوق الإنسان (انظر قرار الجمعية العامة 207/73) والمساواة بين الجنسين في تصميم مشاريع المكتب وبرامجه وتخطيطها وتنفيذها والإبلاغ عنها. ومن أفضل الممارسات المحددة في هذا السياق ممارسة تتعلق بالجهود التي يبذلها المكتب للدعوة إلى التوعية لدى الشركاء الوطنيين باحتياجات أكثر السكان عرضة للخطر في آسيا الوسطى. وعلاوة على ذلك، حُدثت في هذا الموجز التجميعي المقدم كل سنتين الحاجة إلى تحسين أطر الإدارة القائمة على النتائج، بما في ذلك جمع البيانات بصورة أكثر منهجية. ونتيجة للتقييمات المشار إليها أعلاه، ستواصل البرامج الفرعية في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تعزيز النهج المتبع إزاء مسائل المساواة بين الجنسين.

16-20 وترد في ما يلي التقييمات المقررة لعام 2021:

- (أ) مجالات مختارة في البرامج الفرعية للمكتب؛
- (ب) مجموعة مختارة من المناطق والبلدان تمثيلاً مع برامج المكتب؛
- (ج) تقييمات لامركزية تغطي برامج فرعية ومناطق مختلفة.

16-21 وفيما يتعلق بالمشاركة في التقييمات المشتركة، ولا سيما فيما يتعلق بمبدأ البرمجة القطرية المشتركة وتقييم أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، سيجري المكتب المزيد من التقييمات الاستراتيجية بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة المعني

بالتقييم للمساهمة أيضا في آلية استعراض أهداف التنمية المستدامة وتوجيه عمليات صنع القرار القائمة على الأدلة على جميع المستويات.

22-16 ويسلم المكتب بأن التقييم المستقل أداة أساسية للمساءلة والتعلم وصنع القرار. وهو ينفذ من خلال مهمة التقييم المستقل قواعد ومعايير فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، وضمان الجودة، وإدارة التقييمات الاستراتيجية. وقد طُوِّر التطبيق الشبكي الجديد "Unite Evaluations" وطُرِح تدريجيا لزيادة تغطية التقييمات وكفاءتها وجودتها. وقد نوه به مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية باعتباره من الممارسات الجيدة الجديرة بالتنويه في الأمانة العامة للأمم المتحدة. وهذا التطبيق هو أداة مبتكرة تكفل آليات متابعة فعالة لتحسين الأداء البرنامجي وتعميم الدروس المستفادة على مستوى إجمالي لتوجيه عملية صنع القرار. وعلاوة على ذلك، واستجابة لاحتياجات الدول الأعضاء من المعلومات، يعمل قسم التقييم المستقل على تنويع وتحسين منتجاته المعرفية القائمة على التقييم للتمكن من اتخاذ القرارات القائمة على الأدلة على جميع المستويات. وبناء على طلب الجمعية العامة في قرارها 237/69، يواصل المكتب من خلال مهمة التقييم المستقل، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، انخراطه في جهود تعزيز القدرة الوطنية على التقييم، والمساهمة في آلية استعراض أهداف التنمية المستدامة، وتعزيز المساءلة في المؤسسات العامة، تمشيا مع الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الهدف

23-16 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع.

الاستراتيجية

24-16 سعيا للمساهمة في منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع، سيواصل البرنامج الفرعي تعزيز التعاون الدولي فيما بين السلطات المعنية داخل الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية والشركاء الآخرين، وذلك من خلال مبادرات عالمية وإقليمية وأقاليمية. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضا التشجيع على الانضمام إلى اتفاقيات المراقبة الدولية للمخدرات واتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها وعلى تنفيذها. وسيستمر البرنامج الفرعي في دعم أعمال مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة، بما في ذلك دعم آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها، من خلال مساعدة الدول الأطراف على إكمال المرحلة التحضيرية عن طريق تقديم الخدمات للمشاورات غير الرسمية، وإعداد عدة مسودات لاستبيانات التقييم الذاتي لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها لتكون أساساً للاستعراضات، وتطوير واختبار الوحدة النموذجية الآمنة ضمن بوابة إدارة المعارف المعروفة باسم "بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة" (بوابة شيرلوك) التي ستشكل منصة لعملية الاستعراض، ووضع واختبار نظام فعال لسحب القرعة، وجمع المعلومات عن الخبراء المعيّنين داخل الدول الأطراف، وتقديم الخدمات الفنية لاجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المنشأ عملاً بقرار المؤتمر 1/9، في جملة أمور أخرى.

25-16 وسيواصل البرنامج الفرعي أيضا تقديم المساعدة التقنية الملائمة للدول الأعضاء. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى الحد من الاتجار غير المشروع والجريمة المنظمة، وذلك من خلال عدة قنوات منها على سبيل المثال المنتديات السبعة عبر الإقليمية للتحقيق في قضايا المخدرات، التي نُظمت في عام 2019 وحضرها محققون ومدعون عامون من بلدان المصدر والعبور والمقصد لتبادل المعارف بشأن الاتجاهات والمنهجيات الحالية والمتطورة في مجال الاتجار بالمخدرات، والأطر

القانونية، بالإضافة إلى وضع استراتيجيات ما بعد الحجز فيما يخص القضايا التي تتطوي على عمليات حجز كبيرة. وتهدف هذه الاجتماعات إلى الارتقاء بنتائج إجراءات العدالة الجنائية الناشئة عن عمليات الحجز الكبيرة، ومن ثم تشجيع الملاحظات القضائية واتخاذ إجراءات تتعلق بعائدات الجريمة ضد الأهداف ذات القيمة العالية المعنية بتنظيم المضبوطات وتمويلها.

16-26 وكأمثلة أخرى في هذا الصدد، قام المكتب أيضا بتدريب المدعين العامين للدول الأعضاء التي طلبت ذلك في مجال التعاون الدولي في المسائل الجنائية، وبوجه خاص في قضايا الاتجار؛ كما قدم التدريب للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين في مجال تعزيز فعالية عمليات المساعدة القانونية المتبادلة؛ ونظم حلقات عمل سابقة للانضمام إلى الدول الأعضاء التي طلبت ذلك فيما يتعلق بالاتفاقية وبروتوكولاتها؛ وقدم المساعدة التشريعية والمساعدة في مجال الصياغة إلى الدول الأطراف التي تطلبها لمواءمة قوانينها مع الاتفاقية وبروتوكولاتها. ويدعم البرنامج الفرعي أيضا الدول الأعضاء في إحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الأهداف 5 و 8 و 10 و 15 و 16 و 17. وعلى سبيل المثال، يعمل البرنامج العالمي التابع للمكتب لتعزيز التحقيقات الجنائية والتعاون في مجال العدالة الجنائية على امتداد درب الكوكابين في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغرب أفريقيا من أجل تحقيق الهدف 17 من خلال بناء القدرات وتعزيز الاستراتيجيات الرامية إلى تعطيل نشاط جماعات الجريمة المنظمة الضالعة في الاتجار بالمخدرات. وهو يعزز سيادة القانون من خلال أنشطته لبناء القدرات التي تتضمن محتوى يركز على حقوق الإنسان وسيادة القانون. ويساعد برنامج مراقبة الحاويات التابع للمكتب على تعزيز سيادة القانون عن طريق إقامة وتعزيز شراكات بين دوائر الجمارك وغيرها من وكالات إنفاذ القانون، وهو ما يتصل مباشرة بالهدف 17، حيث يجمع البرنامج بين الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي والمجتمع المدني والقطاع الخاص والجهات الفاعلة الأخرى، ويعمل على تنفيذ بناء القدرات في البلدان النامية تنفيذاً فعالاً ومحدد الأهداف من أجل دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ جميع أهداف التنمية المستدامة، بوسائل تشمل التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. ودعم البرنامج الفرعي أيضا التحالف المعني بالغاية 8-7 من أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال المشاركة في اجتماعات فريق التنسيق العالمي التابع للتحالف، التي عُقدت في جنيف في 3 نيسان/أبريل 2019، وفي نيويورك في 17 تموز/يوليه 2019، وفي باريس في 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وفي اجتماع بشأن مشروع خطة عمل الاتحاد الأفريقي العشرية للقضاء على عمالة الأطفال والعمل القسري والاتجار بالبشر والعبودية الحديثة، الذي عُقد تحت رعاية التحالف العني بالغاية 8-7 في أديس أبابا يومي 20 و 21 آذار/مارس 2019، لمناقشة الدعم المقدم على المستوى الإقليمي لمبادرة الاتحاد الأفريقي.

16-27 ومن خلال هذا البرنامج الفرعي، شارك المكتب أيضا في المنتدى السياسي الرفيع المستوى الذي تناول موضوع تمكين الناس وضمان الشمول والمساواة، ولا سيما استعراض الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (المتعلق بالسلام والعدالة والمؤسسات القوية) في 19 تموز/يوليه 2019. كما أجرى المنتدى السياسي الرفيع المستوى أيضا استعراضاً متعمقاً للهدف 4 (المتعلق بالتعليم الجيد)، والهدف 8 (المتعلق بالعمل اللائق والنمو الاقتصادي)، والهدف 10 (المتعلق بالحد من أوجه عدم المساواة)، والهدف 13 (المتعلق بالعمل المناخي) بالإضافة إلى الهدف 17 (المتعلق بعقد الشراكات لتحقيق الأهداف) الذي يجري استعراضه كل عام. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال تقديم المساعدة إلى 95 دولة عضواً وولاية قضائية واحدة في استعراض أو صوغ تشريعات مكافحة غسل الأموال وقوانين مكافحة تمويل الإرهاب وتنفيذ الممارسات التشغيلية ذات الصلة؛ وتوفير المساعدة التقنية والتدريب في الجنوب الأفريقي في إطار شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات. وفي عام 2018، تجاوزت قيمة عائدات الجريمة المجمدة والمحجوزة والمصادرة 600 مليون دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها 524 مليون دولار مقارنة بالأرقام الإجمالية لعام 2017. وعلاوة على ذلك، تم الاتصال بجميع الدول غير الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولاتها، وكثير منها من أقل البلدان نمواً، وقُدِّم لها الدعم للانضمام إلى الاتفاقية وبروتوكولاتها؛ وكنتيجة فورية لهذا الجهد، انضمت دولة واحدة إلى الاتفاقية وجميع بروتوكولاتها، ليرتفع بذلك عدد الأطراف إلى 190 طرفاً (في عام

2019). وتنتظر جميع الدول غير الأطراف المتبقية حالياً في الانضمام، وهو ما يتيح فرصة حقيقية لتحقيق الانضمام العالمي للاتفاقية. وعلاوة على ذلك، قُدِّم الدعم التشريعي إلى سبع دول أعضاء في استعراض تشريعاتها وسياساتها الوطنية المتعلقة بمراقبة المخدرات من خلال التنسيق مع المكاتب القطرية أو الميدانية المعنية التابعة للمكتب.

16-28 وبالإضافة إلى ذلك، واستجابة لقراري مجلس الأمن 2331 (2016) و 2388 (2017) بشأن الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع وقرار الجمعية العامة 1/72، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، تعاون قسم مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين التابع للمكتب مع إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم الميداني التابعين للأمانة العامة في إعداد دورة تدريبية نموذجية. وحُدِّدت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي بوصفها بعثة حفظ السلام المناسبة لتجريب الدورة النموذجية التي تم تكييفها لمواءمة الظروف السائدة في مالي. ونظم المكتب حلقة عمل لتدريب المدربين لفائدة فريق التدريب التوجيهي وفرادى المدربين، ودعم أول دورتين تدريبيتين يقدمهما فريق التدريب التوجيهي، بالإضافة إلى دورة تدريبية متخصصة لفائدة مسؤولي إنفاذ القانون في مالي، نظمها بصورة مستقلة أحد الضباط المدربين استناداً إلى كتيبات المكتب. وأُدمجت دورة عن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين في برنامج التدريب التوجيهي المعتاد الذي يقدمه فريق التدريب التوجيهي لشرطة الأمم المتحدة التابع للبعثة لفرادى ضباط الشرطة. وساهم البرنامج الفرعي في زيادة قدرة فرادى ضباط الشرطة على كشف عمليات الاتجار والتهريب والإبلاغ عنها. وفي الأشهر التسعة الأولى التي تلت التدريب، قدم أفراد البعثة المدربون الدعم لقوات الأمن المالية في خمسة تحقيقات تتعلق بحالات قد تشكل قضايا اتجار بالبشر وخمسة تحقيقات تتعلق بحالات قد تشكل قضايا تهريب للمهاجرين. ويخطط المكتب حالياً لتوفير هذا التدريب في بعثات ميدانية أخرى للأمم المتحدة، بالتشاور مع إدارة عمليات السلام.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

16-29 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة السنتين 2018-2019، والمتمثلة في زيادة قدرة الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة على أن تتخذ، بمساعدة من المكتب، إجراءات فعالة ضد الجريمة المنظمة عبر الوطنية في مجالات منها غسل الأموال، ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، والاتجار بالأشخاص، والاتجار بالمهاجرين وتهريبهم، والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، والجرائم المستجدة، على نحو ما يدل عليه بلوغ الغاية المتمثلة في قيام المكتب بتيسير و/أو دعم ثماني أدوات وممارسات جيدة قانونية و/أو تنفيذية إضافية متعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ومن الأمثلة على ذلك إعداد وتنفيذ دورة تدريبية نموذجية تغطي مسائل الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين كجزء من التدريب التوجيهي لأفراد شرطة الأمم المتحدة أثناء خدمتهم في البعثة.

الأداء البرنامجي في عام 2019: الجريمة المنظمة تخترق الحدود في عالم الرقمنة المتسارعة: السلطات الوطنية المختصة تتواصل باستخدام تكنولوجيا استخراج البيانات لتعزيز التعاون الدولي

16-30 دعم البرنامج الفرعي تعزيز وتيسير الاتصال بين السلطات الوطنية المركزية والمختصة التي عينتها الدول الأعضاء بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 واتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها، وغيرها من الصكوك القانونية المنطبقة، بغية تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية. ولهذا الغرض، قام البرنامج الفرعي بتعهد وتوسيع دليل السلطات الوطنية المختصة، وهو قاعدة بيانات شاملة تشغلها بوابة شيرلوك لإدارة المعرفة، التي تعمل بمثابة أداة وصل لعدد متزايد من المستعملين. ومن مستعملي الدليل المدعون العامون والشرطة وسلطات الجمارك والقضاة وموظفو إنفاذ القانون الذين يمكنهم الاطلاع، من خلال حساباتهم الشخصية التابعة للمكتب، على كمية كبيرة من البيانات المهيأة والمنسقة مسبقاً عن أكثر من 600 1 سلطة من 190 بلداً، في 16 مجالاً مختلفاً من مجالات التخصص.

16-31 وفي نهاية المطاف، تكمن القيمة المضافة التي ينطوي عليها الدليل في كونه يصنّف دفعات كبيرة من البيانات الأولية غير المنسقة، ويربط بينها ويجمّعها ويتعقب أنماطها. وبعبارة أخرى، فإنه يسهّل على المستعملين الوصول إلى المعرفة انطلاقاً من مجموعة من البيانات، التي سبق للمكتب استخراجها (إعدادها واختيارها وتنقيتها وتفسيرها). وكما يتبين من الشهادات المستقاة من المستعملين، يُستخدم الدليل حالياً لتضييق نطاق طلبات البحث التي يقدمها المستعملون في غضون أقل من دقيقة واحدة بدلاً من ساعات أو أيام. وبالتالي، فإن ذلك يزيد إلى حد كبير من سرعة الوصول إلى المعارف المفيدة، بما في ذلك توليد الترابطات التي يوفرها الدليل بالفعل في بوابة واحدة سهلة الاستعمال.

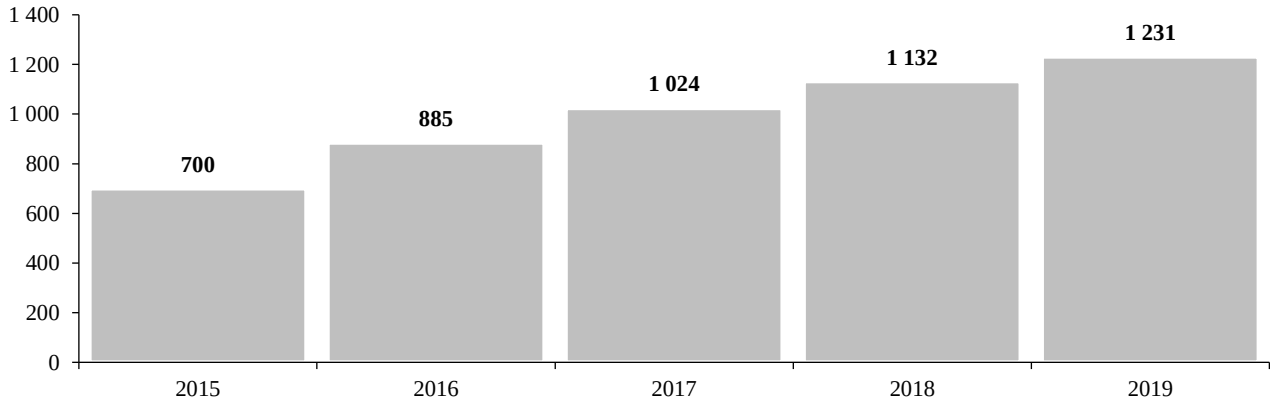
16-32 وقد أسند كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن، في قرارتهما الأخيرة، إلى المكتب مهمة توسيع الدليل بتضمينه معلومات عن جهات التنسيق المعيّنة لمنع ومكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية (قرار الجمعية العامة 186/68) والسلطات المعيّنة للقضايا المتصلة بالإرهاب (قرار مجلس الأمن 2322 (2016)). وبالمثل، جرى توسيع الدليل في عام 2019 ليشمل أيضاً جميع السلطات المعيّنة بموجب اتفاقية مكافحة الفساد. وبالتالي، أصبح الدليل 'مستودعاً جامعاً' يمكن العثور فيه على تفاصيل الوكالات المعيّنة بموجب المعاهدات الرئيسية التي يعدّ المكتب وصياً عليها.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-33 لقد ساهم هذا العمل في منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها، كما يتضح من زيادة عدد المستعملين من موظفي الدولة من 1 132 في عام 2018 إلى 1 231 في عام 2019، على النحو المبين في قاعدة بيانات السوابق القضائية في بوابة "شيرلوك". وكان هناك تعاون متزايد بين السلطات المركزية والسلطات المختصة من جهة ونظيراتها الأجنبية من جهة أخرى.

الشكل الأول من الباب 16

مقاييس الأداء: العدد الإجمالي لموظفي الدولة الذين يستخدمون دليل السلطات الوطنية المختصة



النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: جريمة في صندوق - تهريب الكوكايين (نتيجة مرحلة من عام 2020)

16-34 سيواصل المكتب العمل المتصل بعبور السلع غير المشروعة للحدود، وفقاً لولايته، وسيوفر بناء القدرات للبلدان من أجل تعزيز القدرات المؤسسية والأطر التنظيمية التي تحول دون عبور السلع غير المشروعة للحدود، وهو ما يُتوقع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء الوارد أدناه لعام 2021. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الجدول 2-16
مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	كولومبيا تجتمع مع مسؤولي برنامج مراقبة الحاويات لمناقشة أنشطة تنفيذ البرنامج في البلد في المستقبل	كولومبيا توقع اتفاقاً لتصبح بلداً مشاركاً في برنامج مراقبة الحاويات وتوافق على بدء أنشطة التنفيذ الأولية	توقيع مذكرات تفاهم مع أربعين من بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، منها كولومبيا، وبدء تشغيل عشر وحدات لمراقبة الموانئ في البلد	بدء تشغيل الوحدات الجديدة لمراقبة الموانئ بكامل طاقتها ونجاحها في منع عبور البضائع غير المشروعة للحدود

النتيجة 2: تعميم استخدام الأدلة الجنائية الرقمية (نتيجة جديدة)

16-35 يعمل البرنامج الفرعي على دعم جميع الدول الأعضاء لمكافحة الجريمة السيبرانية، كوسيلة لمنع ومكافحة ارتكاب الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع عن طريق إساءة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

16-36 وفي هذا الصدد، قُدمت مساعدة تقنية مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات الدول الأعضاء، بناءً على طلبها. وفي إحدى هذه الحالات، قام المكتب في عام 2019 بتطوير مختبر للأدلة الجنائية الرقمية وإنشائه في الدولة العضو الطالبة. ومن خلال هذا المختبر، قُدم الدعم في مجال الهياكل الأساسية، بما في ذلك المعدات المختبرية. وبالإضافة إلى ذلك، قُدم التدريب على استخدام الأدلة الجنائية الرقمية للعاملين في مجال إنفاذ القانون، بما في ذلك التدريب على جمع واستخدام الأدلة الرقمية المخزنة على أجهزة المشتبه فيهم على نحو أكثر فعالية. وقد أفضت تلك التدريبات إلى اتخاذ إجراءات متناسبة ومشروعة وخاضعة للمساءلة وضرورية بقدر أكبر فيما يتعلق بالإدانة وإطلاق السراح.

التحدي الداخلي والاستجابة

16-37 يتمثل التحدي الذي واجهه البرنامج الفرعي في تلبية الطلب المتزايد على الدعم والاستجابة بفعالية للاحتياجات المحددة في السياق الخاص للدولة العضو الطالبة. واستجابة لذلك، سيعزز البرنامج الفرعي، بالنسبة لعام 2021، قدرته على تقديم المساعدة التقنية المصممة حسب الحاجة، استناداً إلى عملية تقييم الاحتياجات، إلى الدولة العضو الطالبة لتعزيز قدرة السلطات الوطنية المعنية على إجراء تحليل الأدلة الجنائية الرقمية. وسيكتسب البرنامج الفرعي الموارد المناسبة، وسيقوم بحلول عام 2021، بإدماج عمل مختبر الأدلة الجنائية الرقمية في جميع ما تقوم به الدولة العضو الطالبة من عمليات شديدة الخطورة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، بحيث تصبح قادرة، مع مراعاة صغر حجم المختبر نسبياً، على توفير حصتها النسبية من الأدلة الجنائية الرقمية للتحقيقات التي تجريها بالتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-38 ومن المتوقع أن يسهم هذا العمل في منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع ومكافحتها، وهو ما سيتجلى في قيام قوات الشرطة الوطنية بتحليل أكثر من 2 000 قضية جنائية بالوسائط الرقمية، مما سيؤدي بدوره إلى مزيد من النجاح في الإدانات، بعد اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، والإفراج عن الأبرياء، والانسحاق والموثوقية في التعاون الدولي من خلال

الحصول على الأدلة الجنائية الرقمية الفنية. وتحقيقا لهذا الغرض، سيواصل المكتب تقديم التوجيه والمشورة والتدريب والدعم إلى وحدات الأدلة الجنائية الرقمية التابعة لقوات الشرطة الوطنية.

الجدول 16-3

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	يعمل المكتب بشكل وثيق مع الدول الأعضاء الطالبة في تقديم التدريب والتوجيه لمعالجة التحديات التقنية والقانونية التي تطرحها التكنولوجيات والأجهزة الجديدة	تتعاون قوة الشرطة الوطنية والمكتب لإنشاء أول مختبر للأدلة الجنائية الرقمية من أجل تلبية الاحتياجات المحددة للبلد	تتمكن وحدة الأدلة الجنائية الرقمية من تعزيز معرفتها وقدرتها على معالجة الأدلة الرقمية	تكتسب قوات الشرطة الوطنية القدرة على تحليل الوسائط الرقمية في أكثر من 2 000 قضية جنائية في السنة

الولايات التشريعية

16-39 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

قرارات الجمعية العامة

152/46	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
227/65	إعادة تنظيم مهام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتغييرات التي يلزم إدخالها على الإطار الاستراتيجي	تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص
232/65	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها
177/66	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية	الاتجار بالنساء والفتيات
181/66؛ 189/67؛ 196/72؛ 186/73	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
1/71	إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة
211/71	التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية
322/71	تدعيم وتعزيز التدابير الفعالة والتعاون الدولي في مجال التبرع بالأعضاء وزرعها لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم والاتجار بالأعضاء البشرية	تدعيم وتعزيز التدابير الفعالة والتعاون الدولي في مجال التبرع بالأعضاء وزرعها لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم والاتجار بالأعضاء البشرية
1/72	الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص	

قرارات مجلس الأمن

2331 (2016)؛

2388 (2017)

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

18/2017 تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

1/25	منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية والاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم	4/27	تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص
4/26	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة السيبرانية	5/27	التعاون الدولي على مكافحة الاتجار بالممتلكات الثقافية
2/27	منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص الذي ييسره الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات	2/28	مكافحة تهريب البضائع التجارية في الحالات التي تندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
3/27	تحسين حماية الأطفال من الاتجار بالأشخاص، بطرائق منها التصدي للاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات	3/28	تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بهدف التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

1/8	تعزيز فعالية السلطات المركزية المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية من أجل التصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية	1/9	إنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
2/8	آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها	2/9	تعزيز وكفالة التنفيذ الفعال لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
3/8	تعزيز تنفيذ بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	3/9	تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
4/8	تنفيذ الأحكام الخاصة بالمساعدة التقنية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية		

المنجزات المستهدفة

16-40 يعرض الجدول 4 من الباب 16 أدناه قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 16-4

البرنامج الفرعي 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر لعام الفعلي لعام المقرر لعام المقرر لعام
2019 2020 2021 2021

الفئة والفئة الفرعية

ألف -	تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
	وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	11	17	32	15
1 -	وثائق مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ووثائق أفرقته العاملة	11	17	32	15

15	26	15	15	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)
15	26	15	15	2 - اجتماعات مؤتمر الأطراف، بما في ذلك اجتماعات أفرقة العاملة
				باء - توليد المعارف ونقلها
12	12	12	12	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
3	3	3	3	3 - مشاريع التعاون التقني لمنع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها
4	4	4	4	4 - مشاريع التعاون التقني لمنع الاتجار بالسلع غير المشروعة ومكافحته
2	2	2	2	5 - مشاريع التعاون التقني لمنع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين ومكافحتها
3	3	3	3	6 - مشاريع التعاون التقني لمنع الجريمة السيبرانية وغسل الأموال ومكافحتها
3	3	3	3	المنشورات (عدد المنشورات)
3	3	3	3	7 - منشورات عن الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع
				جيم - المنجزات المستهدفة الفنية
				التشاور والمشورة والدعوة: خدمات استشارية بشأن الانضمام إلى الاتفاقية وبروتوكولاتها.
				قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: منصة بوابة شيرلوك.

البرنامج الفرعي 2

الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الهدف

16-41 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفاءة شمول وتوازن سبل مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، عن طريق تحقيق التكامل بين خفض الطلب والتدابير ذات الصلة، وخفض العرض والتدابير ذات الصلة، وتعزيز التعاون الدولي.

الاستراتيجية

16-42 سعياً للمساهمة في كفاءة شمول وتوازن سبل مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، عن طريق تحقيق التكامل بين خفض الطلب والتدابير ذات الصلة، وخفض العرض والتدابير ذات الصلة، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في وضع و/أو توسيع نهج وخدمات الوقاية من تعاطي المخدرات، وعلاج الارتهاان للمخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير العلاج والرعاية للمصابين به، وتوفير خدمات الدعم لمتعاطي المخدرات، بمن فيهم من يتعاطون المخدرات بالحقن، تمشياً مع الأدلة العلمية. وسيقدم البرنامج الفرعي أيضاً المساعدة للدول الأعضاء، بناء على طلبها، على وضع نهج شاملة للمساعدة الاجتماعية تقوم على أساس المسؤولية المشتركة عن تعزيز سبل العيش المستدامة من خلال التنمية البديلة، بما في ذلك التنمية البديلة الوقائية حسب الاقتضاء. وسيقوم البرنامج الفرعي بما يلي: (أ) التعاون مع الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف؛ و (ب) تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء للنهوض باتساق الاستجابات السياساتية والمؤسسية؛ و (ج) دعم تعزيز النظم الوطنية للصحة والعدالة، بما في ذلك استجابات النظم؛ و (د) تنفيذ برامج تشغيلية لمكافحة زراعة المخدرات والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

16-43 وسيتحقق التقدم في كل مجال من هذه المجالات من خلال أنشطة الدعوة؛ وتقديم المساعدة التقنية، وبناء القدرات، وتنظيم دورات إقليمية للتخطيط الاستراتيجي، ودعم وضع السياسات، وعقد مشاورات أفرقة الخبراء والمؤتمرات، وتوفير المعايير

والمبادئ التوجيهية التنفيذية القائمة على العلم؛ وإعداد وتعميم الأدلة، ومجموعات الأدوات، والتقارير، وورقات المناقشة استنادا إلى العلم والأدلة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى زيادة تغطية التدخلات القائمة على الأدلة في مجالات الوقاية من تعاطي المخدرات، وعلاج الارتهاان للمخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير العلاج والرعاية للمصابين به وحصول المستفيدين على خدمات ذات نوعية أعلى. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذه المجالات انخراط 19 دولة عضوا بنشاط في توسيع أو تطوير خدمات الوقاية الأسرية أو المدرسية، ومشاركة 45 دولة عضوا في الجهود المتمحورة تحديدا حول مشاركة الشباب، وقيام 36 دولة عضوا بتعزيز تدابير التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية لفائدة الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات والسجناء، وكذلك قيام 19 دولة عضوا بتحسين فرص الحصول على خدمات العلاج من الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات، وقيام ست دول أعضاء بوضع نهج شاملة للمساعدة الاجتماعية على أساس المسؤولية المشتركة في تعزيز سبل العيش المستدامة.

16-44 ويشجع البرنامج الفرعي الاستراتيجيات والسياسات التي تقوم على مراعاة الحقوق وتركز على الصحة العامة وتراعي المنظور الجنساني وتستمد أسسها من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة على الصعيد العالمي من خلال برامج تنفذ الأرواح، من قبيل مبادرة "وقف الجرعة المفرطة بأمان" (S-O-S) التي أطلقها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتي تساعد الدول الأعضاء على التصدي لحالات تعاطي الجرعة الزائدة والوقاية منها بفعالية، لا سيما في الأماكن الأكثر تضررا من أزمة المؤثرات الأفيونية، تمشيا مع الغاية 3-5 من أهداف التنمية المستدامة. وسعيا لتعزيز السبل البديلة والمستدامة لكسب العيش، يدعم البرنامج الفرعي إنتاج البن عالي الجودة الذي يباع بعد ذلك بسعر امتيازي بالتعاون مع القطاع الخاص. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى تحسين نوعية الحياة وضمان الدخل للأسر في المناطق الريفية، تمشيا مع أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الهدفان 1 و 8. وجميع البرامج التنفيذية في إطار البرنامج الفرعي 2 هي برامج تدمج اعتبارات الاستجابة للمنظور الجنساني والمساواة وتمكين المرأة بما يتماشى مع الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة.

16-45 وللمساهمة في كفاءة شمول وتوازن سبل مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، وتعزيز التعاون الدولي، سيدعم البرنامج الفرعي التعاون العالمي والإقليمي والأقاليمي في التصدي للاتجار غير المشروع بالمخدرات عن طريق تعزيز تبادل الاستخبارات الجنائية والنهوض بالعمليات المتعددة الأطراف التي تستهدف المنظمات الإجرامية الدولية الضالعة في الاتجار بالمخدرات، مع العمل بالتآزر مع البرنامج الفرعي 1 الذي تقدّم في إطاره المساعدة إلى الدول الأعضاء لمكافحة أشكال أخرى من الاتجار. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم البرنامج الفرعي، بالتنسيق مع البرنامج الفرعي 1، بتعزيز شبكة مؤسسات التدريب في مجال إنفاذ القانون (الشرطة والجمارك والوكالات المتخصصة لإنفاذ قوانين المخدرات وغيرها) من خلال مؤسسات التدريب لحفر تبادل مناهج ومنهجيات التدريب، وأفضل الممارسات، والمواد التدريبية. ومن المتوقع أن يسفر هذا العمل عن عمل مشترك ومنسق من جانب وكالات إنفاذ القانون لتعقب وتفكيك الشبكات الضالعة في الاتجار بالمخدرات غير المشروعة. وتشمل النتائج التي سبق تحقيقها في هذا المجال تعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجال التحقيق الجنائي وتعاونها في مجال العدالة الجنائية، على امتداد طرق الاتجار بالمخدرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغرب أفريقيا؛ وأدت هذه العمليات إلى إجراء تحقيقات ناجحة بعد الحجز، بما في ذلك عمليات التسليم المراقب للمخدرات عبر الحدود. وعلاوة على ذلك، وفي إطار برنامج مشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية، تم في عام 2018 تدريب ما مجموعه 866 2 ضابطا في 91 ميناء/مطارا، في 54 بلدا، بشأن مواضيع مختلفة منها الاتجار بالمخدرات غير المشروعة والسلع الأساسية الأخرى. وفي المجموع، شهد عام 2018، أيضا في إطار هذا البرنامج المشترك، تنفيذ 765 عملية حجز، شملت 341 51 كيلوغراما من الكوكايين، و 969 كيلوغراما من الهيروين، و 7,5 كيلوغرامات من الأفيون، و 564 2 كيلوغراما من القنب، و 154 كيلوغراما من المؤثرات النفسانية الجديدة، و 737 76 كيلوغراما من السلائف الكيميائية (للمخدرات والمتفجرات على السواء)، و 461 كيلوغراما من المؤثرات العقلية الأخرى.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

46-16 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، والمتمثلة في زيادة التطبيق المتوازن لسلسلة متواصلة من التدابير الرامية إلى خفض الطلب على المخدرات، وكذلك مدى التعرض لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض الأخرى المنقولة بالدم، بمساعدة من المكتب، على نحو ما يدل عليه عدد البلدان الإضافية وهي 15 بلدا (مقارنة بالهدف المحدد في 10 بلدان) التي تتفقد تدخلات الوقاية من تعاطي المخدرات تمشيا مع المعاهدات الدولية ذات الصلة واستنادا إلى الأدلة العلمية، بمساعدة من المكتب.

47-16 وإضافة إلى ذلك، قام البرنامج الفرعي في عام 2019 أيضا بمساعدة 20 بلدا في تنفيذ أنشطة التدخل لعلاج الإرتهاان للمخدرات وإعادة تأهيل المدمنين وإعادة إدماجهم في المجتمع، تمشيا مع المعاهدات الدولية ذات الصلة واستنادا إلى الأدلة العلمية. وساعد البرنامج الفرعي أيضا 26 بلدا في وضع واعتماد وتنفيذ استراتيجيات وبرامج متعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من حيث علاقته بمتعاطي المخدرات، ولا سيما الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات بالحقن.

48-16 وتجلّى التطبيق المتوازن لخفض الطلب على المخدرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من خلال التدخلات المتعلقة بمهارات التربية والبيئة الأسرية في بنما وغيرها من بلدان المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، عملت البرازيل على بناء قدرات القوة العاملة في مجال الرعاية الصحية والمسؤولين الحكوميين والشركاء من المجتمع المدني من أجل التصدي للأخطار المتزايدة التي تشكلها الأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق تعاطي المخدرات المنشّطة، مع التركيز بصفة خاصة على فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الفيروسي.

أداء البرنامج في عام 2019: خفض الطلب على المخدرات والتدابير ذات الصلة للأشخاص المعرضين لخطر تعاطي المخدرات أو الذين يتعاطون المخدرات في آسيا

49-16 لقد أسهم البرنامج الفرعي في ضمان استجابة شاملة ومتوازنة لمشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك في عدة بلدان في آسيا.

50-16 وفي إندونيسيا، جرى تعزيز الوقاية من تعاطي المخدرات من خلال تنفيذ برنامج تجريبي تحت عنوان "أسر موحدة" لفائدة الأسر التي تعيش في أوضاع صعبة. وبالإضافة إلى ذلك، عمل المكتب على بناء قدرات الأخصائيين الطبيين والنفسيين الاجتماعيين العاملين في مجال علاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات من خلال تنفيذ منهاج العلاج الشامل، الذي يتضمن وحدات نموذجية عن علم وظائف الأعضاء وصيدلة تعاطي المخدرات، وعن تقديم المشورة لعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات (125 مشاركا)، ومن خلال التدخلات الأسرية لشبكة Treatnet وتشجيع وضع معايير لضمان جودة خدمات ونظم علاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات.

51-16 وفي فييت نام، تحسنت نوعية وتغطية خدمات المشورة والفحص المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية في 25 سجنا و 15 مركز احتجاز قبل المحاكمة في المحافظات المتقلة بالأعباء. وقد نُفذ هذا العمل بالتعاون الوثيق مع وزارة الصحة، ووزارة الأمن العام، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، وشركاء من المجتمع المدني، وكذلك المنظمات المعنية المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

52-16 وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، بدأت زراعة البن كمحصول طويل الأجل ومرتفع الدخل مع حلول موعد جني أول محصول تجاري في النصف الثاني من عام 2019. والهدف المتوخى من ذلك هو الحد من اعتماد المجتمعات المحلية على زراعة خشخاش الأفيون. وقد استخدم البرنامج الفرعي سرودا مبتكرة لربط منتجات التنمية البديلة بالسوق العالمية عن طريق الجمع بين المجتمع الذي يقف وراء المنتج، وتاريخ البلد، والتطلعات المستقبلية، والعامل البشري لتقديم سرد مقنع ينتج للمستهلكين تحديد هويتهم من خلال المنتج الذي يشترونه.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-53 أسهم هذا العمل في كفاءة شمول وتوازن سبل الاستجابة لمشكلة المخدرات العالمية، كما يتضح من التكامل الذي تحقق بين خفض الطلب على المخدرات والتدابير ذات الصلة، وخفض العرض منها والتدابير ذات الصلة، التي نفذتها إندونيسيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيت نام.

الجدول 16-5

مقياس الأداء

2015	2016	2017	2018	2019
• توعية سلطات السجون وبناء القدرات الأولية فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية	• الشروع في توفير الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية، بما في ذلك توفير الميثادون في السجون	• توفير تدريب محدد الأهداف لسلطات السجون وموظفي الخدمات الصحية في السجون يركز على فيروس نقص المناعة البشرية	• توفير الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية على أساس تجريبي ضمن إطار موسع في السجون	• توسيع نطاق خدمات اختبار كشف فيروس نقص المناعة البشرية في 25 سجناً، موزعة جغرافياً
• مشاركة الأخصائيين الصحيين في اجتماع إقليمي بشأن المعايير الدولية للوقاية من تعاطي المخدرات	• استرشاد صانعي القرارات والسياسات بالمعايير الدولية لعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات	• تعيين موظفين وطنيين في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتنسيق التدريب في مجال خفض الطلب على المخدرات؛ تدريب 184 شخصاً على مناهج العلاج الشامل	• التزام الوزارات الحكومية باستراتيجية أسرية للوقاية وإعداد تقرير تقييمي سريع يبين المجالات التي ينبغي التركيز عليها	• تنفيذ برنامج تجريبي تحت عنوان "أسر موحدة"، ومشاركة 125 شخصاً في التدريب على مناهج العلاج الشامل مع توفير تدريب إضافي في مجال التدخلات الأسرية لشبكة Treatnet
• توقيع وثيقة المشروع	• انضمام 262 أسرة من 10 قرى إلى المشروع وتزويدها بالأدوات والمدخلات الزراعية والتدريب اللازم لإنتاج البن	• توسيع نطاق المشروع ليشمل 331 أسرة ونقل الغرسات الأولى من المشاتل إلى أراضي المزارعين	• تنظيم الدورات التدريبية الأولى بشأن الإدارة التعاونية، والروابط اللازمة للوصول إلى الأسواق، وتجهيز البن	• التحضير لجني الحصاد الأول، بما في ذلك تشييد مراكز الترتيب وإجراء تقييمات بشأن الأسواق الدولية ولوجستيات الصادرات

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: معالجة تعاطي المخدرات في كينيا والاضطرابات الناجمة عن تعاطيها وما يرتبط بذلك من عواقب (نتيجة
مرحلة من عام 2020)

54-16 سيواصل المكتب العمل المتعلق بالنهج البديلة للسجن أو العقاب، ومشيا مع ولايته، وسيدعم البلدان من أجل زيادة قدرتها على منع تعاطي المخدرات، واعتماد العلاج باعتباره بديلاً للسجن أو العقوبة لمن يعانون من اضطرابات ناجمة عن تعاطي المخدرات، ووضع الصكوك القانونية والسياساتية والاستراتيجية لتعزيز التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية، وهو ما يُتوقع إثبات تحقّقه عن طريق مقياس الأداء الوارد أدناه لعام 2021. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الجدول 6-16

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	نقص في ما يُتاح لمن يتعاطون المخدرات من الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية في المجتمعات المحلية وفي التدابير البديلة للإدانة أو العقوبة، وانعدام الاستمرارية في الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية بين ما يُقدم منها في المجتمعات المحلية وما يُقدم في السجون	تحسين فرص حصول من يتعاطون المخدرات على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية وعلى بدائل للإدانة أو العقوبة، بما في ذلك من ينتهي بهم المطاف في نظام العدالة الجنائية	اعتماد الدول الأعضاء التي تتلقى المساعدة من المكتب تدابير بديلة للإدانة أو العقوبة، وقيامها بتحسين فرص حصول من يتعاطون المخدرات على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية، بما في ذلك من ينتهي بهم المطاف في نظام العدالة الجنائية، مع المبادئ التوجيهية الوطنية واستنادا إلى المعايير الدولية	تنفيذ الدول الأعضاء التي تتلقى المساعدة من المكتب تدابير عملية لتوفير بدائل عن الإدانة أو العقوبة، وقيامها بتحسين فرص حصول من يتعاطون المخدرات على الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية، بما في ذلك من ينتهي بهم المطاف في نظام العدالة الجنائية، مع المبادئ التوجيهية الوطنية واستنادا إلى المعايير الدولية

النتيجة 2: أخذ بلدان مختارة في أفريقيا بنهج متوازن ومتكامل لخفض الطلب على المخدرات وخفض العرض منها (نتيجة جديدة)

55-16 ما فتى البرنامج الفرعي يعمل في عدة مناطق للمساهمة في كفاءة شمول وتوازن سبل الاستجابة لمشكلة المخدرات العالمية، عن طريق تحقيق التكامل بين خفض الطلب والتدابير ذات الصلة، وخفض العرض والتدابير ذات الصلة. وفي عام 2021، سيأخذ البرنامج الفرعي بنهج تجريبي للتعجيل بتحقيق التكامل في بلدان مختارة من أفريقيا تمثل كل منطقة من المناطق دون الإقليمية في القارة. وقد اضطلع مقر المكتب، بالتعاون مع فروع في الميدان، بعدد من الأنشطة والخطط لمواصلة القيام، في إطار هذا البرنامج الفرعي، بما يلي: إجراء تقييمات على الصعيد القطري تتعلق بخفض الطلب وخفض العرض؛ وبناء قدرات القوة العاملة

في مجال الرعاية الصحية وكذلك موظفي إنفاذ القانون وموظفي السجون والسلطات المعنية الأخرى على الصعيد الوطني؛ مواصلة مساعدة الدول الأعضاء على إشراك وتمكين المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية على الصعيدين الوطني والإقليمي؛ وتحقيق التكامل مع الهيئات الإقليمية المعنية مثل الاتحاد الأفريقي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وجامعة الدول العربية.

التحدي الداخلي والاستجابة

16-56 تمثل التحدي الذي واجهه البرنامج الفرعي في تداخل الأنشطة في بعض الأحيان، وعدم تحديد أوجه التآزر أو الروابط بالقدر الكافي قبل موعد الحدث وعدم الاستفادة منها بعد التدخل كما هو الشأن مثلاً في مجالات منع الجريمة والوقاية من تعاطي المخدرات. واستجابة لذلك، سيقوم البرنامج الفرعي باختبار نهج مبتكرة من قبيل اعتماد جداول زمنية مشتركة، والتخطيط المشترك للأنشطة في جميع البرامج الفرعية باستخدام أدوات شبكية أو غيرها من الأدوات الإلكترونية لضمان تمكنه من تسخير القدرات الداخلية للمكتب على نحو أفضل، مع تجنب التداخل.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-57 من المتوقع أن يكفل هذا العمل شمول وتوازن سبل الاستجابة لمشكلة المخدرات العالمية، من خلال تحقيق التكامل بين خفض الطلب على المخدرات والتدابير ذات الصلة وخفض العرض منها والتدابير ذات الصلة، وتعزيز التعاون الدولي، وهو ما سيتم إثبات تحققه عن طريق زيادة عدد البلدان التي تقدم خدمات متكاملة.

الجدول 16-7

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
قيام السلطات المعنية بإذكاء الوعي بالمسائل المتصلة بتوفير سلسلة متواصلة من خدمات الرعاية لمتعاطي المخدرات	قيام السلطات المختصة بتوسيع معرفتها بالمعايير والمبادئ التوجيهية من أجل وضع تدابير فعالة لخفض الطلب على المخدرات	قيام السلطات المعنية بتعزيز قدرتها على توفير سلسلة متواصلة من خدمات الرعاية لمتعاطي المخدرات	قيام بلدان مختارة باختبار خدمات متكاملة تتعلق بخفض الطلب على المخدرات	زيادة عدد البلدان التي تقدم خدمات متكاملة في جميع أنحاء القارة

الولايات التشريعية

16-58 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

الاتفاقيات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة 1972	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988
اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971	

قرارات الجمعية العامة

الإعلان السياسي	168/49	العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة
إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز		

160/59	مكافحة زراعة القنب والاتجار به	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016	181/70؛ 200/69
179/60	تقديم الدعم إلى أفغانستان بهدف كفاءة التنفيذ الفعال لخطتها الخاصة بتنفيذ مكافحة المخدرات	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعبيل لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030	266/70
262/60	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	198/72؛ 211/71
277/65	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز: تكثيف جهودنا للقضاء على فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة لمراقبة المخدرات تركز على التنمية وتعالج المسائل الاجتماعية - الاقتصادية	197/72
186/67	تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، وبخاصة في المجالات المتصلة بالنهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	186/73
201/69؛ 193/67؛ 182/70	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية		

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

40/1993	تنفيذ تدابير ترمي إلى منع تحويل السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية	المقرر تواتر ومدة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة 251/2009 والعدالة الجنائية	
30/1999	استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي ضمن نطاق المعاهدات الدولية الموجودة لمراقبة المخدرات ووفقاً للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة	دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	20/2010
14/2001	منع تسريب السلائف المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية غير المشروع	المقرر عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	259/2011
32/2003	التدريب على مراقبة السلائف ومكافحة غسل الأموال والوقاية من تعاطي المخدرات	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	11/2013
36/2003	إنشاء شبكات وطنية لمكافحة غسل الأموال في إطار الخطط الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات	المقرر تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها السادسة والخمسين وجدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين	249/2013
35/2004	مكافحة انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في مرافق نظام العدالة الجنائية ومرافق الاحتجاز قبل المحاكمة والمرافق الإصلاحية	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	2/2015
14/2005	الاتفاق الثنائي النموذجي بشأن اقتسام عائدات الجريمة أو الممتلكات المصادرة المشمولة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988	المقرر تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها السابعة والخمسين المستأنفة	237/2015
28/2005	تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا	المقرر تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين وجدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين	238/2015
9/2007	الحاجة إلى إيجاد توازن بين طلب المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرضها	المقرر تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين وجدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين	246/2016
6/2009	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة لمراقبة المخدرات تركز على التنمية وتعالج المسائل الاجتماعية - الاقتصادية	20/2017
23/2009	دعم إرساء وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	المقرر الأعمال التحضيرية للدورة الثانية والستين للجنة المخدرات المزمع عقدها في عام 2019	241/2017
المقرر التعديل المقترح على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972		المقرر تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الستين وجدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين	242/2017

قرارات ومقررات لجنة المخدرات

14/44	التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات بشأن الأنماط الجديدة لتناول العقاقير وبشأن المواد المستهلكة	4/52	التقدم المحرز في تعزيز الدعم الدولي لدول غرب أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات
2/46	تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب في سياق تعاطي المخدرات	7/52	اقتراح يتعلق بتقييم نوعية الأداء في مختبرات تحليل المخدرات
1/47	تحقيق المستوى الأمثل للنظم المتكاملة للمعلومات عن المخدرات	8/52	توظيف التكنولوجيا الصيدلانية في التصدي لاستخدام المخدرات كوسيلة لتيسير ارتكاب الاعتداء الجنسي ("الاغتصاب أثناء الموعد الغرامي")
2/47	الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) لدى متناولي المخدرات	9/52	تعزيز تدابير مكافحة غسل الموجودات المالية المتأتية من الاتجار بالمخدرات والجرائم ذات الصلة
2/48	تعزيز برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئة التشريعية	10/52	تعزيز التعاون الأقاليمي بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي ودول غرب أفريقيا في مكافحة الاتجار بالمخدرات
11/48	تعزيز التعاون الدولي على منع صنع المخدرات أو المؤثرات العقلية والاتجار بها بصورة غير مشروعة، من خلال منع تسريب السلائف والمعدات الضرورية وتهريبها، في سياق مشروع بريمز وعملية بيريل وعملية توباز	11/52	متابعة المؤتمر الوزاري المعني بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب بصفتها تحديات تواجه الأمن والتنمية في منطقة الكاريبي
12/48	زيادة قدرة المجتمعات المحلية على توفير الخدمات في مجال المعلومات والخدمات العلاجية وخدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية للمصابين بالإيدز أو فيروسه وبالأضرار الأخرى المنقولة بالدم في سياق تعاطي المخدرات وتعزيز نظم الرصد والتقييم والإبلاغ	12/52	تحسين جمع البيانات والإبلاغ بها وتحليلها من أجل رصد تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
3/49	تعزيز نظم مراقبة الكيماويات السليفة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية	1/53	تعزيز الوقاية المجتمعية من تناول المخدرات
4/49	التصدي لتفشي الإيدز وفيروسه وسائر الأمراض المنقولة بالدم بين متعاطي المخدرات	2/53	الوقاية من تناول المخدرات غير المشروعة في الدول الأعضاء وتعزيز التعاون الدولي بشأن سياسات الوقاية من تعاطي المخدرات
2/50	الأحكام المتعلقة بالمسافرين الذين يتلقون علاجاً بعقاقير خاضعة للمراقبة الدولية	4/53	تعزيز توافر العقاقير المشروعة الخاضعة للمراقبة الدولية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع العمل في الوقت نفسه على منع تسريبها وتعاطيها
5/50	تحديد مصادر السلائف المستخدمة في صناعة المخدرات غير المشروعة	5/53	تعزيز التعاون الإقليمي بين أفغانستان ودول العبور ومساهمة جميع البلدان المتضررة في جهود مكافحة المخدرات، استناداً إلى مبدأ المسؤولية الجماعية والمشاركة
10/50	منع تسريب سلائف العقاقير والمواد الأخرى المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة	6/53	متابعة الترويج لأفضل الممارسات والدروس المستفادة من أجل استدامة وتكامل برامج التنمية البديلة، واقتراح تنظيم حلقة عمل دولية ومؤتمر دولي بشأن التنمية البديلة
11/50	التعاون الدولي على منع التوزيع غير المشروع للمواد المشروعة الخاضعة للمراقبة الدولية عبر الإنترنت	8/53	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية، مع التركيز على الاتجار بالمخدرات والجرائم المتصلة به
المقرر 50/2	استعراض مادة الدرونابينول وإيسوميراتها الفراغية	9/53	تعميم الحصول على الوقاية والعلاج والرعاية والدعم لفائدة متناولي المخدرات والمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو المتأثرين به
9/51	الحاجة إلى إيجاد توازن بين طلب المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرض تلك المواد	10/53	التدابير الرامية إلى حماية الأطفال والشباب من تعاطي المخدرات
11/51	الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية	11/53	تعزيز تبادل المعلومات عن احتمال تعاطي مواد الكانابينويد الاصطناعية المستتيرة للمستشفيات والاتجار بها
14/51	التشجيع على تنسيق المقررات ومواءمتها بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الإيدز وفيروسه	12/53	تعزيز نظم مراقبة حركة بذور الخشخاش المستخرجة من محاصيل خشخاش الأفيون المزروعة بصفة غير مشروعة
1/52	تعزيز التعاون الدولي على التصدي لمشاركة النساء والفتيات في الاتجار بالمخدرات، وخصوصاً كساعيات	13/53	تناول مواد "البوبرز"، بوصفه اتجاهاً مستجداً في تعاطي المخدرات في بعض المناطق
3/52	تقديم الدعم الدولي لدول شرق أفريقيا في جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات	15/53	تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية لمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية

المقرر 1/53	نقل حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988	9/55	متابعة تدابير دعم الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية
2/54	تعزيز التعاون الدولي على منع قيادة السيارات تحت تأثير المخدرات	10/55	الترويج لاستراتيجيات وسياسات مستندة إلى شواهد لمنع تعاطي المخدرات
3/54	ضمان توافر العينات المرجعية وعينات الاختبار من المواد الخاضعة للمراقبة لاستخدامها في مختبرات اختبار العقاقير للأغراض العلمية	12/55	بدائل السجن، في جرائم معينة، كاستراتيجيات لخفض الطلب تدعم صحة الناس وسلامتهم
4/54	متابعة اقتراح تنظيم حلقة عمل دولية ومؤتمر دولي بشأن التنمية البديلة	4/56	تعزيز التعاون الدولي على كشف المؤثرات النفسانية الجديدة والإبلاغ عنها
5/54	التشجيع على انتهاج استراتيجيات لمعالجة الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المخدرات وعواقبها تكون موجهة نحو إعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع وتهدف إلى تحسين الصحة وتعزيز الرفاه الاجتماعي لدى الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية	6/56	تكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف الإعلان السياسي لعام 2011 بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في أوساط متعاطي المخدرات، ولا سيما الهدف المتمثل في الحد من انتشار فيروس نقص المناعة البشرية في أوساط متعاطي المخدرات بالحق بنسبة 50 في المائة بحلول عام 2015
6/54	تعزيز توافر العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها	7/56	التشجيع على إنشاء واستعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية
8/54	تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية لمراقبة السلالات الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية بطريقة غير مشروعة	8/56	تشجيع مبادرات الإرجاع الآمن والمأمون والمناسب لعقاقير الوصفات الطبية للتخلص منها، ولا سيما العقاقير التي تحتوي على مواد مخدرة ومؤثرات عقلية خاضعة للمراقبة الدولية
11/54	تحسين الدور التشاركي للمجتمع المدني في معالجة مشكلة المخدرات العالمية	9/56	تعزيز مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة باعتباره الأساس لإرشاد العمل الدولي في مجال مكافحة مشكلة المخدرات العالمية باتباع نهج شامل ومتوازن
12/54	إنعاش مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية	10/56	أدوات لتحسين جمع البيانات لرصد وتقييم تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
13/54	الحيلولة دون حصول أي إصابات جديدة بفيروس نقص المناعة البشرية في أوساط متعاطي المخدرات بالحق وغيرهم من متعاطي المخدرات	12/56	الأعمال التحضيرية للاستعراض الرفيع المستوى بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
14/54	تدابير دعم الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية	13/56	السلاتف: التوعية بشأن تسريب مواد غير مجدولة في التجارة الدولية من أجل استعمالها كبداية للمواد المجدولة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة
15/54	تعزيز التعاون الدولي من أجل مساعدة الدول الأشد تضرراً من مرور المخدرات عبرها	14/56	تعزيز التعاون الدولي في مجال التصدي للاستعمال غير الطبي للترامادول وتعاطيه، وصنعه غير المشروع، وتوزيعه محلياً ودولياً على نحو غير مشروع
1/55	تعزيز التعاون الدولي في التصدي للتحديات التي تطرحها المواد ذات التأثير النفسي الجديدة	15/56	متابعة خطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية فيما يتعلق بوضع استراتيجيات لأدوات تسويق طوعية خاصة بمنتجات التنمية البديلة، بما فيها منتجات التنمية البديلة الوقائية
2/55	تعزيز البرامج الرامية إلى علاج السجناء المرتبطين للمخدرات المفرج عنهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع	16/56	تعزيز التعاون الدولي لدعم الجهود المبذولة في غرب أفريقيا من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات
3/55	الذكرى المئوية لاتفاقية الأفيون	1/57	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة واقتراح تنظيم حلقة دراسية/حلقة عمل دولية عن تنفيذ المبادئ الإرشادية
4/55	متابعة اقتراح تنظيم حلقة عمل دولية ومؤتمر دولي بشأن التنمية البديلة	2/57	الوقاية من تعاطي المخدرات من خلال الرياضة: الترويج لمجتمع خالٍ من تعاطي المخدرات من خلال الرياضة والمثل الأولمبية
5/55	تعزيز الاستراتيجيات والتدابير التي تلبي الاحتياجات الخاصة للنساء في سياق البرامج والاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لخفض الطلب على المخدرات	3/57	الترويج للوقاية من تعاطي المخدرات القائمة على أدلة علمية باعتبارها استثماراً في رفاهة الأطفال والمراهقين والشباب والأسر والمجتمعات

4/57	دعم التعافي من الاضطرابات الناجمة عن تعاطي مواد الإدمان	10/58	التشجيع على استعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية
5/57	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016		
6/57	التعليم والتدريب بشأن الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات	11/58	تعزيز التعاون الدولي على التصدي للمؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية، بما فيها الميثامفيتامين
7/57	توفير خدمات صحية كافية للأفراد الذين يعانون من اضطرابات ناجمة عن تعاطي مواد الإدمان أثناء فترات الركود الاقتصادي الطويل الأجل والمطرّد	المقرر 14/58	جدول الأعمال المؤقت للجزء الخاص المقرر عقده أثناء الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة للجنة المخدرات، والمتعلق بالتحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016
8/57	التوعية وتعزيز التعاون الدولي بشأن مكافحة الاتجار بالمخدرات، الذي ينطوي أحياناً على إساءة استخدام أنشطة متعلقة ببذور خشخاش الأفيون، بما فيها البذور المنتجة من محاصيل خشخاش الأفيون غير المشروعة، لتحقيق أغراض غير مشروعة	5/59	إدماج المنظور الجنساني في صميم السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات
9/57	تعزيز التعاون الدولي على استبانة المؤثرات النفسانية الجديدة والحداثات المتعلقة بها والإبلاغ عنها	المقرر 7/59	إدراج الفينازيبام في الجدول الرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971
10/57	منع تسريب الكيماويات من المصادر المشروعة مع ضمان توافره للاستخدام الطبي	1/60	الأعمال التحضيرية للدورة الثانية والسنتين للجنة المخدرات، المزمع عقدها في عام 2019
11/57	تعزيز التعاون الدولي وتوسيع نطاقه لمواجهة التهديدات الناجمة عن إنتاج المخدرات وصنعها والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة في منطقة الميكونغ الكبرى دون الإقليمية	2/60	تعزيز التعاون الدولي من أجل مساعدة الدول الأشد تضرراً من عبور المخدرات بصورة غير مشروعة، ولا سيما البلدان النامية، استناداً إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة
المقرر 2/57	التحضيرات للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016	4/60	الوقاية من العواقب الصحية السلبية والمخاطر المتصلة بتعاطي المؤثرات النفسانية الجديدة والتصدي لها
المقرر 3/57	جدول الأعمال المؤقت للجزء الخاص المقرر عقده خلال الدورة الثامنة والخمسين للجنة المخدرات في آذار/مارس 2015، والمتعلق بالتحضيرات للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016	5/60	زيادة التنسيق الدولي فيما يتعلق بالسلائف والكيماويات السليفة غير المجدولة المستعملة في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية
2/58	دعم توافر أشكال متنوعة من العلاج والرعاية القائمين على الأدلة العلمية للأطفال والشباب المصابين باضطرابات مرتبطة بتعاطي مواد الإدمان، وتيسير سبل حصولهم عليها	6/60	تكثيف التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة والقطاعات الوطنية ذات الصلة، وخصوصاً قطاعات الصحة والتعليم والعدالة الجنائية، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها
3/58	تعزيز حماية الأطفال والشباب، وخصوصاً فيما يتعلق ببيع وشراء المواد الخاضعة للمراقبة الدولية أو الوطنية والمؤثرات النفسانية الجديدة على نحو غير مشروع عبر الإنترنت	7/60	تعزيز البرامج والاستراتيجيات المجتمعية والأسرية والمدرسية المستندة إلى الأدلة العلمية والرامية إلى وقاية الأطفال والمراهقين من تعاطي المخدرات
4/58	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة	8/60	تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وسائر الأمراض المنقولة بالدم المرتبطة بتعاطي المخدرات، وزيادة التمويل المقدم لتدابير التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على الصعيد العالمي ولتدابير الوقاية من تعاطي المخدرات ولسائر تدابير خفض الطلب على المخدرات
5/58	دعم التعاون بين سلطات الصحة العمومية وسلطات العدالة في السعي إلى اتخاذ تدابير بديلة عن الإدانة أو العقوبة في الحالات المناسبة من الجرائم البسيطة المتصلة بالمخدرات	9/60	تعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون ومراقبة الحدود وسائر الأجهزة المعنية على التصدي للاتجار غير المشروع بالمخدرات عن طريق التدريب
6/58	توطيد التعاون الدولي على منع ومكافحة التدفّقات المالية غير المشروعة المرتبطة بالاتجار بالمخدرات، من منظور مكافحة غسل الأموال	2/61	تعزيز الجهود الرامية إلى الوقاية من تعاطي المخدرات في البيئات التعليمية
7/58	تعزيز التعاون مع الأوساط العلمية، بما فيها المؤسسات الأكاديمية، وتشجيع الأبحاث العلمية في مجال سياسات خفض عرض المخدرات والطلب عليها، من أجل إيجاد حلول فعّالة لمختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية	4/61	تعزيز التدابير الرامية إلى منع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي B و C ومرض الزهري من الأم إلى الطفل بين النساء اللواتي يتعاطين المخدرات
8/58	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016	5/61	تعزيز إعمال النظام الإلكتروني الدولي لأذون الاستيراد والتصدير الخاص بالتجارة المشروعة في العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية
		6/61	الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي

7/61	معالجة الاحتياجات الخاصة لأفراد المجتمع المستضعفين في سياق التصدي لمشكلة المخدرات العالمية	9/61	حماية الأطفال من مشكلة المخدرات غير المشروعة
8/61	تعزيز وتدعيم التعاون الدولي والإقليمي والجهود المحلية الرامية إلى التصدي للتهديدات الدولية التي يشكلها الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية	11/61	التشجيع على مناهضة الوصم من أجل ضمان توافر خدمات الصحة والرعاية والخدمات الاجتماعية لمتعاطي المخدرات، ووصولهم إلى تلك الخدمات وتقديمها لهم

المنجزات المستهدفة

59-16 يعرض الجدول 8-16 أدناه قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 8-16

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية				المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2019 لعام 2020 لعام 2021				
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)				
10	10	10	10	
1	-	التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في الوفاء بالتزامات المتعهد بها في الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، والقرارات المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	3	3
2	-	التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات	5	5
3	-	مذكرة مقدمة إلى لجنة المخدرات بشأن التنسيق والمواءمة بين اللجنة ومجلس التنسيق البرامجي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب	2	2
27	-	الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	27	27
4	-	اجتماعات لجنة المخدرات، بما في ذلك هيئاتها الفرعية، بشأن المسائل المتصلة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة؛ وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	21	21
5	-	اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن المسائل المتصلة بخفض الطلب على المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والعلاج والرعاية، وسبل العيش المستدامة	1	1
6	-	اجتماعات أفرقة الخبراء المعنية بخفض الطلب على المخدرات، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	5	5
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)				
11	-	المشاريع المتصلة بالوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج وإعادة التأهيل، بما في ذلك إتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية	5	5
8	-	المشاريع المتصلة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم	5	5
9	-	المشاريع المتصلة بالتنمية البديلة وسبل العيش المستدامة	1	1
24	-	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	24	24
10	-	الدورات التدريبية المتعلقة باتفاقيات مراقبة المخدرات وخفض عرض المخدرات	15	15
11	-	التدريب على خفض الطلب على المخدرات، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	9	9

المنشورات (عدد المنشورات)	3	3	3	3
12 - منشور متعلق بالوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج منها وإتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة	2	2	2	2
13 - منشورات متعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم	1	1	1	1
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن إنفاذ القانون وتنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات؛ وتقديم الدعم الفني والتقني بشأن الوقاية والعلاج القائمين على الأدلة، وبشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم، وبشأن التنمية البديلة وسبل العيش المستدامة.				

البرنامج الفرعي 3

مكافحة الفساد

الهدف

16-60 الهدف الذي يساهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الفساد ومكافحته وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد.

الاستراتيجية

16-61 للمساهمة في منع الفساد ومكافحته وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد، سيقوم البرنامج الفرعي بإسداء المشورة في مجال السياسات والتشريعات، وبناء قدرات الجهات الفاعلة ذات الصلة، وتيسير نقل الخبرات. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضاً مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تعزيز مؤسسات القطاع العام وتعزيز دور المجتمع المدني والبرلمانيين والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية وعامة الجمهور في منع الفساد، بوسائل منها تقديم المساعدة التقنية إلى الدول في متابعة الاستعراضات القطرية التي تجرى في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكذلك أنواع أخرى من المساعدة التقنية بموجب المادة 13 من اتفاقية مكافحة الفساد. وسيواصل البرنامج الفرعي أيضاً تنسيق تنفيذ الولايات التي أسندتها إليه الأجهزة المنشأة بموجب معاهدات، ولا سيما مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية وغيره من الهيئات الإدارية، ودعم العمليات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك دعمها في التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالفساد، المقرر عقدها في عام 2021. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى تحسين قدرة الدول على مكافحة الفساد وتحسين التعاون الإقليمي والدولي فيما بين الدول. وتشمل النتائج السابقة المتحققة في هذا المجال تعزيز الأطر التشريعية لمكافحة الفساد في دول عديدة إثر اعتماد قوانين جديدة. وفي عام 2019، نفذ المكتب أكثر من 320 نشاطاً على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، بما في ذلك تقديم الدعم المباشر على الصعيد القطري إلى أكثر من 70 بلداً. وحتى الآن، تلقى نحو 12 000 مشارك (منهم ممارسون في مجال مكافحة الفساد) هذه المساعدة، التي شملت تقديم خدمات استشارية لصياغة التشريعات والسياسات، وحلقات عمل، ومناسبات تدريبية، واجتماعات للخبراء رامية إلى بناء القدرات في القطاعين العام والخاص وفي المجتمع المدني. وتشمل النتائج السابقة المتحققة في هذا المجال أيضاً قيام المكتب بتقديم الدعم إلى 22 بلداً في قضايا بعينها والدعم العام في مجال بناء القدرات بشأن استرداد الموجودات، من خلال سبل منها المبادرة المشتركة بين المكتب والبنك الدولي لاسترداد الموجودات المسروقة، وتقديم الدعم إلى مختلف الشبكات الإقليمية المعنية باسترداد الموجودات. وعلاوة على ذلك، اعتمد المؤتمر، في دورته الثامنة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر 2019، عدداً غير مسبوق من القرارات بلغ 15 قراراً ومقررًا واحداً بشأن مجموعة واسعة من المجالات المواضيعية، وكذلك بشأن الترتيبات التنظيمية والعملية التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالفساد، المقرر عقدها في عام 2021.

16-62 وللمساهمة في منع الفساد ومكافحته وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد، سيعزز البرنامج الفرعي أيضاً التعاون الدولي فيما يتعلق بالتحقيق في الفساد والجرائم ذات الصلة به وملاحقة مرتكبيها ومحاكمتهم. وعلاوة على ذلك، سيساعد البرنامج الفرعي على إعداد ونشر منتجات معرفية بشأن تنفيذ الاتفاقية كما سيساعد الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، على إنتاج البيانات وإجراء دراسات إحصائية وتحليلية وبحوث في مجال الفساد، بما يشمل التعاون مع الأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، للتمكن من اتخاذ قرارات مستنيرة في مجال السياسات وإحراز تقدم في تنفيذ خطة الإصلاح الدولية لمكافحة الفساد. واستناداً إلى تجارب الدول الأعضاء في تنفيذ الاتفاقية، سيقوم البرنامج الفرعي بنشر الممارسات الجيدة وتشجيع تبادل المعارف. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى إحراز تقدم نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الهدف 16، لا سيما عن طريق الحد بدرجة كبيرة من الفساد بجميع أشكاله، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادة تأهيلها، وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وضمان توافر إمكانية اللجوء إلى القضاء للجميع على قدم المساواة، وإنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات، وضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات، وتوسيع نطاق مشاركة البلدان النامية وتعزيزها في مؤسسات الحوكمة العالمية، وتعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، من خلال سبل منها التعاون الدولي، سعياً إلى بناء القدرات على جميع المستويات، ولا سيما في البلدان النامية. وتشمل النتائج السابقة المتحققة في هذا المجال قيام الشبكة العالمية لنزاهة القضاء، في إطار البرنامج العالمي لتعزيز ثقافة احترام القانون التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بتنظيم أكثر من 20 نشاطاً مباشراً لبناء القدرات. وتشمل النتائج المتحققة أيضاً قيام المكتب بتقديم الدعم في قضايا بعينها والدعم العام إلى 22 بلداً في مجال بناء القدرات المتعلقة باسترداد الموجودات، من خلال سبل منها مبادرة استرداد الموجودات المسروقة، وتقديم الدعم إلى مختلف الشبكات الإقليمية المعنية باسترداد الموجودات. وعلاوة على ذلك، كان نشر المستشارين في مجال مكافحة الفساد وسيلة فعالة بوجه خاص لضمان التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتبادل المعارف والممارسات الجيدة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

16-63 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، والمتمثلة في تعزيز الدعم المقدم من المكتب إلى مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وهيئاته الفرعية لتيسير اتخاذ القرارات وتوجيه السياسات، على نحو ما يدل عليه قيام 24 بلداً (مقارنة بالعدد المستهدف وهو 15) بصياغة أو تنقيح تشريعات محلية، بمساعدة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وسياسات لإدراج أحكام اتفاقية مكافحة الفساد.

الأداء البرنامجي في عام 2019: تحسين قدرة الدول الأعضاء على منع الفساد ومكافحته

16-64 ساهم البرنامج الفرعي في تحسين قدرة الدول الأعضاء على منع الفساد ومكافحته وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد، بسبل منها تحليل التوصيات والاحتياجات من المساعدة التقنية الناشئة عن الاستعراضات القطرية التي تُجرى في إطار آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-65 ساهم هذا العمل في منع الفساد ومكافحته وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد، كما يتضح من تقديم الدول الأطراف 84 قائمة منجزة من قوائم التقييم الذاتي المرجعية لتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد.

16-66 وقد زاد عدد البلدان التي تقوم بصياغة أو تنقيح التشريعات المحلية، بمساعدة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لإدراج أحكام اتفاقية مكافحة الفساد، وكذلك عدد البلدان التي تعمل على تنمية القدرة على منع الفساد، و/أو وضع

استراتيجيات و/أو خطط عمل لمكافحة الفساد، بمساعدة من المكتب. وتتوافر بيانات عن البلدان التي تلقت المساعدة في عام 2019 في مجالين محددين هما: (أ) المساعدة التقنية، بما في ذلك أنشطة التدريب، في أعقاب الاستعراضات القطرية التي أجريت في إطار آلية استعراض التنفيذ، وتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية في الاستعراضات؛ (ب) أنواع أخرى من المساعدة التقنية. وتدرج جميع الأنشطة المضطلع بها في هذين المجالين في نطاق الأنشطة المقررة لعام 2019. ووفقاً للبيانات المتاحة، فقد نُظِمَ 24 نشاطاً لدعم تشريعات مكافحة الفساد، منها 16 نشاطاً نُظِمَ لمتابعة توصية منبثقة عن آلية استعراض التنفيذ والاحتياجات التقنية التي تم التوصل إليها؛ ونُظِمَت 8 أنشطة لدعم وضع سياسات وطنية لمكافحة الفساد. وفي المتوسط، أعرب أكثر من 90 في المائة من المشاركين في المناسبات المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية عن رضاهم عن التدريب، وذلك استناداً إلى دراسات استقصائية أجريت في ختام تلك المناسبات.

وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد مؤتمر الدول الأطراف، في دورته الثامنة المعقودة في أبو ظبي في كانون الأول/ديسمبر 2019، 17 قراراً بشأن طائفة واسعة من المواضيع في ميدان مكافحة الفساد، فضلاً عن مقرر بشأن تمديد عمل آلية استعراض التنفيذ حتى عام 2024. ووافق المؤتمر أيضاً على مشروع قرار لكي تعتمده الجمعية العامة بشأن العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالفساد، المقرر عقدها في نيسان/أبريل 2021. وخلال عام 2019، اجتمعت الهيئات الفرعية للمؤتمر لمناقشة المسائل الموضوعية ذات الصلة بمنع الفساد ومكافحته، بما في ذلك مسألة المساعدة التقنية. وفي المتوسط، أعرب أكثر من 90 في المائة من المشاركين عن رضاهم عن الخدمات التي تقدمها الأمانة لعمليات تقرير السياسات هذه، وذلك استناداً إلى دراسات استقصائية أجريت في ختام تلك الاجتماعات.

الجدول 9-16

مقياس الأداء

2015	2016	2017	2018	2019
لا ينطبق	بدء السنة الأولى من الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ	تقديم الدول الأطراف 21 قائمة منجزة من قوائم التقييم الذاتي المرجعية منذ بدء الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ في عام 2016 وبدء السنة الثانية من الدورة الثانية للآلية	تقديم الدول الأطراف 55 قائمة منجزة من قوائم التقييم الذاتي المرجعية وبدء السنة الثالثة من الدورة الثانية للآلية	تقديم الدول الأطراف 84 قائمة منجزة من قوائم التقييم الذاتي المرجعية

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أجل توجيه الإصلاحات الوطنية لمكافحة الفساد (نتيجة مرحلة من عام 2020)

68-16 سيواصل البرنامج الفرعي العمل المتصل بتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد، وفقاً لولايته، وسيساعد الدول الأعضاء على إنجاز الاستعراضات القطرية في الوقت المناسب، وهو ما يُتوقع أن يتجلى في مقياس الأداء لعام 2021 أدناه. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الجدول 10-16
مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	تقديم الدول الأطراف	تقديم الدول الأطراف قوائم	تقديم المزيد من قوائم	زيادة عدد القوائم المرجعية
	76 قائمة منجزة من قوائم	تقديم ذاتي مرجعية	التقييم الذاتي المرجعية مع	الإضافية المقدمة بدعم
	التقييم الذاتي المرجعية	إضافية، بمساعدة من	استمرار الدعم المقدم من	مستمر من المكتب إلى
	منذ بدء الدورة الثانية لآلية	المكتب المعني بالمخدرات	المكتب إلى الدول	الدول الأطراف بهدف
	استعراض التنفيذ في	والجريمة	الأطراف، مما أتاح إطلاق	المضي قدما في إنجاز
	عام 2016		السنة الخامسة والأخيرة	الاستعراضات القطرية في
			من الدورة الثانية للآلية	الوقت المناسب
			في موعدها	

النتيجة 2: التعجيل بتنفيذ الدول الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (نتيجة جديدة)

16-69 عمل البرنامج الفرعي على إنشاء منصات للتعجيل بالتنفيذ تتألف من صانعي السياسات والقرارات، مع التركيز تحديداً على التعجيل بتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، مع الأخذ بنتائج الاستعراضات القطرية التي أجريت في إطار آلية استعراض التنفيذ. ولكن المجال ما زال يتسع لمزيد من العمل في هذا الصدد. ويتيح هذا النهج للدول الأطراف المشاركة أن تحدد مواضيع معينة ذات أولوية في مكافحتها للفساد وتركز عليها. وهو يمكن الدول الأطراف كذلك من تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل توسيع نطاق الدعم المقدم في مجال المساعدة التقنية. وسيواصل البرنامج الفرعي، في إطار سعيه إلى تعزيز فعاليته، مساعدة الدول في تنفيذ الاتفاقية بمزيد من الفعالية.

16-70 ومن أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية والتعجيل به، سيقدم البرنامج الفرعي الدعم إلى أربعة منصات إقليمية تتألف من 35 دولة طرفاً من أربع مناطق. وعلى سبيل التحديد، سينظم البرنامج الفرعي حلقتي عمل إقليميتين على الأقل ويضطلع بخمسة أنشطة على الأقل على الصعيد الوطني بشأن المسائل المتعلقة بالتحقيقات المالية واسترداد الموجودات في جنوب شرق آسيا. وإضافةً إلى ذلك، سيجري تنظيم حلقتي عمل وطنيتين معنيتين بموضوع منع الفساد (ولا سيما المشتريات). وفي شرق أفريقيا، ستقدم أنشطة بناء القدرات والتوجيه في ثلاثة بلدان فيما يتعلق بشؤون الاشتراء العمومي. وستستمر أنشطة بناء القدرات في مجال حماية المبلغين عن المخالفات في خمسة بلدان على الأقل. وستقدم المساعدة في الموقع في مجال التحقيقات المالية إلى ثلاثة بلدان على الأقل. وسيقدم التوجيه إلى خمسة تحقيقات موازية مرتبطة بجرائم ضد الأحياء البرية. وستنظم حلقة عمل إقليمية رئيسية واحدة على الأقل في شرق أفريقيا لمناقشة جميع المجالات المواضيعية المشمولة في نطاق المشروع. وفي المنصة المنشأة حديثاً لأمريكا الجنوبية والمكسيك، سيجري الاضطلاع بأنشطة على الصعيد الوطني في ثلاثة بلدان على الأقل في كل مجال من المجالات المواضيعية. وسيجري الاضطلاع باثني عشر نشاطاً وطنياً، فضلاً عن حلقة عمل إقليمية واحدة على الأقل. وفي الجنوب الأفريقي، سيجري تنظيم 12 نشاطاً وطنياً وحلقة عمل إقليمية واحدة. وتهدف هذه الجهود إلى توفير أنشطة لبناء القدرات بشأن المواضيع ذات الصلة للدول الأعضاء في المنصات الإقليمية وحفز توسيع نطاق الدعم لإتاحة التعجيل بتنفيذ الاتفاقية.

التحدي الداخلي والاستجابة

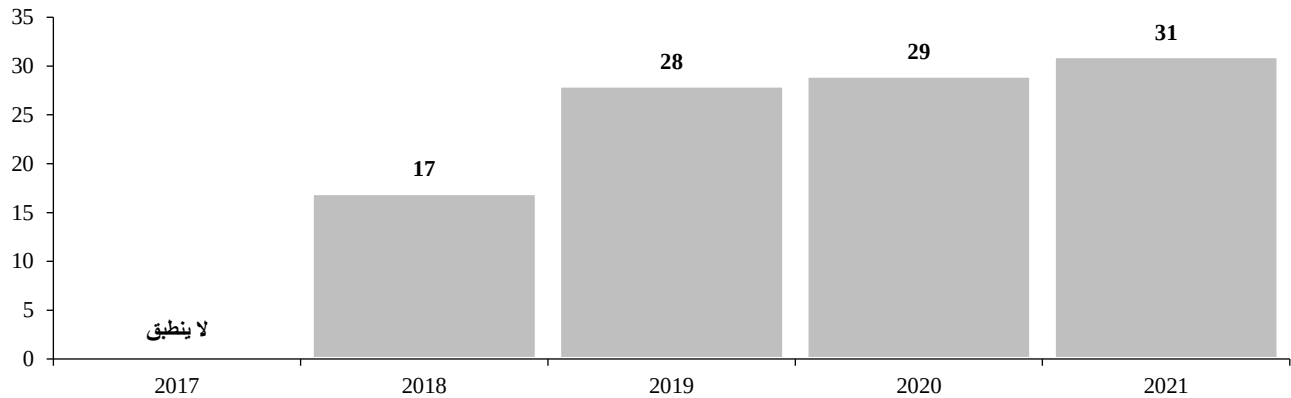
16-71 تمثل التحدي الذي واجهه البرنامج الفرعي في إدماج نتائج الاستعراضات القطرية على نحو أفضل في المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول. وفي سياق الأنشطة المضطلع بها فيما يتصل بآلية استعراض التنفيذ، تبين أن الدول ترغب في التعجيل بتنفيذ الاتفاقية. واستجابة لذلك، بالإضافة إلى زيادة عدد أنشطة التدريب المتاحة للدول الأعضاء والخدمات الاستشارية المصممة خصيصاً، بما في ذلك حلقات العمل والمساعدة في الموقع وأنشطة التوجيه والتدريب المقدمة لعدد متزايد من البلدان، سيقوم البرنامج الفرعي في عام 2021 باستكشاف سبل مواصلة تحسين وتكثيف المساعدة المقدمة إلى الدول الأطراف في جهودها عن طريق تحسين تكييف المساعدة المقدمة وتوسيع نطاقها.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-72 من المتوقع أن يساهم هذا العمل في منع الفساد ومكافحته وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد، كما سيتضح من 31 نشاطاً يُجرى على الصعيد القطري من أجل التعجيل بتنفيذ الاتفاقية.

الشكل الثاني من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الأنشطة المضطلع بها على الصعيد القطري للتعجيل بتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد



الولايات التشريعية

16-73 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

الاتفاقيات

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

إعادة تنظيم مهام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتغييرات التي يلزم إدخالها على الإطار الاستراتيجي	227/65	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	152/46
مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	230/65	منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية	209/61؛ 202/62؛ 226/63؛ 237/64
تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية	177/66	على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	

الشرعيين وإلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	179/66؛ 184/67؛ متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	191/69؛ 185/68
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	174/70	
متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	192/72؛ 206/71؛ 184/73	
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد	191/73	192/67؛ 195/68؛ منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل عائدات الفساد وتيسير استرداد الموجودات وإعادة تلك الموجودات إلى أصحابها
		199/69؛ 208/71؛ 190/73

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تحسين جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها لنشر المعرفة بالاتجاهات السائدة في مجالات محددة من الجريمة	25/2009	تدعيم المبادئ الأساسية لسلوك العاملين في الجهاز القضائي	23/2006
			22/2007
دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	20/2010؛ 34/2011	التعاون الدولي على مكافحة الفساد	24/2006
تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية	32/2011	التعاون الدولي على منع الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة	20/2007
		بالهوية والتحرري عنها ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم	22/2009؛ 35/2011
			39/2013

المنجزات المستهدفة

74-16 يعرض الجدول 11-16 أدناه قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتَوَقَّع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 11-16

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2019 لعام 2019 لعام 2020 لعام 2021

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء			
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)			
100	80	100	100
1	0	1	1
7	6	7	7
2	2	2	2
16	16	16	16
74	56	74	74
58	42	58	58
1	1	1	1
1	1	1	1
56	40	56	56

باء - توليد المعارف ونقلها

2	2	2	2	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
1	1	1	1	9 - البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة: صوب ترسيخ ثقافة احترام القانون
1	1	1	1	10 - البرنامج العالمي لمنع الفساد ومكافحته عن طريق التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دعماً للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة
5	5	8	8	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
5	5	8	8	11 - اجتماعات أفرقة الخبراء بشأن عائدات الفساد، وبشأن وضع إرشادات أو أدوات لمجالات محددة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، استناداً إلى الاحتياجات المحددة من خلال آلية استعراض التنفيذ، بما يشمل وضع نظم لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
4	4	3	3	المنشورات (عدد المنشورات)
4	4	3	3	12 - المعاهدات والمنشورات ذات الصلة المتعلقة بالفساد، بما في ذلك اتفاقية مكافحة الفساد، والدليل التشريعي لتنفيذ الاتفاقية، والمحاضر الرسمية لمفاوضات الاتفاقية، والنظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف، ووثائق المعلومات الأساسية لآلية استعراض التنفيذ
3	3	4	4	المواد التقنية (عدد المواد)
3	3	4	4	13 - الإرشادات والأدوات المتعلقة بمكافحة الفساد

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية طوال فترة عمل آلية استعراض التنفيذ فيما يتعلق بأمور منها إعداد الخبراء الحكوميين لإجراء الاستعراضات (7)، وتحليل الردود الواردة في قوائم التقييم الذاتي المرجعية المقدمة (22)، وإجراء زيارات قطرية (20)، وصياغة تقارير الاستعراض القطري (16)، وصياغة موجزات تنفيذية (20).

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: تعهد قاعدة بيانات للقوانين والفقهاء القانوني، وكذلك المعارف غير القانونية ذات الصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما يشمل المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات؛ وقاعدة بيانات للسلطات المختصة وجهات التنسيق المعنية باسترداد الموجودات والسلطات المركزية؛ وتعهد البوابة الشبكية لمكافحة الفساد المعروفة باسم بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد؛ وأدوات إلكترونية ومواد تدريب بشأن المعايير والسياسات والإجراءات التنفيذية والممارسات الجيدة المتعلقة بتنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية.

البرنامج الفرعي 4

منع الإرهاب

الهدف

16-75 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو بناء نظام معزز وفعال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبقه الدول الأعضاء في إطار سيادة القانون.

الاستراتيجية

16-76 للمساهمة في بناء نظام معزز وفعال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبقه الدول الأعضاء في إطار سيادة القانون، سيلي البرنامج الفرعي الطلبات الواردة من الدول الأعضاء لتقديم الدعم المعياري والدعم في مجال بناء القدرات لمنع الإرهاب والنظر في العنف متى كان يفضي إلى الإرهاب⁽²⁾ عن طريق الشروع في وضع أطر للتعاون مع الدول الأعضاء على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، ودعم تطوير تلك الأطر، استناداً إلى الأهداف الاستراتيجية للدول الأعضاء في مجال منع

(2) انظر قراري الجمعية العامة 209/71 و 194/72.

الإرهاب؛ ووضع وتنفيذ مشاريع قائمة على النتائج بشأن منع الإرهاب؛ وتعزيز أثر التنفيذ الميداني من خلال التنسيق والتخطيط والتنفيذ المتكاملين مع الجهات الشريكة التي تقدم الدعم إلى الحكومات في مجال منع الإرهاب، ولا سيما الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة التابعة له.

16-77 ومن المتوقع أن يسفر هذا العمل عن تصديق الدول الأعضاء على عدد متزايد من الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، وتنقيحها، تبعاً لذلك، للتشريعات المحلية لمكافحة الإرهاب، ووضعها استراتيجيات وخطط عمل لمكافحة الإرهاب؛ وزيادة فعالية الجهود التي يبذلها موظفو العدالة الجنائية في التحقيق في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة فيها ومحاكمتهم بما يتماشى مع الصكوك والقواعد القانونية والمعايير والممارسات الجيدة ذات الصلة المعمول بها على الصعيد الدولي؛ وزيادة التعاون الوطني والإقليمي والدولي بين هيئات إنفاذ القانون والهيئات القضائية. وتدعم هذه النتائج الدول الأعضاء في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الهدف 16. وتشمل النتائج السابقة المتحققة في هذا المجال إيداع الدول الأعضاء في عام 2019 ما قدره 38 صكا من صكوك التصديق أو الانضمام أو الموافقة أو القبول أو التوقيع فيما يتعلق بالصكوك القانونية الدولية إلى 19 لمكافحة الإرهاب وتصديق 22 دولة طرفاً على بروتوكول عام 2014 المعدل للاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات. ويقوم المكتب بتنفيذ مشروع يهدف إلى بناء قدرة موظفي إنفاذ القانون على تنفيذ أساليب تحقيق خاصة تمثل لحقوق الإنسان في الشرق الأوسط، مما أدى إلى زيادة عدد التحقيقات الجارية من هذا النوع في عدة بلدان في المنطقة. وفي أفريقيا، قدم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة المساعدة إلى موظفي العدالة الجنائية عن طريق توفير التوجيه القانوني والتدريب بشأن تنقيح ملفات قضايا الإرهاب وبطرق يمكن بها تجهيز الدفوع بفعالية من أجل المحاكمة، مع احترام حقوق الإنسان. وقام قضاة درّبه المكتب بتنقيح قضايا ضالعين فيها آلاف الأشخاص المرتبطين بالإرهاب، الذين جرت تبرئة العديد منهم من التهم الموجهة إليهم وأطلق سراحهم، بينما أُدين أكثر من 300 شخص. وفي آسيا، حيث قَدّم المكتب حلقة عمل إقليمية بشأن التحقيق في القضايا المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب وملاحقة الجناة فيها ومحاكمتهم، أفادت إحدى الدول الأعضاء بأنها طبقت المهارات المكتسبة مباشرة في جميع عدة قضايا. وصدرت ثلاثة أحكام بالإدانة، وثمة قرابة 100 مشتبه بهم في انتظار المحاكمة.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

16-78 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة السنتين 2018-2019، والمتمثلة في تحسين قدرة المكتب على تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء من أجل منع الإرهاب في إطار سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، على نحو ما يدل عليه حصول 3 000 من موظفي العدالة الجنائية الوطنيين على التدريب فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب، مقارنة بالعدد المستهدف لعام 2019 وهو 2 300 موظف.

الأداء البرنامجي في عام 2019: بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تعطل النشاط الإرهابي في المنطقة

16-79 أنشأ البرنامج الفرعي شبكة للدول الأعضاء تعرف باسم فرقة العمل المتعددة الوكالات لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من أجل تعزيز إنفاذ القانون والتعاون في مجال العدالة الجنائية فيما يتعلق بالقضايا الإرهابية، ولا سيما تلك المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب. ونظم البرنامج الفرعي، في ضوء خبرته في إنشاء آليات مماثلة، سلسلة من اجتماعات التنسيق الإقليمية للربط بين جهات التنسيق التابعة لفرقة العمل وجهات تنسيق تابعة لشبكات أخرى قبل إنشاء فرقة العمل. ومن الجدير بالذكر أن هذا العمل ساعد على تزويد جهات التنسيق بالأدوات اللازمة لإنشاء آلية فعالة ومستدامة.

16-80 وفرقة العمل، التي تتألف من جهات تنسيق أمنية وقضائية في البلدان المشاركة، مسؤولية عن التحقيق في قضايا الإرهابيين ومقاضاة مرتكبيها. وتيسر الشبكة التعاون بين النظراء الإقليميين، بما في ذلك التعاون بشأن التحقيقات المشتركة والمساعدة

القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين. وهي توفر منبرا يتيح لجهات التنسيق العمل معا لتحديد وتحليل التحديات العملية الكامنة في قضايا المقاتلين الإرهابيين الأجانب قيد النظر، وتبادل الممارسات الجيدة بالتوازي مع ذلك. وفي بعض الحالات، أتاح تبادل هذه الممارسات لجهات التنسيق الوقوف على صلات بين القضايا مما أدى فيما بعد إلى نشأة خيوط جديدة من الأدلة وتحقيقات جديدة. وبدعم من البرنامج الفرعي، أعدت جهات التنسيق التابعة لفرقة العمل دليلا عمليا لصياغة طلبات التعاون الموجهة إلى البلدان المشاركة في فرقة العمل، مع إعداد توجيه محدد لكل بلد، فضلا عن مشروع النظام الداخلي، الذي يستهدف به أن يمثل إطارا مرجعيا تسترشد به جهات التنسيق في عملها في إطار فرقة العمل.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-81 ساهم هذا العمل في بناء نظام معزز وفعال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبّقه الدول الأعضاء في إطار سيادة القانون، كما يتضح من زيادة عدد الاعتقالات للأفراد المشتبه في تورطهم في أنشطة إرهابية، وضبط السلائف الكيميائية التي يشتبه في أنها موجهة للاستخدام في جهاز متفجر يدوي الصنع لشن هجوم إرهابي. وعلاوة على ذلك، أتاحَت فرقة العمل تبادل المعلومات القضائية، مما أدى إلى التعجيل بإرسال طلبات تسليم المطلوبين من جانب بعض البلدان المشاركة في فرقة العمل.

الجدول 12-16

مقياس الأداء

2015	2016	2017	2018	2019
إعراق الدول الأعضاء	توصية الدول الأعضاء	إطلاق الشبكة تحت	تفعيل فرقة العمل	زيادة عدد الاعتقالات
عن ضرورة التعاون بين	بإنشاء شبكة تعاون لتعزيز	مسمى فرقة العمل		للأشخاص المشتبه في أنهم
المؤسسات والأطراف	التبادل العملي للمعلومات	المتعددة الوكالات لمنطقة		إرهابيون وضبط سلائف
المتعددة لتعزيز التعاون	في القضايا المتعلقة	الشرق الأوسط وشمال		كيميائية
بين الدول بشأن المسائل	بالمقاتلين الإرهابيين	أفريقيا		
المتصلة بالمقاتلين	الأجانب			
الإرهابيين الأجانب				

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: التقدم المحرز في ملاحقة أعضاء تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) ومحاكمتهم (نتيجة مرحلة من عام 2020)

16-82 سيواصل المكتب العمل المتعلق بنظم العدالة الجنائية، وفقا لولايته، وسيساعد البلدان على تعزيز نظمها الوطنية للعدالة الجنائية، وهو ما يُتوقع أن يتضح من تعزيز القدرات المتعلقة بمعالجة القضايا المحلية المتعلقة بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضا باسم داعش) مع التمسك في الوقت ذاته بالحقوق الأساسية. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	طلب العراق مساعدة تقنية مناقشات لاحقة بشأن	اتخاذ خطوات صوب	تعزيز القدرة على معالجة	
	لإنشاء آليات قضائية	الآليات أو الإجراءات	إنشاء آليات أو إجراءات	القضايا المحلية المتعلقة
	وطنية لملاحقة مرتكبي	القضائية الوطنية لملاحقة	قضائية وطنية لملاحقة	بتنظيم الدولة الإسلامية مع
	الجرائم المتصلة بتنظيم	أعضاء تنظيم الدولة	أعضاء تنظيم الدولة	التمسك بالحقوق الأساسية
	الدولة الإسلامية	الإسلامية ومحاكمتهم	الإسلامية ومحاكمتهم	
	ومحاكمتهم.			

النتيجة 2: تعزيز قدرة موظفي العدالة الجنائية على منع الإرهاب (نتيجة جديدة)

16-83 يعمل البرنامج الفرعي على بناء نظام معزز وفعال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبّقه الدول الأعضاء في إطار سيادة القانون. فعلى سبيل المثال، في حالة سري لانكا، في أعقاب الهجمات الإرهابية التي وقعت في البلد في 21 نيسان/أبريل 2019، قدم البرنامج الفرعي الدعم إلى السلطات فيما اتخذته من تدابير في مجال العدالة الجنائية لمكافحة الإرهاب، معززا تطبيق القواعد والمعايير والممارسات الجيدة المعمول بها دوليا في مجال مكافحة الإرهاب تمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وستسهم الأنشطة الإقليمية والوطنية والدورات التدريبية عبر الإنترنت ودورات تدريب المدربين في استدامة المشروع وأثره على المدى الطويل. وسياخذ النهج المتبع إزاء بناء القدرات بأفضل الممارسات، بما في ذلك محاكاة التحقيقات والملاحقات القضائية وتقديم الدعم المستمر في مجال التوجيه.

16-84 وعلى وجه التحديد، سيقدم البرنامج الفرعي الدعم من أجل وضع سياسات وطنية وأطر استراتيجية وقانونية وخطط عمل لمنع الإرهاب ومكافحته⁽³⁾. وعلاوة على ذلك، سيقوم البرنامج الفرعي بتدريب المحققين والمدعين العامين الجنائيين وقضاة المحاكم الجنائية على دعم التحقيق في القضايا الجنائية المتصلة بالإرهاب وملاحقة الجناة فيها ومحاكمتهم على نحو يتسم بالفعالية والإنصاف والامتثال للمعايير وفقا للقانون الدولي المنطبق، مع مراعاة جمع الأدلة وتقييمها على النحو السليم. وسيدعم البرنامج الفرعي أيضا تعزيز التعاون فيما بين الوكالات والتعاون الإقليمي بين موظفي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين لتيسير التبادل العملي للمعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة.

التحدي الداخلي والاستجابة

16-85 تمثل التحدي الذي واجهه البرنامج الفرعي في عدم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الأنشطة ذات الصلة، على النحو المنصوص عليه في عملية مراجعة أجهزها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. واستجابة لذلك، سيعمل البرنامج الفرعي بنشاط على كفاءة إدماج عنصر جنساني في جميع المجالات المتعلقة بوضع المشاريع. وتمشيا مع التوصية ذات الصلة، سيواصل البرنامج الفرعي كفالة أن تتضمن جميع أنشطة بناء القدرات مواد تعليمية متعلقة بالأبعاد الجنسانية لتدابير العدالة الجنائية المتخذة من أجل التصدي للإرهاب، والعمل في نهاية المطاف على الإسهام في بناء نظام معزز وفعال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبّقه الدول الأعضاء في إطار سيادة القانون.

(3) انظر قرار الجمعية العامة 194/72 وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 21/2019.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-86 من المتوقع أن يساهم هذا العمل في بناء نظام معزز وفعال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبّقه الدول الأعضاء في إطار سيادة القانون، وهو ما سيتضح من قدرة موظفي العدالة الجنائية على تجهيز القضايا المتعلقة بالإرهاب بفعالية ووفقاً للقانون الدولي المنطبق، بما في ذلك المعايير الجنسانية.

الجدول 14-16

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	حصول موظفي العدالة الجنائية على شهادات تؤهلهم لتجهيز القضايا المتعلقة بالإرهاب وفقاً للقانون الدولي المنطبق	تمكن الموظفين من الفصل في قضايا الإرهاب وتجهيزها بما يتماشى مع القانون الدولي المنطبق، بما في ذلك المعايير الجنسانية

الولايات التشريعية

16-87 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

قرارات الجمعية العامة

27/57؛ 81/58	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	185/63؛ 168/64
46/59؛ 43/60		221/65؛ 171/66
40/61؛ 71/62		178/68؛ 148/70
129/63؛ 118/64		136/58؛ 153/59
34/65؛ 105/66	تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية على تشجيع تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مركز منع الجريمة الدولية	
99/67؛ 119/68		
127/69؛ 120/70		
151/71؛ 123/72		288/60؛ 272/62
211/73		297/64
173/57؛ 140/58	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	46/62
159/59؛ 175/60		172/62؛ 177/64
181/61؛ 175/62		
195/63؛ 179/64		
232/65؛ 181/66		74/65؛ 51/67
189/67؛ 193/68		50/69؛ 66/71
197/69؛ 178/70		
209/71؛ 196/72		178/66؛ 187/68
186/73		177/70؛ 194/72
219/57؛ 187/58	حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	282/66؛ 276/68
191/59؛ 158/60		291/70؛ 284/72
171/61؛ 159/62		

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

21/2019 المساعدة التقنية المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن مكافحة الإرهاب

قرارات مجلس الأمن

1267 (1999)	2322 (2016)؛
1373 (2001)	2341 (2017)؛
1540 (2004)	2396 (2017)
1624 (2005)	2347 (2017)
2133 (2014)؛	2370 (2017)
2178 (2014)؛	2423 (2018)
2199 (2015)؛	2462 (2019)
2253 (2015)؛	
2309 (2016)؛	

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

3/21	تدعيم التعاون الدولي على التصدي لما قد يقوم في بعض الحالات من	4/22	تعزيز فعالية التصدي للأخطار الإجرامية، بما فيها الأخطار الإرهابية، التي يواجهها قطاع السياحة، ولا سيما عن طريق التعاون الدولي والشراكات بين القطاعين العام والخاص
------	---	------	---

المنجزات المستهدفة

88-16 يعرض الجدول 16-5 أدناه قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 15-16

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2019 لعام 2019 لعام 2020 لعام 2021

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء			
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)			
1	2	2	1
1	1	1	1
–	1	1	–
20	12	17	8
2	2	1	2
5	5	3	5
–	4	–	–
13	1	13	1

باء - توليد المعارف ونقلها

1	1	1	1	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)
1	1	1	1	7 - البرنامج العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب
3	4	4	3	المنشورات (عدد المنشورات)
-	-	-	1	8 - مبادئ توجيهية بشأن الصكوك المتصلة بالإرهاب الكيميائي والبيولوجي والإشعاعي والنووي وقرار مجلس الأمن 1540 (2004)
-	-	1	-	9 - دليل بشأن تميم مراعاة المنظور الجنساني في منع الإرهاب ومكافحته
-	-	-	1	10 - دليل عملي بشأن وضع بدائل لسجن العائدين من المقاتلين الإرهابيين الأجانب
-	-	1	1	11 - دليل بشأن تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الأجهزة الوطنية لمكافحة الإرهاب وأجهزة الاستخبارات
1	1	-	-	12 - منشورات وكتيبات وأدلة تدريبية بشأن مسائل مواضيعية محددة متصلة بمكافحة الإرهاب
-	-	1	1	13 - دعم التدابير القانونية وقدرة نظم العدالة الجنائية على منع الإرهاب ومكافحته (قائمة الخدمات المقدمة)
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن صياغة التشريعات والاستراتيجيات وخطط العمل؛ والتشاور بشأن وضع خطط المساعدة التقنية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن زيارات لجنة مكافحة الإرهاب؛ وتقديم الدعم الفني لمؤسسات التدريب الوطنية.				
قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: تحديث وتعهد قاعدة البيانات التشريعية لمكافحة الإرهاب، وقاعدة بيانات السلطات المركزية الوطنية المعنية بقضايا مكافحة الإرهاب، ومنصة التعلم الحاسوبية في مجال مكافحة الإرهاب، ومرصد الاجتهادات القضائية للأمريكتين، وشبكة آسيا الوسطى لمنع الإرهاب.				
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مؤتمر قمة برلماني عالمي بشأن السياحة؛ وتشجيع التصديق على الصكوك القانونية الدولية الـ 19 المتعلقة بالإرهاب؛ وكتيبات ونشرات ومجموعات مواد إعلامية في مجالات القانون والعدالة الجنائية والمجالات ذات الصلة؛ واليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الإرهاب وإجلالهم.				
المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث وتعهد الموقع الشبكي ووسائل التواصل الاجتماعي.				

البرنامج الفرعي 5

العدالة

الهدف

16-89 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الجريمة وضمان أن تكون نظم العدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافاً وإنسانية وخضوعاً للمساءلة، لتكون أساساً لسيادة القانون والتنمية المستدامة.

الاستراتيجية

16-90 للمساهمة في منع الجريمة وضمان أن تكون نظم العدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافاً وإنسانية وخضوعاً للمساءلة، لتكون أساساً لسيادة القانون والتنمية المستدامة، سيواصل البرنامج الفرعي تعزيز وضع معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتيسير تطبيقها من خلال العمل مع جميع القطاعات ذات الصلة في نظم العدالة الجنائية الوطنية وجميع الجهات الفاعلة المشاركة في منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية.

16-91 وسيقدم البرنامج الفرعي أيضاً المساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، عن طريق إتاحة نقل المعرفة وبناء المؤسسات وبناء القدرات وتقديم المشورة بشأن منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية، بسبل منها وضع ونشر الأدوات المرجعية والتنفيذية،

والمذكرات التوجيهية، والكتيبات، والمناهج التدريبية، والتشريعات النموذجية، والدراسات، والممارسات الجيدة، والموارد المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات بشأن العناصر الأساسية التالية: إصلاح الشرطة؛ وسير عمل دوائر النيابة العامة والجهاز القضائي؛ والسياسات العقابية واللجوء إلى بدائل للسجن؛ وتيسير الحصول على المعونة القانونية؛ وإصلاح السجون، بما في ذلك تحسين أوضاع السجون ودعم إعادة إدماج الجناة في المجتمع لدى الإفراج عنهم؛ وآليات الرقابة ذات الصلة؛ والمسائل الشاملة المتصلة بالضحايا والشهود، والشؤون الجنسانية في نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك العنف ضد المرأة والفتاة، ومعاملة الجانيات والسجينات، والعنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ووصول الأطفال إلى العدالة. ويتوقع أن يساعد هذا العمل الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الأهداف 5 و 11 و 16.

16-92 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل أيضاً إلى جملة أمور منها تحسين آليات التنسيق بين الجهات الفاعلة في قطاع العدالة، وتحسين التنسيق مثلاً بين ضباط الشرطة ومحامي الدفاع وقضاة التحقيق من أجل التصدي للاحتجاز المفرط والتعسفي السابق للمحاكمة؛ وتحسين إجراءات الملاحقة القضائية والمحاكمة في قضايا العنف ضد المرأة والفتاة؛ وزيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء بالنسبة للقطاعات الضعيفة في المجتمع، بسبل تشمل إتاحة خدمات المعونة القانونية المصممة خصيصاً وفق حقوق واحتياجات فئات معينة، مثل النساء والأطفال، لجميع الناس في شتى أنحاء البلد عن طريق الاستفادة من القدرات القائمة واستخدام التكنولوجيا الجديدة؛ وبناء قدرة القضاة على تحسين تطبيق بدائل السجن في القضايا الملائمة لذلك من خلال تبادل أفضل الممارسات؛ وتعزيز البرامج التشغيلية للتعليم والتدريب المهني والأنشطة المتعلقة بالعمل المقدمة في السجون لدعم إعادة إدماج السجناء في المجتمع والحيلولة دون عودتهم إلى الإجرام؛ ومنع الإيذاء عن طريق إنشاء مشاريع مستدامة لمنع الجريمة تعالج عوامل الخطر التي قد تقضي إلى ارتكاب الجرائم والعودة إلى ارتكابها، وتزيد الأمان في المجتمعات المحلية، بسبل منها التركيز على الشباب وتعليم المهارات الحياتية وتمكين النساء والفتيات. وتشمل النتائج السابقة المتحققة في هذا المجال حدوث ارتفاع كبير في مستوى الوعي بالأساس المنطقي لاستخدام بدائل السجن في الحالات الملائمة لذلك وفوائده، والإقرار بضرورة توفير تدابير غير احتجازية مراعية للمنظور الجنساني ودعم البلدان في جهودها الرامية إلى تطوير قدرة الشرطة والمدعين العامين والقضاة على تطبيق تدابير غير احتجازية على الجانيات. وقد أحرز تقدم أيضاً في وضع برامج لإعادة التأهيل في السجون، تستفيد منها السجينات ضمنياً. وفي عام 2019، على سبيل المثال، وبسبب التركيز على التعليم، عزز التدريب المهني قابلية 240 سجيناً وسجينة للتوظيف وإعادة إدماجهم في المجتمع بنجاح في 11 بلداً. وفي عام 2019 أيضاً، تلقى 724 من الجهات المعنية، ولا سيما موظفو السجون وواضعو السياسات، تدريباً على تنفيذ المعايير الدولية فيما يتعلق بإعادة إدماج السجناء والسجينات في المجتمع. وفي مجال توفير إمكانية اللجوء إلى القضاء، أصبحت المعونة القانونية متاحة على نطاق أوسع في جميع مراحل إجراءات العدالة الجنائية، لا سيما في أفريقيا وآسيا. وبوجه عام، ازدادت مخصصات الميزانية ووضع المزيد من الاستراتيجيات لزيادة استخدام الموارد المتاحة إلى أقصى حد، وكما أكدت الدراسة العالمية بشأن المساعدة القانونية (Global Study on Legal Aid) التي أجراها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، فقد زاد تواتر المساعدة المصممة خصيصاً للفئات ذات الحقوق والاحتياجات الخاصة في نظام العدالة، مثل الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وضحايا العنف من الإناث.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

16-93 تحققت بشكل تام نتيجة مقررة لعام 2019، وهي تطوير وتطبيق مبادرات إصلاح نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية في إطار ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وفقاً للمعايير والقواعد الدولية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، بل تم تجاوز أهدافها، مثلما يتضح في تقديم المكتب المساعدة إلى 98 بلداً إضافياً (مقارنة بالهدف المحدد في 3 بلدان) لتستفيد من الأدوات والدلائل الإرشادية والمواد

التدريبية والخدمات الاستشارية من أجل تحسين استراتيجيات وتدابير منع الجريمة وإجراءات وممارسات العدالة الجنائية فيما يتعلق بمعاملة السجناء.

الأداء البرنامجي في عام 2019: استجابة عالمية لحالات الأطفال الذين تجندهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية

16-94 يدعم البرنامج الفرعي الدول الأعضاء التي تتعامل مع شكل خطير معين من أشكال العنف ضد الأطفال، وهو تجنيد الأطفال واستغلالهم من جانب الجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة⁽⁴⁾. وتجنيد الأطفال واستغلالهم ينتهك حقوق الطفل ويسبب ضررا بدنيا وإنمائيا وعاطفيا وعقليا طويل الأمد. وفي بعض الحالات، يُدفع الأطفال الذين يتم تجنيدهم واستغلالهم إلى ارتكاب أفعال إجرامية، بما في ذلك أعمال الإرهاب وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية⁽⁵⁾. وتواجه الدول الأعضاء تحديات حين تحاول الجمع بين إجراءات الوقاية والاستجابة الفعالة المتعلقة بهذا الشكل من أشكال العنف ضد الأطفال، مع ضمان آليات المساءلة ونظم العدالة القوية لدعم سيادة القانون وحماية الأمن العام.

16-95 واستنادا إلى خبرته وولايته المتصلة بالعنف ضد الأطفال ومكافحة الإرهاب، ضاعف المكتب جهوده الرامية إلى منع العنف ضد الأطفال الذي ترتكبه الجماعات الإرهابية وإلى التصدي له. وقد طلبت الجمعية العامة في قرارها 194/72 إلى المكتب أن يواصل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في التصدي للتحديات المتصلة بمعاملة أولئك الأطفال.

16-96 وفي هذا الصدد، ما فتئ المكتب يدعم الدول الأعضاء من خلال القيام بأنشطة التوعية، وتعزيز الأطر القانونية والسياساتية وفقا للقانون الدولي الجاري به العمل، وإجراء تقييمات الاحتياجات من المساعدة التقنية لتحديد الثغرات وفرص تعزيز القوانين والممارسات القائمة وقدرات المهنيين، ودعم بناء المؤسسات من خلال بناء القدرات على الصعيدين الإقليمي والوطني على شبكة الإنترنت للمهنيين العاملين في مجال العدالة وحماية الطفل، والنهوض بالتنسيق وإمكانية التشغيل المشترك بين نظم حماية الطفل والعدالة والنظم الأخرى ذات الصلة، وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي لدعم الرعاية الفعالة للأطفال الذين هم يتعاملون مع نظام العدالة.

16-97 وعلى الصعيد الإقليمي، نظم المكتب تسع مناسبات لبناء القدرات في مختلف جوانب التعامل مع هذه الظاهرة، حضرها 308 مشاركين من قطاعات حماية الطفل والعدالة ومكافحة الإرهاب من أكثر من 32 بلدا في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل وشرق أفريقيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا وجنوب شرق آسيا وآسيا الوسطى. وعلى الصعيد الوطني، قدم البرنامج الفرعي الدعم أيضا إلى حكومة النيجر في تعزيز قدرتها على التعامل مع الأطفال الذين يُزعم أن جماعات إرهابية مثل بوكو حرام قامت بتجنيدهم. وأجري تقييم لاحتياجات المساعدة التقنية وتم تقديم دورات تدريبية شاملة في مجالات الخدمات الاستشارية القانونية والدعوة أو دورات مصممة خصيصا بالشراكة مع المدرسة الوطنية للتدريب. وقدم المكتب أيضا دعمه في تعزيز نظام قضاء الأحداث المتخصص، ولا سيما في تشغيل مراكز إعادة تأهيل الأطفال المتهمين بارتكاب جرائم.

16-98 وعلاوة على ذلك، وضع البرنامج الفرعي مجموعة مواد تدريبية شاملة بشأن كيفية التعامل مع الأطفال المتضررين وعلاجهم. وتتألف المجموعة من كتيب بعنوان "دليل بشأن الأطفال الذين تجندهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة: دور نظام العدالة"، وهو أول منشورات الأمم المتحدة التي تقدم إرشادات بشأن الأطر القانونية المتعددة ذات الصلة بهذه المسألة، وبشأن وضع سياسات متنسقة وشاملة وفعالة لحماية الأطفال المتضررين وعلاجهم، وثلاثة دلائل تدريبية بشأن

(4) يستخدم مصطلح "متطرف عنيف" ومصطلح "التطرف العنيف" هنا بمعنى "التطرف العنيف حيثما ومتى أفضى إلى الإرهاب"

(انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 21/2019).

(5) انظر A/69/926-S/2015/409، و A/HRC/30/67، و A/70/836-S/2016/360.

الوقاية واستجابات العدالة للأطفال المتضررين وإعادة تأهيلهم وإدماجهم، وهي موجهة في المقام الأول إلى ممارسي نظام العدالة وواضعي السياسات والمهنيين العاملين في نظم أخرى، مثل نظم الصحة والتعليم وحماية الطفل. وتستكمل هذه المجموعة التدريبية كذلك "خريطة الطريق بشأن معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة"، وهي ثمرة أربع سنوات من أعمال المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء في إطار البرنامج الفرعي.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-99 أسهمت هذه الأعمال في إحراز تقدم صوب منع الجريمة وضمان أن نظم العدالة الجنائية تتسم بمزيد من الفعالية والإنصاف والإنسانية وتخضع للمساءلة لتكون أساسا لسيادة القانون والتنمية المستدامة، على نحو ما يتضح في الوحدات التدريبية الوطنية التي وضعتها المدارس الوطنية للتدريب، ودورات تدريب المدربين التي نُظمت بدعم من البرنامج الفرعي. وقد حضر تلك المناسبات التدريبية 128 من المهنيين الوطنيين العاملين في مجال العدالة والمعنيين بمعاملة الأطفال ضحايا العنف، مع التركيز على تجنيد الأطفال والاتجار بهم، و 129 من المهنيين العاملين في مجال معاملة الأطفال المتهمين بارتكاب أفعال إجرامية، مع التركيز على تحويل مساراتهم وإيجاد بدائل لاحتجازهم. ووضِع إطار قانوني وسياساتي أكثر وضوحا ينص على ضرورة اعتبار الأطفال المتضررين في المقام الأول ضحايا لجرائم ومعاملتهم بناء على ذلك، ومن ثم تجاوز الانفصام بين الحفاظ على السلامة العامة وحماية حقوق الطفل. وبالإضافة إلى ذلك، ونتيجة للجهود المشتركة التي بذلها العديد من وكالات منظومة الأمم المتحدة، أُفرج عن أكثر من 100 طفل حُرِّموا من حريتهم بسبب ارتباطهم بجماعة بوكو حرام وأُحيلوا إلى سلطات حماية الطفل للشروع في عملية إعادة الإدماج في مجتمعاتهم المحلية. وقد أدت الأعمال التي أُنجزت بالاشتراك مع مؤسسات التدريب القضائي الوطنية إلى مضاعفة معارف المدربين المحليين وإلى إنتاج مواد تدريبية وطنية مصممة خصيصا لضمان النتائج الطويلة الأجل لجهود بناء القدرات.

الجدول 16-16

مقياس الأداء

2015	2016	2017	2018	2019
- السلطات المختصة - في النيجر تُذكي الوعي بالمسائل المتعلقة بقيام جماعة بوكو حرام بتجنيد الأطفال	النيجر تطلب مساعدة متخصصة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	- السلطات الوطنية تضع خطة عمل وطنية بدعم من المكتب - المحامون يقومون ببناء القدرات في مجال حماية الطفل والعدالة ومكافحة الإرهاب	المهنيون الوطنيون العاملون في مجال العدالة يعززون معارفهم وقدراتهم فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بمعاملة الأطفال الضحايا وتحويل المسارات وبدائل الاحتجاز	تقديم وحدات تدريبية وطنية ودورات لتدريب المدربين من إعداد المدارس الوطنية للتدريب
		يشارك أكثر من 100 طفل أُفرج عنهم من الاحتجاز في عملية منظمة لإعادة الإدماج		

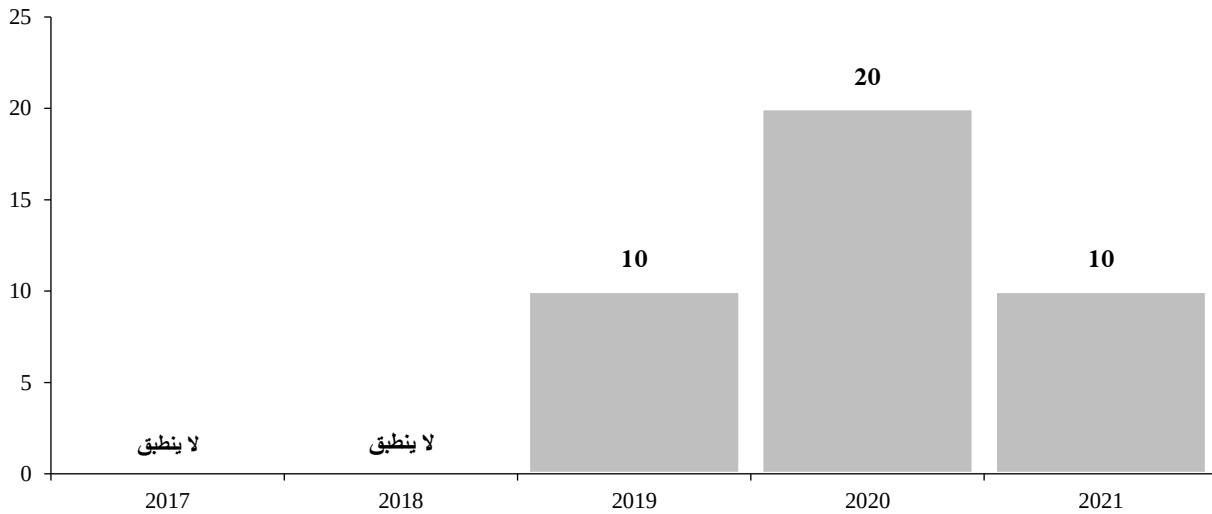
النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: مساعدة السجينات في دولة بوليفيا المتعددة القوميات على التحضير لإدارة حياتهن بعد خروجهن من السجن (نتيجة مُرحّلة من عام 2020)

100-16 سيواصل المكتب أعماله المتصلة بإعادة التأهيل والدعم المقدم بعد الخروج من السجن وفقاً لولايته، وسيساعد البلدان على تنفيذ برامج تهدف إلى توسيع الآفاق بعد الخروج من السجن، وهو ما يُتوقع أن يتجلى في مقياس أداء عام 2021 الوارد أدناه. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الشكل 16-ثالثاً

مقياس الأداء: العدد السنوي للسجينات اللاتي تلقين التدريب و/أو تم توظيفهن بعد الإفراج عنهن



النتيجة 2: تكتسب المجتمعات المحلية قدرة أكبر على مواجهة الجريمة والعنف (نتيجة جديدة)

101-16 يعمل البرنامج الفرعي على دعم الدول الأعضاء في وضع سياسات وبرامج تساعد على منع الجريمة في إطار المساهمة في جهودها الرامية إلى بلوغ المقاصد المندرجة في أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، وهي الأهداف 5 و 11 و 16، التي تتعلق بالحد من الجريمة والعنف، بما في ذلك العنف ضد النساء والفتيات، وتعزيز المجتمعات السلمية والشاملة للجميع. وترد إرشادات استراتيجية للسلطات بشأن كيفية تفادي الجريمة والإيذاء في معايير الأمم المتحدة لمنع الجريمة، بما فيها المبادئ التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)، والمبادئ التوجيهية للتعاون والمساعدة التقنية في ميدان منع الجريمة في المدن، والمبادئ التوجيهية لمنع الجريمة. وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن معايير الأمم المتحدة في مجال العدالة الجنائية عموماً توجهات هامة تتعلق بالوقاية وضرورة التصدي للمخاطر وتعزيز عوامل الحماية، مثل الحصول على المساعدة القانونية، والعنف ضد النساء والأطفال، وإصلاح نظام العقوبات.

102-16 وتشير البحوث والممارسات الجيدة الواردة من بلدان من جميع أنحاء العالم إلى أن جهود منع الجريمة التي تُشرك المجتمعات المحلية وتشجع البرامج التي تبين أنها تعالج الظروف التي تؤدي إلى السلوك المعادي للمجتمع وإلى الإجرام قبل ظهور تلك المشاكل هي جهود لها فعالية خاصة. وقد تشمل هذه الجهود مبادرات التعبئة المجتمعية، ومنع أنشطة العصابات والتدخل

لمواجهتها، وإيجاد فرص للتوجيه والتدريب المهني والعمالة للشباب، والترفيه بعد أوقات الدراسة، وبرامج الأبوة والأمومة، فضلا عن النهج الموجهة نحو حل المشاكل في أعمال الشرطة.

103-16 وبدعم تنفيذ المعايير والقواعد المذكورة أعلاه، ومراعاة أفضل الممارسات الدولية، يعمل البرنامج الفرعي على تقديم الدعم إلى أصحاب المصلحة الوطنيين والمحليين في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ووسط وجنوب شرق آسيا في تحديد ومعالجة عوامل الخطر التي تقضي إلى ارتكاب الجرائم، بما في ذلك جرائم الشباب. وبدعم البرنامج الفرعي تشخيص الجرائم على أساس المشاركة، ووضع الاستراتيجيات وخطط العمل المحلية والوطنية الرامية إلى منع الجريمة، واستحداث مبادرات وقائية قائمة على الأدلة تستهدف المعرضين للمخاطر من الشباب والأسر و/أو المجتمعات المحلية. وإذ يدرك البرنامج الفرعي أن الرجال والنساء يتأثرون بشكل مختلف بالجريمة والعنف كضحايا، وأنهم يميلون إلى القيام بأدوار مختلفة كجناة، يشجع البرنامج الفرعي على اتباع نهج مراعية لنوع الجنس في منع الجريمة والعنف.

التحدي الداخلي والاستجابة

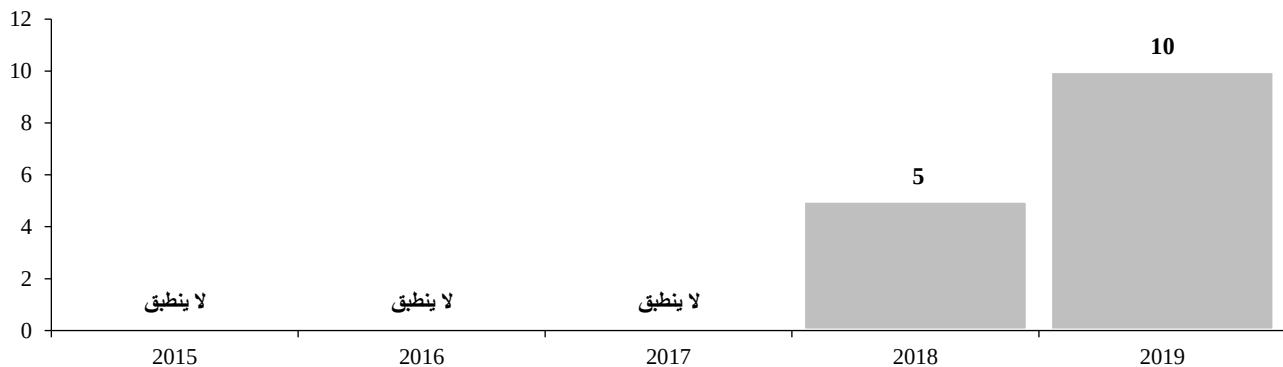
104-16 بالإضافة إلى البحوث والدروس التي حُدِّثت كجزء من المشاورات مع الخبراء على الصعيدين الوطني والمحلي، يتمثل التحدي الذي يواجهه البرنامج الفرعي في حشد ما يكفي من الخبرات والموارد لتكثيف وتوسيع نطاق مبادرات منع الجريمة حسب البيئات القليلة الموارد. واستجابة لذلك، سيعتبر البرنامج الفرعي الدراية الفنية والشبكات اللازمة لمساعدة دول جنوب العالم، بناء على طلبها، على تصميم وتنفيذ وتقييم تدابير لمنع الجريمة تقوم على الأدلة وتستجيب لاحتياجات السلامة والأمن في مجتمعاتها المحلية، وكذلك لمساعدة تلك الدول على توسيع نطاق هذه المبادرات وعلى إدماج اعتبارات منع الجريمة في السياسات والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

105-16 من المتوقع أن تسهم هذه الأعمال في منع الجريمة وفي ضمان نظم عدالة جنائية أكثر فعالية وإنصافا وإنسانية وخضوعا للمساءلة، لتكون أساسا لسيادة القانون وللتنمية المستدامة، وهو ما سنثبتته 10 دول بوضع وتنفيذ سياسات وبرامج مراعية لنوع الجنس في مجال منع الجريمة، يكون الغرض منها تشجيع التعاون بين أصحاب المصلحة في المجتمعات المحلية ودعم التدخلات القائمة على الأدلة التي تبيّن أنها تقلل من المخاطر وتعزز عوامل الحماية من مشاكل السلوك. وعلى نحو أكثر تحديدا، من المتوقع أن تعزز هذه النتيجة استفادة الدول الأعضاء من نهج فعالة في مجال منع الجريمة للحد من العنف والجريمة مع التركيز على تعزيز قدرة المجتمعات المحلية، ولا سيما شبابها، على الصمود.

الشكل 16-رابعاً

مقياس الأداء: العدد (التراكمي) للدول التي تضع وتنفذ سياسات وبرامج مراعية لنوع الجنس في مجال منع الجريمة بدعم من المكتب



الولايات التشريعية

106-16 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

الاتفاقيات

اتفاقية حقوق الطفل

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

قرارات الجمعية العامة

169/34	مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين	119/56	دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها
33/40	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بيجين)	261/56	خطط العمل الخاصة بتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
34/40	إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجمام والتعسف في استعمال السلطة	170/57	متابعة خطط العمل الخاصة بتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
173/43	مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن	177/60	متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية ⁽⁷⁾
110/45	قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)	228/65	تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة
111/45	المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء	229/65	قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمين (قواعد بانكوك)
112/45	مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)	230/65	مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
113/45	قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم	185/67	تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسراهم
116/45	المعاهدة النموذجية لتسليم المجرمين	186/67	تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، وبخاصة في المجالات المتصلة بالنهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات
117/45	المعاهدة النموذجية لتبادل المساعدة في المسائل الجنائية	187/67	مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية
118/45	المعاهدة النموذجية بشأن نقل الإجراءات في المسائل الجنائية	188/67؛ 190/68؛ 192/69	القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء
119/45	المعاهدة النموذجية بشأن نقل الإشراف على المجرمين المحكوم عليهم بأحكام مشروطة أو المفرج عنهم إفراجاً مشروطاً	191/67	معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين
152/46	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	189/68	استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
104/48	إعلان القضاء على العنف ضد المرأة	194/69	استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
59/51	إجراءات مكافحة الفساد ⁽⁶⁾	174/70	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
60/51	إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام	175/70	قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء
86/52	تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة		
59/55	إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين		
89/55	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة		

(6) لا سيما المرفق، المعنون "المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين".

(7) لا سيما المرفق، المعنون "إعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية".

176/70	التصدي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني	170/74	إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب
256/71	الخطة الحضرية الجديدة	دا-1/30	التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال
193/72	تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)		
185/73	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة		

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

47/1984	إجراءات التنفيذ الفعال للقواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء	25/1999	المنع الفعال للجريمة
50/1984	الضمانات التي تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام	26/1999	وضع وتنفيذ تدابير الوساطة والعدالة التصالحية في مجال العدالة الجنائية
57/1989	إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة	27/1999	الإصلاح الجنائي ⁽¹¹⁾
60/1989	إجراءات التنفيذ الفعال للمبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية	28/1999	إقامة العدل في مجال قضاء الأحداث
61/1989	مبادئ توجيهية للتنفيذ الفعال لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين	15/2000	إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة
64/1989	تنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام	12/2002	المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة الإصلاحية في المسائل الجنائية
65/1989	المنع والتقصي الفعالان لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة	13/2002	الإجراءات الرامية إلى تعزيز المنع الفعال للجريمة ⁽¹²⁾
9/1995	المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة في المدن	14/2002	ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالاتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال
15/1996	الضمانات التي تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام	28/2004	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
28/1997	تنظيم تداول الأسلحة النارية لأغراض منع الجريمة والصحة والسلامة العامتين	14/2005	الاتفاق الثنائي النموذجي بشأن تقاسم عائدات الإجرام أو الممتلكات المصادرة المشمول باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
29/1997	تدابير منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالسيارات	20/2005	مبادئ توجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها
30/1997	إقامة العدل في مجال قضاء الأحداث ⁽⁸⁾	21/2005	تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على التعاون التقني في مجال سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية
31/1997	ضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة	22/2005	تدابير لتعزيز منع الجريمة منعا فعالا
36/1997	التعاون الدولي من أجل تحسين الظروف في السجون	247/2005	تقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام والضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام
21/1998	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية ⁽⁹⁾	20/2006	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
22/1998	وضع المواطنين الأجانب في الإجراءات الجنائية	22/2006	تقديم المساعدة التقنية لإصلاح السجون في أفريقيا واستحداث بدائل مجدية للسجن
23/1998	التعاون الدولي الرامي إلى الحد من اكتظاظ السجون والتشجيع على إصدار أحكام بديلة ⁽¹⁰⁾		
23/1999	أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية		

(8) لا سيما المرفق، المعنون "مبادئ توجيهية للعمل المتعلق بالأطفال في نظام العدالة الجنائية".

(9) لا سيما المرفق، المعنون "خطة عمل لتنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة".

(10) لا سيما المرفق، المعنون "إعلان كادوما بشأن الخدمة المجتمعية".

(11) لا سيما المرفق، المعنون "إعلان أروشا بشأن الممارسات الحسنة في السجون".

(12) لا سيما المرفق، المعنون "المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة".

23/2006	تعزيز المبادئ الأساسية للسلوك القضائي ⁽¹³⁾	26/2009	دعم الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى إصلاح قضاء الأطفال، لا سيما من خلال تحسين التنسيق في مجال المساعدة التقنية
25/2006	تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، بما في ذلك في مجال إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع	33/2013	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015
29/2006	التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات	21/2014	تعزيز السياسات الاجتماعية كأداة لمنع الجريمة
21/2007	أداة جمع المعلومات المتصلة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.	17/2016	العدالة التصالحية في المسائل الجنائية
22/2007	تعزيز المبادئ الأساسية للسلوك القضائي	18/2016	اتباع نهج كلية في منع جرائم الشباب
23/2007	دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إصلاح قضاء الأطفال، لا سيما من خلال المساعدة التقنية وتحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة	16/2017	تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
24/2007	التعاون الدولي من أجل تحسين فرص الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، خاصة في أفريقيا	19/2017	ترويج وتشجيع استخدام بدائل لعقوبة السجن في إطار السياسات الشاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
24/2008	تعزيز سبل منع الجريمة في المدن: نهج متكامل	21/2019	المساعدة التقنية المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن مكافحة الإرهاب

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

2/17	تعزيز سيادة القانون من خلال تحسين نزاهة دوائر الادعاء وقدرتها	1/21	تعزيز الرقابة الحكومية على الخدمات الأمنية المدنية الخاصة ومساهمة تلك الخدمات في منع الجريمة وسلامة المجتمعات المحلية
1/18	قواعد تكميلية خاصة بمعاملة النساء الموقوفات والمعتقلات في المرافق الاحتجازية وغير الاحتجازية	2/21	مكافحة القرصنة البحرية، لا سيما قبالة سواحل الصومال وفي خليج غينيا
2/18	الخدمات الأمنية المدنية الخاصة: دورها والإشراف عليها ومساهمتها في منع الجريمة وسلامة المجتمعات المحلية	6/22	تعزيز التعاون الدولي وتعزيز القدرة على مكافحة مشكلة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر
6/19	مكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال	2/25	تعزيز المساعدة القانونية، بما في ذلك من خلال شبكة من مقدمي المساعدة القانونية
المقرر 1/19	تعزيز استجابات منع الجريمة والعدالة الجنائية للتزوير والقرصنة	1/28	تعزيز مشاركة جميع أفراد المجتمع في منع الجريمة
5/20	مكافحة مشكلة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر		

قرارات لجنة المخدرات

12/55	بدائل عقوبة السجن في بعض الجرائم باعتبارها استراتيجيات لخفض الطلب تعزز الصحة العامة والسلامة العامة	4/59	وضع ونشر معايير دولية لعلاج اضطرابات تعاطي المخدرات
5/58	دعم تعاون سلطات الصحة العامة والعدالة في اتخاذ تدابير بديلة للإدانة أو المعاقبة على الجرائم المناسبة ذات الطابع الطفيف المتصلة بالمخدرات	5/59	تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج المتصلة بالمخدرات
		7/59	تعزيز إصدار أحكام متناسبة على الجرائم المتصلة بالمخدرات ذات الطابع المناسب في تنفيذ سياسات مراقبة المخدرات

المنجزات المستهدفة

107-16 يعرض الجدول 16-17 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

(13) لا سيما المرفق، المعنون "مبادئ بانغالور بشأن سلوك الجهاز القضائي".

الجدول 16-17

البرنامج الفرعي 5: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي المقرر المقرر	لعام 2019	لعام 2020	لعام 2021
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	1	1	4	1
1 - تقارير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	2	1
2 - ورقات عمل لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	-	-	2	-
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	1	1	3	1
3 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
4 - اجتماعات مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	-	-	2	-
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	4	4	4	5
5 - المشاريع العالمية لدعم الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	4	4	4	5
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	40	40	40	40
6 - الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية	40	40	40	40
المنشورات (عدد المنشورات)	2	2	2	2
7 - مجموعة الأدلة المتعلقة بالعدالة الجنائية	2	2	2	2

البرنامج الفرعي 6

الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

الهدف

108-16 إن الهدف الذي يساهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفالة أن الدول الأعضاء تمتلك معارف معززة بشأن الاتجاهات في مجال المخدرات والجريمة من أجل صياغة سياسات فعالة تستند إلى العلم وتقوم على الأدلة.

الاستراتيجية

109-16 بغية المساهمة في ضمان أن الدول الأعضاء تمتلك معرفة معززة بالاتجاهات المتعلقة بالمخدرات والجريمة لأغراض صياغة سياسات فعالة تستند إلى العلم وتقوم على الأدلة، سيواصل البرنامج الفرعي تقديم إحصاءات وتحليلات دقيقة وفي الوقت المناسب عن مشاكل المخدرات والجريمة في العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لمظاهر محدّدة للجريمة وأبعادها عبر الوطنية. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضاً بدعم الدول الأعضاء وتعزيز قدراتها، بناء على طلبها، لإنتاج ونشر وتحليل البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمخدرات والجريمة، ويشمل ذلك المساعدة المحددة الأهداف من أجل زيادة القدرة على إنتاج البيانات ورصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

110-16 وسيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء أيضاً، بناء على طلبها، على تحديد الاتجاهات والقضايا والأولويات الناشئة في مجال المخدرات والجريمة والفساد، وسيعقد مشاورات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، بمشاركة أصحاب المصلحة

المعنيين الآخرين، بشأن الآلية العالمية لاستعراض المقاصد التي تشملها أهداف التنمية المستدامة المدرجة ضمن ولايات المكتب، وسيقدم المساعدة التقنية ومشورة الخبراء إلى مختبرات الكشف عن المخدرات ومؤسسات علم الأدلة الجنائية وسيساعد الدول الأعضاء على وضع معايير علم الأدلة الجنائية وتبادل البيانات والخدمات الجيدة في علم الأدلة الجنائية لأغراض وضع السياسات واتخاذ القرارات. وسيواصل البرنامج الفرعي دعم البلدان في جمع البيانات المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإبلاغ بها حسب الاقتضاء لرصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف ومقاصد معينة في مجال التنمية المستدامة، ولا سيما الهدفين 3 و 16، من حيث صلتها بالاتجار غير المشروع والعدالة والجريمة وتعاطي المخدرات. وسيشمل البرنامج الفرعي، بالإضافة إلى محور تركيزه التقليدي، جهوداً خاصة لتوفير البيانات والتحليلات لحفز التغيير التحويلي على النحو الذي اتفقت عليه الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، سيتضمن البرنامج الفرعي عناصر تتصل بإحصاءات الجريمة والتقارير المتعلقة بالجريمة، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالتدفقات المالية غير المشروعة، من خلال تيسير قيام الدول الأعضاء بوضع تعريف موحد للتدفقات المالية غير المشروعة للأغراض الإحصائية، ووضع منهجية لتنفيذه، ودعم البلدان في تجربته وإدماجه في نظمها الإحصائية الوطنية كنهج مستدام لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 16-4 (الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام 2030).

111-16 ومن المتوقع أن تؤدي هذه الاستراتيجية إلى تعزيز معارف الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين بشأن صياغة استجابات استراتيجية لقضايا المخدرات والجريمة القائمة والناشئة، وزيادة قدرة الدول الأعضاء على إنتاج وتحليل بيانات إحصائية عن الاتجاهات، بما فيها اتجاهات قضايا محددة وناشئة تتعلق بالمخدرات والجريمة. ومن المتوقع أيضاً أن تؤدي الاستراتيجية إلى تحسين القدرات العلمية وقدرات علم الأدلة الجنائية لدى مقامي خدماته على الوفاء بمعايير الأداء المقبولة دولياً من خلال ضمان الجودة، وإلى زيادة النسبة المئوية للمؤسسات التي تتلقى مساعدة المكتب والتي تُبلغ عن تعزيز القدرات العلمية وقدرات علم الأدلة الجنائية، إلى جانب أنشطة البحوث الفعالة والمتكاملة في مختلف مجالات عمل المكتب. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال إصدار تقارير رئيسية عالمية، منها تقرير المخدرات العالمي لعام 2019 والدراسة العالمية بشأن جرائم القتل لعام 2019. وتتجلى فائدة تقارير البحوث العالمية في زيادة العدد الإجمالي للإحالات المرجعية إلى تقارير البحوث العالمية في المجالات التي يستعرضها الأقران من 249 8 إحالة في عام 2018 إلى 359 9 إحالة في عام 2019.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

112-16 تحققت نتيجة مقررة لعام 2019، وهي زيادة القدرة على إنتاج وتحليل وتبادل البيانات الإحصائية عن الاتجاهات، بما في ذلك الاتجاهات في المسائل الناشئة المتعلقة بالمخدرات ومسائل محددة متعلقة بالجريمة، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، كما يتضح من تلقي 26 دولة عضواً (مقارنة بالهدف المحدد في 26) تدريباً محدد الأهداف أو أشكالاً أخرى من المساعدة التقنية بشأن جمع وتحليل البيانات عن المسائل المدرجة في إطار ولاية المكتب، ويشمل ذلك استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

الأداء البرنامجي في عام 2019: تمكين الدول الأعضاء من وضع سياسات وبرامج قائمة على الأدلة للتصدي لتعاطي المخدرات

113-16 من أجل فهم الأنماط والاتجاهات العالمية لظاهرة تعاطي المخدرات، يحتاج مقررو السياسات إلى بيانات يتم توليدها على الصعيد الوطني. ويأخذ معظم التقديرات العالمية والإقليمية لعدد متعاطي المخدرات شكله من تقديرات تعاطي المخدرات في البلدان ذات الأعداد الكبيرة من السكان ويتأثر بها بقوة.

114-16 ولذلك ركز البرنامج الفرعي في عام 2019 على بناء القدرات، لا سيما في البلدان القليلة الموارد، من أجل توليد بيانات جيدة عن مؤشرات تعاطي المخدرات بإنشاء نظم لجمع المعلومات المتعلقة بالمخدرات ورصدها وإجراء دراسات استقصائية على الصعيد الوطني بشأن مدى وأنماط تعاطي المخدرات.

115-16 ومن الأمثلة الحديثة على ذلك العمل الدراستان الاستقصائيتين اللتان أجريتا حول تعاطي المخدرات في الهند ونيجيريا، وهما دولتان بهما أعداد كبيرة من السكان. وفي الهند، قدم البرنامج الفرعي دعماً غير مباشر في منهجيات تصميم وتنفيذ الدراسة الاستقصائية عن تعاطي المخدرات في البلد، بينما عمل البرنامج الفرعي في نيجيريا بشكل مباشر مع المكتب الوطني للإحصاء وغيره من النظراء الوطنيين على تصميم وتنفيذ أول دراسة استقصائية شاملة بشأن تعاطي المخدرات في أفريقيا على الإطلاق. وأظهرت نتائج تلك الدراسة الاستقصائية الوطنية لتعاطي المخدرات في نيجيريا أن العدد التقديري لمتعاطي المخدرات يبلغ 14,4 في المائة، أي 14,3 مليون شخص تتراوح أعمارهم بين 15 و 64 سنة. وتشير البيانات إلى أن معدل انتشار تعاطي المخدرات في نيجيريا في السنة الماضية بلغ 14,4 في المائة، أي أكثر من ضعف المتوسط العالمي البالغ 5,6 في المائة. وكشف التقرير عن المدى الحقيقي الذي استخدمت فيه شبائنه الأفيون التي يتم الحصول عليها بوصفها طبية، ولا سيما أقرص الترامادول وأشربة السعال، لأغراض غير طبية في السنة السابقة، إذ تناولها تحديداً 4,6 ملايين شخص. ويجعل ذلك نيجيريا من البلدان ذات التقديرات العالية فيما يتعلق بالاستخدام غير الطبي لشبائنه الأفيون على الصعيد العالمي.

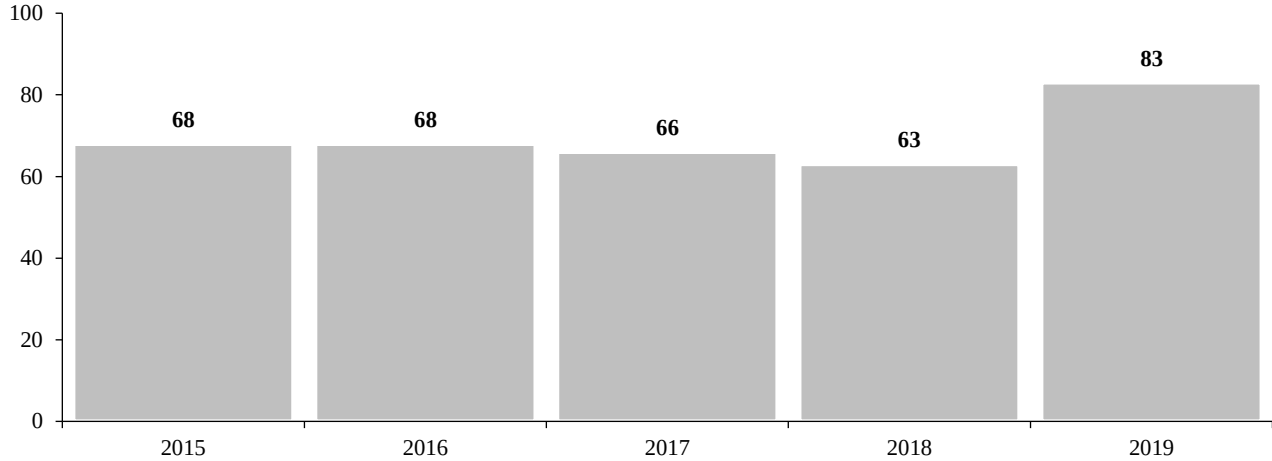
التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

116-16 أسهمت هذه الأعمال في تعزيز المعرفة باتجاهات المخدرات والجريمة لأغراض صياغة سياسات فعالة وقائمة على الأدلة، كما يتضح من الزيادة البالغة 20 في المائة في حصة سكان العالم الذين تتوافر بشأنهم بيانات عن تعاطي المخدرات. وقد أدت الدراستان الاستقصائيتين اللتان أجريتا في الآونة الأخيرة في الهند ونيجيريا، وهما دراستان من نوعية علمية جيدة، إلى تحسينات كبيرة في مدى تغطية السكان في كلتي المنطقتين بالبيانات. وكان لهاتين الدراستين الاستقصائيتين الجديدتين في نيجيريا، وبشكل خاص في الهند، أثر كبير في تحسين تقديرات تعاطي المخدرات على الصعيد العالمي للفترة المشمولة بتقرير عام 2019. ويتضح هذا الأثر بوجه خاص في الأرقام المتعلقة بشبائنه الأفيون والمؤثرات الأفيونية وانتشار اضطرابات تعاطي المخدرات بين السكان. وهكذا، ففي تقرير المخدرات العالمي لعام 2019، تمت مراجعة التقديرات المتعلقة بعدد متعاطي شبائنه الأفيون في جميع أنحاء العالم برفعها إلى نسبة 35 في المائة استناداً إلى النتائج الجديدة، في حين تضاعفت التقديرات المتعلقة بأفريقيا وآسيا. وأدت هذه المعلومات إلى فهم أفضل لمدى تعاطي شبائنه الأفيون والحاجة إلى استجابة أكثر استنارة من جانب الدول الأعضاء من أجل معالجة الوضع.

الشكل 16-خامسا

مقياس الأداء: حصة سكان العالم الذين تتوافر بشأنهم معلومات عن تعاطي شبائهم الأفيون

(النسبة المئوية)



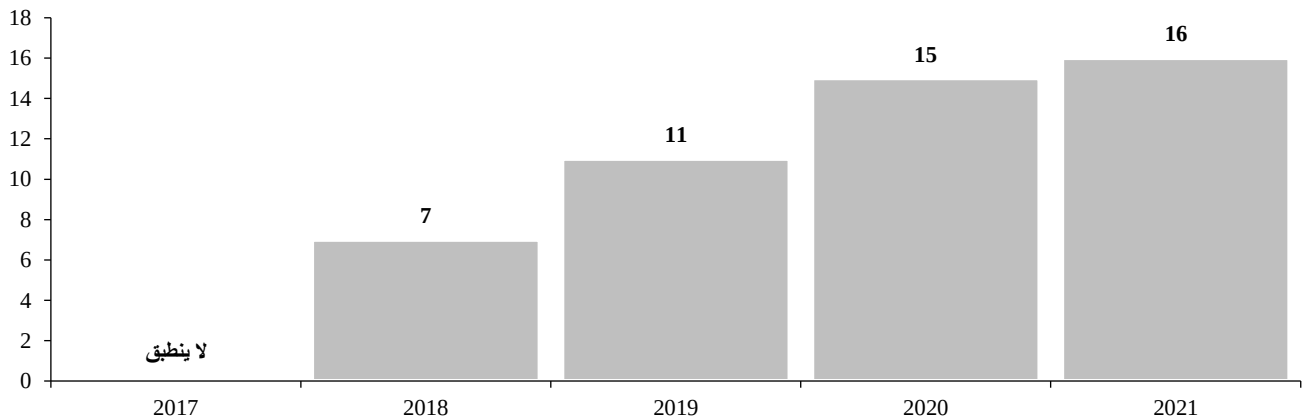
النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: تقدير عدد الضحايا المخفيين للاتجار بالأشخاص (نتيجة مُرحلة من عام 2020)

117-16 سيواصل البرنامج الفرعي الأعمال المتصلة بقياس الاتجار بالأشخاص، وفقا لولايته، وسيساعد البلدان على وضع وتجريب منهجيات لأغراض إعداد تقديرات متماسكة وقابلة للمقارنة بشأن مدى انتشار الاتجار بالأشخاص، وهو ما يُتَوَقَّع أن يبرهن عليه مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الشكل 16-سادسا

مقياس الأداء: عدد البلدان التي تُجري دراسات من أجل تقدير مدى انتشار الاتجار بالأشخاص، بمن فيهم الضحايا الذين لم يكشف عنهم



النتيجة 2: تتصدى البلدان بمزيد من الفعالية للتهديد الذي تشكله المخدرات الاصطناعية (نتيجة جديدة)

118-16 يعمل المكتب على تحسين القدرات العلمية وقدرات علم الأدلة الجنائية لدى الدول الأعضاء لتقوم بتحليل المخدرات الاصطناعية وتحديد أنواعها على نحو يفي بالمعايير المهنية، وذلك بسبل منها الزيادة في استخدام ونشر المعلومات العلمية والبيانات المختبرية من أجل التعاون بين الوكالات وتنفيذ العمليات الاستراتيجية ووضع السياسات واتخاذ القرارات.

119-16 ويعمل البرنامج الفرعي على معالجة الأزمة المستمرة المتعلقة بشبائه الأفيون التركيبية، التي تتضرر منها أمريكا الشمالية بشكل رئيسي، بسبب الفتانيل ونظائره، وأجزاء من أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط بسبب الترامادول، وذلك بالبدء في تنفيذ استراتيجيته المتكاملة المتعلقة بشبائه الأفيون في عام 2018. ويجمع هذا العمل البرامج الداخلية القائمة تحت مظلة واحدة من أجل تقديم استجابة متكاملة في الوقت المناسب على نطاق المكتب، تتم فيها الاستفادة من مجموعة من الأنشطة والموارد المنسقة في إطار خمس ركائز هي: الإنذار المبكر وتحليل الاتجاهات؛ وعقلمة أساليب إصدار الوصفات وضمان الحصول على شبائه الأفيون للاستخدام الطبي والعلمي؛ والوقاية من اضطرابات تعاطي شبائه الأفيون وعلاجها؛ وعمليات إنفاذ القانون الدولية الرامية إلى تعطيل الاتجار بشبائه الأفيون؛ والقدرات الوطنية والدولية في علم الأدلة الجنائية الخاصة بمكافحة المخدرات.

120-16 وبالتعاون مع شركاء دوليين مثل منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، نشر المكتب مجموعة أدوات الأمم المتحدة المتعلقة بالمخدرات الاصطناعية في إطار استراتيجيته المتعلقة بشبائه الأفيون. وتشكل مجموعة الأدوات مصدرا مركزيا للتوجيه بشأن الاستجابات لأزمة شبائه الأفيون، وقد تم تحديدها على أنها مجموعة أدوات واعدة، مثل اتخاذ تدابير تشريعية وإدارية؛ والحد من الإمدادات المتاحة للاستخدام غير الطبي مع ضمان إمكانية وصولها للأغراض الطبية والعلمية؛ والحد من إمدادات السلائف المستخدمة في الإنتاج غير المشروع للمخدرات الاصطناعية؛ وتعزيز القدرات الوطنية في علم الأدلة الجنائية. وتتضمن مجموعة الأدوات أربع وحدات مخصصة للمهنيين في مجالات الصحة وعلم الأدلة الجنائية والبحوث. وقد وضعت كل وحدة خصيصة لفئة مختلفة: أي الخبراء، والممارسون، ومقررو السياسات، وصانعو القرارات. وصُممت مجموعة الأدوات لتكون تفاعلية وسهلة الاستعمال ليتحقق بها أقصى قدر من الفائدة للدول الأعضاء.

التحدي الدخلي والاستجابة

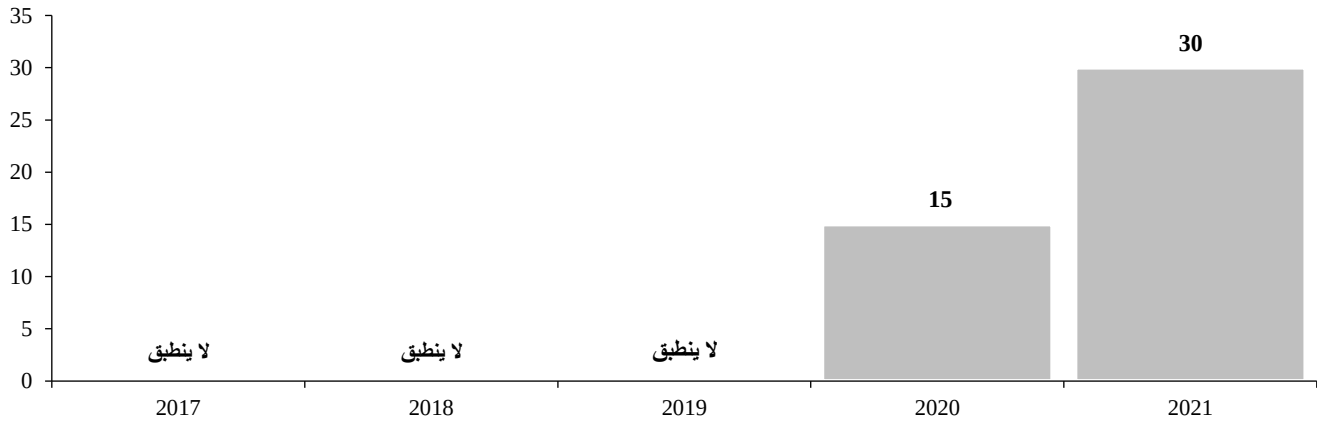
121-16 تُمثل التحدي الذي واجهه البرنامج الفرعي في تحديد استجابة شاملة للتهديدات التي تشكلها المخدرات الاصطناعية، بالنظر إلى التعقيد المتزايد لأسواق المخدرات التي يدخل فيها استخدام شبكة الإنترنت والشبكة المظلمة، والفضاء الإلكتروني والعملات المشفرة، وعمليات الشحن الجوي للمخدرات الاصطناعية، والخدمات البريدية وشركات البريد السريع. واستجابة لذلك، سيضع البرنامج الفرعي أربع وحدات جديدة مخصصة ليضمها إلى مجموعة الأدوات على مدى فترة 18 شهرا بالتعاون مع الشركاء الدوليين، بما فيهم منظمة الجمارك العالمية والاتحاد البريدي العالمي ومنظمة الطيران المدني الدولي، وسيعزز جهود بناء القدرات التي يبذلها المكتب في الميدان.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

122-16 من المتوقع أن تسهم هذه الأعمال في تعزيز معرفة الدول الأعضاء بالاتجاهات المتعلقة بالمخدرات والجريمة من أجل صياغة سياسات فعالة تستند إلى العلم وتقوم على الأدلة استجابة للتهديد الذي تشكله المخدرات الاصطناعية، وهو ما يتجلى في زيادة عدد الوحدات المتخصصة والموارد المحددة التي تتضمنها، وكذلك في زيادة عدد البلدان والقطاعات التي تعزز استجاباتها للمخدرات الاصطناعية.

الشكل 16-سابعاً

مقياس الأداء: النمو المتوقع في عدد البلدان التي تعزز استجابتها للمخدرات الاصطناعية



الولايات التشريعية

123-16 تعرض القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المنوطة بالبرنامج الفرعي.

الاتفاقيات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972
اتفاقية المؤثرات العقلية لعام 1971

قرارات الجمعية العامة

التصدي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني	176/70	مختبر الأمم المتحدة للمخدرات	834 (د-9)
تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	197/69	المساعدة التقنية في مجال مراقبة المخدرات	1395 (د-14)
التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	201/69؛ 182/70	تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات	179/45
التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	211/71؛ 198/72	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	152/46
الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة لمراقبة المخدرات تركز على التنمية وتعالج المسائل الاجتماعية - الاقتصادية	197/72	تدابير تعزيز التعاون الدولي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع، وما يتصل بذلك من أنشطة	12/48
الإعلان السياسي	2/20-د	العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع	168/49؛ 92/52
التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية ⁽¹⁴⁾	4/20-د	دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها	119/56
التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال	1/30-د	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية	183/61
		خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص	293/64
		الاتجار بالنساء والفتيات	190/65

(14) لا سيما خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلاتها والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة.

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

48/1984	منع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق التنمية	25/2009	تحسين جمع البيانات والإبلاغ عنها وتحليلها من أجل تعزيز المعرفة بالاتجاهات السائدة في مجالات إجرامية محددة
9/1988	المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها	36/2011	استجابات منع الجريمة والعدالة الجنائية لمكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض
13/1988	تعزيز التعاون والتنسيق في مجال المراقبة الدولية للمخدرات	19/2012	تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بجميع أشكالها ومظاهرها
40/1993	التدابير اللازمة لمنع تسرب السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى قنوات الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية	37/2013؛ 24/2015	تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وتوافرها من أجل وضع السياسات
41/1997	تنفيذ تدابير شاملة لمكافحة صنع المواد الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة	40/2013	استجابات منع الجريمة والعدالة الجنائية لمكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المحمية
14/2001	منع تسرب السلائف المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات الاصطناعية	41/2013	تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
21/2007	أداة جمع المعلومات المتصلة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	42/2013	مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة
22/2009	التعاون الدولي على منع جرائم الاحتيال الاقتصادي والجرائم المتصلة بالهوية والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم	23/2015	تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
		17/2018	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة

قرارات لجنة الجريمة والعدالة الجنائية

5/19	التعاون الدولي مجال علم الأدلة الجنائية	3/21	تعزيز التعاون الدولي لمعالجة الصلات التي قد تربط في بعض الحالات بين الأنشطة الإجرامية المنظمة عبر الوطنية والأنشطة الإرهابية
4/20	تعزيز المزيد من التعاون على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية		

قرارات لجنة المخدرات

1 (د-33)	التعاون على تعزيز إجراءات مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات من خلال التدريب في المنطقة الأفريقية	53/7	التعاون الدولي على مكافحة التوزيع السري للمواد ذات التأثير النفسي المتصلة بالاعتداء الجنسي وغيره من الأفعال الإجرامية
12 (د-38)	التعاون العلمي والتقني في مراقبة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها	11/53	تعزيز تبادل المعلومات عن احتمال إساءة استعمال شبائنه القنبيين الاصطناعية المستترة للمستقبلات والاتجار بها
1 (د-39)	التعاون العلمي والتقني على مراقبة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها: تطوير توصيفات المخدرات/تحليل خصائصها دعماً للنهج العلمي في إنفاذ القانون	3/54	ضمان توافر عينات مرجعية وعينات اختبارية من المواد الخاضعة للرقابة في مختبرات فحص المخدرات للأغراض العلمية
14/44	التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات عن الأنماط الجديدة لتعاطي المخدرات وعن المواد التي يتم تناولها	6/54	تعزيز توافر ما يكفي من العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها
5/47	توصيف المخدرات غير المشروعة لدى أجهزة إنفاذ القانون الدولية: تحقيق أفضل النتائج وتحسين التعاون	9/54	تحسين النوعية وبناء القدرة على الرصد من أجل جمع البيانات المتعلقة بمشكلة المخدرات العالمية والاستجابات السياساتية لها والإبلاغ عنها وتحليلها
1/48	تعزيز تبادل المعلومات عن الاتجاهات الناشئة في إساءة استعمال المواد غير الخاضعة للمراقبة بموجب الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات والاتجار بها	1/55	تعزيز التعاون الدولي على التصدي للتحديات التي تطرحها المؤثرات النفسية الجديدة
4/50	تحسين جودة وأداء مختبرات تحليل المخدرات	2/55	تعزيز البرامج الرامية إلى علاج الأشخاص المدمنين على المخدرات المفرج عنهم من السجون وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم
9/50	استخدام خصائص المخدرات وتوصيفاتها الكيميائية لدعم جمع المعلومات الاستخباراتية والأعمال التنفيذية لأغراض إنفاذ القانون فيما يتعلق بالمخدرات، إلى جانب تحليل الاتجاهات	4/56	تعزيز التعاون الدولي على تحديد المؤثرات النفسية الجديدة والإبلاغ عنها
7/52	اقتراح بشأن تقييم جودة أداء مختبرات تحليل المخدرات	5/56	تعزيز تبادل الخبرات والمعارف في مجال التوصيف الجنائي للمخدرات

10/56	أدوات تحسين جمع البيانات لرصد وتقييم تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	4/60	الوقاية من العواقب والمخاطر الصحية الضارة المرتبطة باستخدام المؤثرات النفسانية الجديدة والاستجابة لها
9/57	تعزيز التعاون الدولي على تحديد المؤثرات النفسانية الجديدة والحوادث المرتبطة بتلك المواد والإبلاغ عنها	المقرر 1/60	تعزيز الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات
9/58	تعزيز دور مختبرات تحليل المخدرات في جميع أنحاء العالم وإعادة تأكيد أهمية جودة تحليلات تلك المختبرات ونتائجها	3/61	الدعم المختبري لتنفيذ قرارات الجدولة التي تتخذها لجنة المخدرات
11/58	تعزيز التعاون الدولي على الاستجابة للمؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية، بما فيها الميثامفيتامين	8/61	إبراز وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي والجهود المحلية الرامية إلى التصدي للتهديدات الدولية التي يشكلها الاستخدام غير الطبي لشبائه الأفيون الاصطناعية
3/59	تعزيز إقامة الشبكات غير الرسمية ضمن الأوساط العلمية وتبادل الاستنتاجات العلمية القائمة على الأدلة التي يمكن أن تسترشد بها السياسات والممارسات الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية	2/62	تعزيز القدرة على الكشف عن المخدرات الاصطناعية المخصصة للاستخدام غير الطبي وتحديدها عن طريق زيادة التعاون الدولي
8/59	تعزيز التدابير الرامية إلى استهداف المؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية	4/62	النهوض بئهج فعّالة ومبتكرة، من خلال إجراءات وطنية وإقليمية ودولية، للتصدي للتهديدات المتعددة الجوانب التي يطرحها الاستخدام غير الطبي للمخدرات الاصطناعية، ولا سيما شبائه الأفيون الاصطناعية

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

4/5	صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة
-----	---

المنجزات المستهدفة

124-16 يعرض الجدول 16-18 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 16-18

البرنامج الفرعي 6: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر				الفئة والفئة الفرعية
لعام 2019	لعام 2019	لعام 2020	لعام 2021	
2	2	2	2	ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)
1	1	1	1	1 - التقرير المقدم إلى لجنة المخدرات عن تعاظم المخدرات في العالم
1	1	1	1	2 - التقرير المقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم
2	2	2	2	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)
1	1	1	1	3 - اجتماعات لجنة المخدرات بشأن إساءة استعمال المخدرات في العالم
1	1	1	1	4 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم
				باء - توليد المعارف ونقلها
10	10	10	10	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
10	10	10	10	5 - حلقات العمل/الدورات التدريبية بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة وعلم الأدلة الجنائية
10	10	10	9	المنشورات (عدد المنشورات)
5	5	5	4	6 - المنشورات البحثية عن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2019 لعام 2019 لعام 2020 لعام 2021

اللغة واللغة الفرعية

4	4	4	4	7 - منشورات علم الأدلة الجنائية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة
1	1	1	1	8 - المجالات المعنية بالمخدرات والجريمة والمجتمع
14	14	14	14	المواد التقنية (عدد المواد)
5	5	5	5	9 - المواد البحثية التقنية المتعلقة برصد محاصيل زراعة المخدرات غير المشروعة
9	9	9	9	10 - المواد التقنية الخاصة بعلم الأدلة الجنائية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور وإسداء المشورة والدعوة: التشاور والمشورة والدعوة بشأن إحصاءات المخدرات والجريمة؛ وبشأن علم الأدلة الجنائية؛ والخدمات الاستشارية وخدمات الدعم والمعلومات المقدمة إلى الحكومات والمنظمات والمؤسسات والمختبرات الدولية والإقليمية والوطنية؛ والخدمات الاستشارية وخدمات الدعم والمعلومات المتعلقة بالدراسات الاستقصائية بشأن المخدرات والجريمة؛ والخدمات الاستشارية وخدمات الدعم والمعلومات المتعلقة بعلم الأدلة الجنائية (37).

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: الإحصاءات الدولية المتعلقة بالجريمة، استناداً إلى الردود الواردة على الدراسة الاستقصائية السنوية لاتجاهات الجريمة؛ والإحصاءات الدولية المتعلقة بالمخدرات غير المشروعة؛ وقاعدة البيانات المتاحة على شبكة الإنترنت لفردى المضيوطات من المخدرات.

البرنامج الفرعي 7

دعم السياسات

الهدف

125-16 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو الدفع قدماً بالإصلاح المؤسسي وتعزيز تدابير الاستجابة السياسية والتنفيذية التي تتخذها الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات ومنع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية.

الاستراتيجية

126-16 من أجل المساهمة في النهوض بالإصلاح المؤسسي وتعزيز الاستجابات السياسية والتنفيذية التي تقوم بها الدول الأعضاء في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية، سيعمل البرنامج الفرعي على تيسير وتقديم المساعدة المتبادلة بين الشعب في المقر وفي الميدان، بما في ذلك عن طريق أفرقة الأمم المتحدة القطرية، فيما يتعلق بالإصلاحات المؤسسية، وعلى ضمان اتساق السياسات للتمكين من التنفيذ الفعال لجوانب ولاية المكتب.

127-16 وسيشمل ذلك مواصلة تعزيز الاتصالات الاستراتيجية مع الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية وهيئات منظومة الأمم المتحدة والهيئات المتعددة الأطراف في مجال تعزيز سيادة القانون والأمن والعدالة في إطار خطة عام 2030؛ وإجراء حوارات مع الحكومات المانحة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص من أجل تعبئة الموارد؛ وبناء قدرات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص لمساعدة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها، بما في ذلك من خلال زيادة معارفها ومهاراتها وتعزيز شبكاتها؛ والاضطلاع بأنشطة محددة الأهداف في مجال الدعوة والاتصال باستخدام وسائط الإعلام التقليدية والجديدة في مجالات فنية مثل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالمخدرات والفساد؛ وتحليل السياسات وتقديم المشورة المتسقة عند الطلب؛ والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وعلى وجه الخصوص، سيعزز المكتب التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة، وسيعزز التعاون مع نظام المنسقين المقيمين الذي أعيد تنشيطه.

128-16 ومن المتوقع أن تؤدي هذه الإجراءات إلى إنكاء الوعي بالمسائل المترابطة المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية والقدرة على معالجتها من جانب الدول الأعضاء، بما في ذلك على الصعيد الحضري، مع استكمالها بأفرقة قطرية أكثر اتساقاً وبإطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة الذي يعكس ولايات المكتب. وبشكل أكثر تحديداً، من المتوقع أن تؤدي هذه الإجراءات إلى إنكاء الوعي على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي وزيادة القدرة على ما يلي: (أ) تنفيذ جوانب ولايات الإطار المعيارية الدولية التي تعالج المسائل النظمية الشاملة، مثل التدفقات المالية غير المشروعة والفساد والإجرام الاقتصادي؛ و (ب) إحرار تقدم نحو تحقيق الدول الأعضاء لأهداف وغايات التنمية المستدامة ذات الصلة وغيرها من الالتزامات (مثل برنامج عمل أديس أبابا). وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال تدريب ممثلي 92 منظمة من منظمات المجتمع المدني على الصعيد العالمي في عام 2018 على العمل بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ وقد كانت نسبة 42 في المائة من أولئك الممثلين من النساء. وزود ذلك التدريب المشاركين بالخبرة الفنية في أحكام اتفاقية مكافحة الفساد وقدم لهم معلومات عن منهجية الاستعراضات القطرية أو عن التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، وبعد الانتهاء من حلقات العمل التي نظمها أصحاب المصلحة المتعددون في إثيوبيا في نيسان/أبريل 2019، قدم ممثلو منظمات المجتمع المدني الذين تلقوا التدريب تقارير عن مبادرات المتابعة المحلية الرامية إلى كبح الفساد. وعلاوة على ذلك، شارك نحو 500 من ممثلي منظمات المجتمع المدني في دورات حكومية دولية بشأن ولايات الأمم المتحدة وحضروا نحو 50 اجتماعاً مشتركاً مع إدارة المكتب و/أو الدول الأعضاء. وتُمكن مشاركة المجتمع المدني في المحافل الدولية الرفيعة المستوى من إقامة صلات بين الصعيدين المحلي والعالمي، ومن تعزيز منظمات المجتمع المدني بصقل خبراتها، وكذلك من تعزيز المكتب من حيث قدرته على إحداث آثار مباشرة. وبالإضافة إلى ذلك، تشمل النتائج السابقة إعداد حملات متعددة الوسائط لقنوات وسائط التواصل الاجتماعي للأيام العالمية الثلاثة التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة (اليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد)، وتقديم موجز أسبوعي بالفيديو عن عمل المكتب بعنوان "الأسبوع في 60 ثانية"، وتوزيعه على نطاق واسع من خلال قنوات المكتب على وسائط التواصل الاجتماعي. وقد أدى ذلك إلى زيادة إبراز مجالات ولاية المكتب، مما يُمكّن بدوره من زيادة مشاركة الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص وعامة الجمهور في إنكاء الوعي وإلهام العمل.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

129-16 تحققت نتيجة مقررة لعام 2019، وهي زيادة الوعي العام بالمسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، فضلاً عن صكوك الأمم المتحدة ومعاييرها وقواعدها القانونية ذات الصلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، على نحو ما يتضح من الزيادة في عدد الزوار الفريدين الذين يَطَّلعون على معلومات من الموقع الشبكي للمكتب، وهو العدد الذي ارتفع من 5,89 مليون زائر في عام 2018 إلى 6,49 مليون في عام 2019، بينما ارتفع عدد المستخدمين الذين يتابعون المكتب على وسائط التواصل الاجتماعي من 360 964 متابعاً في عام 2018 إلى 433 561 متابعاً في عام 2019 (مقارنة بالهدفين المتمثلين في 290 000 و 257 000، على التوالي).

130-16 وبلغ عدد زوار الموقع المؤسسي للمكتب على شبكة الإنترنت 6 489 016 زائراً فريداً في عام 2019 (أي بزيادة قدرها 10 في المائة مقارنة بعام 2018)، وفي المتوسط، بلغ عدد الزوار الفريدين 540 751 زائراً في الشهر. وفي الفترة ما بين كانون الأول/ديسمبر 2018 وآب/أغسطس 2019، شهدت جميع قنوات التواصل الاجتماعي المؤسسية التابعة للمكتب زيادة في عدد المتابعين. فقد ارتفع عدد المتابعين على موقع تويتر من 112 277 إلى 123 389 متابعاً، وارتفع عدد المتابعين على فيسبوك من 203 848 إلى 217 919 متابعاً. وازداد عدد متابعي حسابات تويتر التي يتعدها المكتب باللغات الفرنسية والإسبانية والروسية بنسبة 23 في المائة و 3,5 في المائة و 7 في المائة، على التوالي. وأدت زيادة الجهود المبذولة على

وسائط التواصل الاجتماعي من أجل الترويج للتقارير الرئيسية التي يعدها المكتب إلى زيادة عدد عمليات تنزيلها من الموقع الشبكي للمكتب: فبحلول 30 آب/أغسطس 2019، تم تنزيل تقرير المخدرات العالمي 269 901 مرة، وتم تنزيل الدراسة العالمية عن جرائم القتل 98 851 مرة، وتم تنزيل التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص 301 622 مرة.

أداء البرنامج في عام 2019: الدول الأعضاء تزيد من مشاركة المجتمع المدني في سياساتها وتدابيرها المتعلقة بمكافحة الفساد

131-16 يعمل البرنامج الفرعي على النهوض بقدرات الجهات الفاعلة غير الحكومية على دعم الدول الأعضاء في تنفيذ الاتفاقيات والمعايير والقواعد الدولية ذات الصلة في إطار ولاية المكتب، لا سيما في مجال مكافحة الفساد. وبالاستفادة من النجاحات التي حققتها ثلاث حلقات عمل لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن اتفاقية مكافحة الفساد وآلية استعراض تنفيذها لأصحاب المصلحة المعنيين في جنوب شرق أوروبا، تم تأكيد الأهمية الأساسية للمشاركة النشطة لأفراد وجماعات من خارج القطاع العام في منع الفساد ومكافحته في البيان الختامي الصادر عن اجتماع نظمه المكتب في بلغراد في شباط/فبراير 2019. وتتضمن تلك الوثيقة خطوات محددة وعملية يمكن اتخاذها من أجل تعزيز التعاون في مجالات التدريب والمعرفة، وتنفيذ الاتفاقية وآلية استعراض تنفيذها، والعمل الجماعي. وعلى وجه الخصوص، فإن 67 في المائة من أصحاب المصلحة الذين تلقوا التدريب من المكتب في جنوب شرق أوروبا سبق لهم العمل مع حكوماتهم على تنفيذ الاتفاقية.

132-16 ومن خلال حلقة عمل لأصحاب المصلحة المتعددين عُقدت في أديس أبابا واجتماعات مائدة مستديرة عُقدت في أديس أبابا ومانابلا وكارتاخينا بكولومبيا، تلقى 115 من ممثلي المجتمع المدني والقطاع الخاص والحكومات تدريباً بشأن اتفاقية مكافحة الفساد وكيفية دعم تنفيذها. ومكنت حلقة العمل التي عُقدت لأصحاب المصلحة المتعددين في أديس أبابا المشاركين من فهم عملية آلية استعراض التنفيذ المتصلة بالدورة الثانية وزودتهم بالمعارف والأدوات اللازمة للعمل بالتعاون مع نظرائهم الحكوميين. وكان اجتماع المائدة المستديرة الذي عُقد في أديس أبابا للمجتمع المدني في شرق أفريقيا بمثابة اجتماع للإبلاغ عن حماية المبلغين عن المخالفات وعمليات الشراء العامة؛ وعزز اجتماع المائدة المستديرة الذي عُقد في مانابلا للمجتمع المدني في جنوب شرق آسيا شبكة منظمات المجتمع المدني وزاد في تنويع الأنشطة المقبلة؛ ومكن المؤتمر الإقليمي الذي عُقد في كارتاخينا، كولومبيا، بشأن التعجيل بتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد في أمريكا اللاتينية من إدماج منظمات المجتمع المدني في المنبر الإقليمي الناشئ.

133-16 وتمكنت منظمات المجتمع المدني، من خلال مختلف حلقات العمل واجتماعات المائدة المستديرة المعقودة لأغراض بناء القدرات، من إقامة شراكات دائمة مع نظرائها الحكوميين. وتُعزز العلاقات البناءة عن قصد من خلال تغيير الأدوار في حلقات العمل التي يشارك فيها أصحاب المصلحة المتعددون، والتي يتولى خلالها ممثلو الحكومات دور ممثلي منظمات المجتمع المدني، والعكس بالعكس. ويمكن ذلك المشاركين من تحسين فهمهم لأوضاع نظرائهم ومن تعزيز التعاون الأفضل في المستقبل. وتُبين الأنشطة المشتركة اللاحقة بين منظمات المجتمع المدني والحكومات فائدة وفعالية هذا النوع من حلقات العمل. وتم كذلك تمكين منظمات المجتمع المدني من المساهمة بصورة مجدية في الترويج لاتفاقية مكافحة الفساد من خلال إنشاء أدوات إلكترونية مثل المنبر الإلكتروني لمكافحة الفساد في أمريكا اللاتينية، وكذلك من خلال المنابر الإلكترونية الأخرى المتاحة لأفريقيا وجنوب شرق أوروبا وجنوب شرق آسيا.

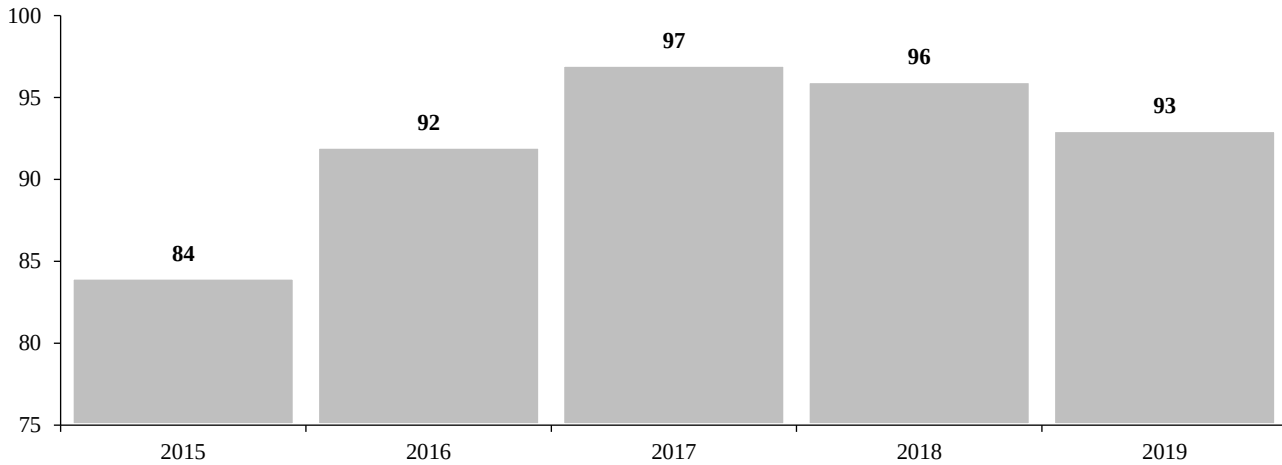
التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

134-16 أسهمت هذه الأعمال في النهوض بالإصلاح المؤسسي وتعزيز الاستجابات السياسية والتنفيذية من جانب الدول الأعضاء فيما يتعلق بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، كما يتضح من زيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني

و/أو أصحاب المصلحة الآخرين في الدول الأعضاء التي يجري استعراض إنجازاتها في الدورة الثانية لآلية استعراض التنفيذ (2016-2021). وفي عام 2019، شملت نسبة 93 في المائة (25 من أصل 27) من الزيارات القطرية التي تمت في إطار تلك الدورة منظمات المجتمع المدني و/أو أصحاب المصلحة الآخرين، مثل الأوساط الأكاديمية.

الشكل 16-ثامنا

مقياس الأداء: النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تشرك أصحاب المصلحة غير الحكوميين في الزيارات القطرية في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: اعتماد نهج الحكومة بأكملها في زيادة أمن المجتمعات وشمولها وقدرتها على امتصاص الصدمات (نتيجة مُرحلة من عام 2020)

135-16 سيواصل البرنامج الفرعي الأعمال المتصلة بالمجتمعات الشاملة للجميع والقادرة على امتصاص الصدمات، بما يتماشى مع ولايته، وسيشترك في العمل مع الحكومات المحلية وغيرها من الجهات المعنية وسيساعدها في تحديد وتنفيذ استجابات متسقة وشاملة لعدة قطاعات للتحديات الحضرية، مما سيؤدي إلى نشأة مدن أكثر أماناً وشمولاً وقدرة على امتصاص الصدمات، وهو ما يتوقع أن يتجلى في مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الجدول 16-19

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	امتلاك المدن قدرات	امتلاك المدن قدرات	اعتماد المدن لسياسات	شروع المدن في تنفيذ
	محدودة على وضع	معززة على وضع سياسات	وخطط متجانسة وشاملة	سياسات وخطط متجانسة
	سياسات وخطط متجانسة	وخطط متجانسة وشاملة	لعدة قطاعات أخذاً بنهج	وشاملة لعدة قطاعات أخذاً
	وشاملة لعدة قطاعات	لعدة قطاعات أخذاً بنهج	الحكومة بأكملها للتصدي	بنهج الحكومة بأكملها

2017	2018	2019	2020	2021
أخذاً بنهج الحكومة	الحكومة بأكملها للتصدي	للمسائل المتعلقة	للتصدي للمسائل المتعلقة	للتصدي للمسائل المتعلقة
بأكملها للتصدي للمسائل	للمسائل المتعلقة	بالمخدرات والجريمة	بالمخدرات والجريمة	بالمخدرات والجريمة والفساد
المتعلقة بالمخدرات	بالمخدرات والجريمة	والفساد والجريمة المنظمة	والفساد والجريمة المنظمة	والجريمة المنظمة والتطرف
والجريمة والفساد والجريمة	والفساد والجريمة المنظمة	والتطرف العنيف	والتطرف العنيف	العنيف وفي رصد التقدم
المنظمة والتطرف العنيف	والتطرف العنيف			المحرز لضمان استمرار
				التكيف مع التغيرات في
				الظروف المحلية

النتيجة 2: إدارة السلامة الحضرية - اعتماد الحكومات المحلية لسياسات متكاملة وشاملة لتعزيز أمان المناطق الحضرية (نتيجة جديدة)

136-16 يعمل البرنامج الفرعي على تحديد مبادرة جديدة لإدارة السلامة الحضرية. وتستند هذه المبادرة إلى نهج إدارة السلامة، الذي يقر بأن التحديات التي تواجه السلامة الحضرية تنشأ عن التفاعل المعقد بين عوامل الخطر على الصعد المحلي والوطني والعالمي. وهناك اعتراف متزايد بأن المجتمعات الشاملة والمأمونة والقادرة على التكيف عامل حاسم من عوامل التنمية المستدامة، على النحو المبين في خطة عام 2030. وفي الآونة الأخيرة، في اجتماعات رفيعة المستوى (مثل الخطة الحضرية الجديدة وخطة تنفيذها، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث))، دعت الدول الأعضاء إلى اتباع نهج مبتكرة للتصدي للجريمة بطريقة تشاورية وتشاركية، وشددت على ضرورة اتخاذ تدابير بشأن منع الجريمة والسلامة العامة في المدن، وذلك بسبل منها إشراك المجتمعات المحلية والجهات الفاعلة غير الحكومية المعنية. وتمشيا مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن منع الجريمة، شددت الدول الأعضاء في الخطة الحضرية الجديدة على أهمية العمل مع مختلف مستويات الحكومة وقطاعاتها، وكذلك مع المجتمع المدني وغيره من أصحاب المصلحة المعنيين، من أجل إقامة مجتمعات آمنة وشاملة للجميع. ويوفر نهج إدارة السلامة لواضعي السياسات إطارا أكثر شمولاً يمكن ضمنه التصدي لتقاطع التهديدات العالمية والديناميات المحلية من أجل إبطال عوامل الخطر المتعلقة بالسلامة الحضرية، وذلك بسبل منها تعزيز الحوكمة المشروعة، والحد من عدم المساواة، وتعزيز الإدماج وقدرات الأفراد والمجتمعات المحلية على التكيف.

137-16 ومن خلال سلسلة من المشاورات المعقودة على نطاق المكتب ومع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ومنظمات المجتمع المدني والخبراء، وضع البرنامج الفرعي أداة التوجيه في مجال إدارة السلامة الحضرية، وهي دليل توجيهي عملي يقدم إرشادات عامة وعملية بشأن كيفية إجراء تقييمات لإدارة السلامة في المناطق الحضرية. ويتم التشديد في تلك الإرشادات على أن هذه التقييمات يجب إجراؤها باستخدام نهج تشاركي يشمل طائفة واسعة من أصحاب المصلحة المحليين والوطنيين، مع التركيز بوجه خاص على احتياجات السكان الذين يعيشون في حالات ضعف. وعلى أساس أداة التوجيه، يُجري البرنامج الفرعي، من خلال المكاتب الميدانية التابعة له، تقييمات لإدارة السلامة في المناطق الحضرية في آسيا الوسطى وأمريكا اللاتينية وشرق أفريقيا. وستمكن هذه التقييمات من التوصل إلى فهم شامل للتحديات والفرص في المناطق الحضرية، وهو ما سيمكن بدوره من وضع وتنفيذ سياسات مناسبة تهدف إلى تحسين إدارة السلامة الحضرية.

التحدي الداخلي والاستجابة

138-16 يتمثل التحدي الذي يواجهه البرنامج الفرعي في أنه لم يتمكن من الاستفادة من أوجه التكامل بين وحداته التنظيمية المكلفة بمساعدة الدول الأعضاء في طائفة واسعة من المسائل المتصلة بالسلامة والحوكمة على الصعد الحضري والمحلي

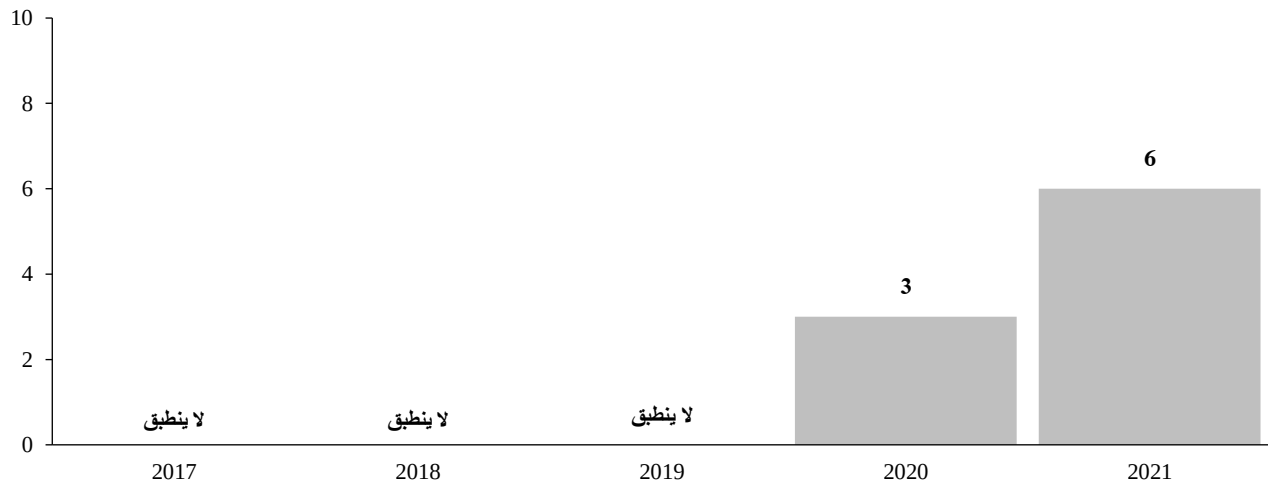
و/أو المجتمع. واستجابة لذلك، سيعتمد البرنامج الفرعي على مبادرة إدارة السلامة الحضرية باعتبارها وسيلة لتقديم دعم متكامل وشامل لعدة مواضيع من أجل تمكين المساعدة التقنية المتكاملة والأهداف والخدمات الاستشارية من تحسين السياسات والبرامج المتصلة بالسلامة الحضرية عن طريق اعتماد نهج أكثر شمولاً وتكاملاً، وسيواصل تطوير القدرات التقنية والإدارية للحكومات المحلية والوطنية. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضاً ببناء القدرات من أجل تحسين جمع البيانات عن عوامل الخطر والقدرة على امتصاص الصدمات التي تؤثر على السلامة الحضرية؛ وسيتم ذلك على مستوى البلديات وعلى المستوى الوطني كليهما. وسيوسع المكتب أيضاً نطاق الشراكات مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى ومع الشركاء الإنمائيين لتقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية عن طريق أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وسيؤدي ذلك إلى تعزيز المواءمة والاتساق بين النهج الرامية إلى معالجة قضايا إدارة السلامة الحضرية، لا ضمن المكتب فحسب، بل أيضاً فيما بين مختلف الجهات الفاعلة في مجال التنمية.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

139-16 من المتوقع أن تسهم هذه الأعمال في النهوض بالإصلاح المؤسسي وفي تعزيز الاستجابات السياسية والتنفيذية من جانب الدول الأعضاء فيما يتعلق بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، وهو ما سيتبين من قيام ست مدن باعتماد نهج متكاملة وشاملة لتعزيز إدارة السلامة الحضرية نتيجة للدعم المقدم من المكتب.

الشكل 16-تاسعا

مقياس الأداء: عدد المدن التي تعتمد نهجاً متكاملة وشاملة لتعزيز إدارة السلامة الحضرية بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة



الولايات التشريعية

140-16 تعرض القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المنوطة بالبرنامج الفرعي.

قرارات الجمعية العامة

إعادة تنظيم مهام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتغييرات التي يلزم إدخالها على الإطار الاستراتيجي 227/65

إجراءات مكافحة الفساد 59/51
الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية 1/65

180/66	تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها	181/70	الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016
178/68	حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	182/70	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية
188/68	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015	243/71	الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
193/68؛ 197/69	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، لا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	256/71	الخطة الحضرية الجديدة
195/69	سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015	279/72	إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
174/70	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية		

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

30/1999	استعراض برنامج الأمم المتحدة الدولي لمراقبة المخدرات: تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي ضمن نطاق المعاهدات الدولية الموجودة لمراقبة المخدرات ووفقاً للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة	20/2010؛ 34/2011	تقديم الدعم في تحديد وتنفيذ نهج متكامل في وضع برامج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
23/2007	دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إصلاح قضاء الأطفال، لا سيما من خلال المساعدة التقنية وتحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة	246/2013؛ و 234/2015؛ و 236/2017	المقررات تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي
23/2009	دعم وضع وتنفيذ البرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	22/2014	مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وخطة التنمية لما بعد عام 2015
		24/2015	تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وتوافرها من أجل وضع السياسات

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

9/20	تحسين إدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين إدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي في ما يتعلق بالتقييم والمراقبة	1/24؛ 2/22	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي
------	---	------------	---

قرارات لجنة المخدرات

14/51	التشجيع على تنسيق المقررات ومواعتها بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الإيدز وفيرسوه	3/60؛ 1/58	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي
16/53	تبسيط الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية		
17/54	تحسين إدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي: أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين إدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي في ما يتعلق بالتقييم والمراقبة	5/59	إدماج المنظور الجنساني في صميم السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات
		6/60	تكثيف التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة والقطاعات الوطنية ذات الصلة، وخصوصاً قطاعات الصحة والتعليم والعدالة الجنائية، من أجل التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

5/5	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها
-----	--

المنجزات المستهدفة

141-16 يعرض الجدول 16-20 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 16-20

البرنامج الفرعي 7: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2019	لعام 2020	لعام 2021	المقرر الفعلي المقرر المقرر
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	5	5	5	-
1 - مشروع التعاون الميداني والتقني المتصل بالإدارة القائمة على النتائج والتخطيط الاستراتيجي	1	1	1	-
2 - مشروع التعاون الميداني والتقني المتصل بأنشطة الدعوة والتواصل العالمي	1	1	1	-
3 - مشروع التعاون الميداني والتقني المتصل بشراكات المجتمع المدني	1	1	1	-
4 - مشروع التعاون الميداني والتقني المتصل بإدارة السلامة الحضرية	1	1	1	-
5 - مشروع إدارة صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال	1	1	1	-
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	33	30	14	5
6 - مناسبات تدريبية بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد	18	15	9	-
7 - مناسبات تدريبية بشأن تعميم مراعاة أهداف التنمية المستدامة في الخطط الوطنية	5	5	5	5
8 - مناسبات تدريبية بشأن الإدارة القائمة على النتائج والتخطيط الاستراتيجي	10	10	-	-
المنشورات (عدد المنشورات)	2	2	4	-
9 - المنشورات المتصلة بالمشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد	1	1	2	-
10 - المنشورات المتصلة بالإدارة القائمة على النتائج وتعميم مراعاة خطة عام 2030	1	1	2	-
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ وإعداد مواد ترويجية عن مجالات ولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ واستحداث مبادرات لجمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص (5).				
العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: تنظيم مناسبات صحفية (2)؛ واستحداث مبادرات جديدة لجمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص دعماً لصندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.				
المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تصميم وصيانة وتحديث الموقع الشبكي وقنوات التواصل الاجتماعي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وإعداد مجموعات مواد وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك المحتوى السمعي البصري والنصي (10).				

البرنامج الفرعي 8

التعاون التقني والدعم الميداني

الهدف

142-16 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو تعزيز البرامج المملوكة للدول الأعضاء لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

143-16 للمساهمة في تعزيز البرامج المملوكة للدول الأعضاء لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب، سيواصل البرنامج الفرعي إسداء المشورة في مجال السياسات والتوجيه الاستراتيجي والتنسيق من أجل وضع وتنفيذ برامج تشغيلية متكاملة وضمان تنفيذها بالكامل، ولا سيما من خلال أوجه التأثير مع مجالات العمل الأخرى في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وستقدم المكاتب الميدانية التابعة للمكتب الدعم، وفقا لولاياتها وبناء على طلب الدول الأعضاء المهمة، وستكفل إدراج المبادرات المضطلع بها في مجالات الحوكمة والأمن ومكافحة المخدرات والجريمة من منظور حقوق الإنسان في تنفيذ برامج الأمم المتحدة المشتركة التي ستدعم الدول الأعضاء في معالجة عنصرى التنمية والصحة في أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، ومنها الأهداف 3 و 5 و 16 و 17.

144-16 وستشمل الأعمال الرئيسية التي يضطلع بها البرنامج الفرعي والنُهُج التي يعتمدها وضع وتنفيذ نهج متكامل للبرامج، مما يتيح التنفيذ الفعال والمنسق لولايات المكتب المعيارية والمتعلقة بالمساعدة التقنية، وتفعيل أثرها. ومن خلال الحوار والتنسيق في مجال السياسات، فضلا عن إقامة شراكات استراتيجية تهدف إلى وضع استراتيجيات للمبادرات البرنامجية المناسبة، سيدعم البرنامج الفرعي وضع برامج تشغيلية إقليمية تعزز السعي المشترك إلى تحقيق العدالة والأمن العام والتنمية، وتوفر أرضية مشتركة من أجل بذل جهود متضافرة مع شركاء الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الهيئات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، سيدعم البرنامج الفرعي العمل الميداني الذي يضطلع به المكتب من أجل إرساء ديناميات فيما بين بلدان الجنوب وتدبير التعاون الإقليمي فيما بين البلدان الشريكة من خلال برامج تنفيذية إقليمية وقطرية جيدة التصميم، بما في ذلك ضمان الملكية الكاملة من جانب الكيانات الإقليمية. وسيكفل البرنامج الفرعي أيضا المساءلة التشغيلية والكفاءة البرنامجية، بما في ذلك عن طريق المشاركة في وضع استراتيجيات لعمليات تسيير الأعمال، ورصد المخاطر، وكفالة إدراج نظريات راسخة للتغيير والإدارة الفعالة القائمة على النتائج في التخطيط والرصد والإبلاغ.

145-16 ومن المتوقع أن يسفر هذا العمل عن استعادة بلدان مستفيدة مختارة من الوجود الميداني لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الذي يتماشى تماما مع إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وبمقدوره توفير بناء القدرات بفعالية وكفاءة لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال اعتماد نهج يركز على زيادة التوجيه الاستراتيجي في العمليات الميدانية الموجهة نحو تعزيز قدرة المكتب على تقديم مساعدة أفضل إلى الدول الأعضاء والإسهام في الاستجابات على نطاق الأمم المتحدة في السياقات الميدانية ذات الأولوية. ومن خلال نشر القدرة الاحتياطية، قام المكتب بتقديم مساعدة عاجلة إلى إكوادور في تعزيز تدابيرها لمكافحة الفساد؛ ودعم العراق من خلال الترويج لضرورة إعادة بناء مؤسسات للعدالة الجنائية والصحة تستطيع أن تؤدي وظيفتها؛ ودعم وضع خريطة طريق في موزامبيق لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد والإرهاب على نحو فعال؛ وتعزيز التدابير التي تتخذها إندونيسيا من أجل التصدي للتطرف العنيف، عندما يفضي إلى الإرهاب، عن طريق حشد دعم أوسع نطاقا من الأمم المتحدة في إطار هيكل تنسيق استراتيجي يقوده المنسق المقيم؛ ودعم إثيوبيا لمكافحة الاتجار بالأشخاص، على الصعيدين الوطني والإقليمي، من خلال الانضمام إلى حملة القلب الأزرق لمناهضة

الاتجار بالبشر؛ وتعزيز التدابير التي تتخذها غينيا - بيساو من أجل التصدي للاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة. وأدى تجديد التعاون والاتساق مع مكاتب المنسقين المقيمين للأمم المتحدة إلى تعزيز الدعم الذي يقدمه المكتب إلى الدول الأعضاء، ولا سيما في المجالات ذات الأولوية بالنسبة لولايات المكتب، وذلك من خلال الاضطلاع بدور قيادي على نطاق الأمم المتحدة وتحقيق نتائج مشتركة على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه، أسهم البرنامج الفرعي في تحسين الدعم الذي يقدمه المكتب إلى الدول الأعضاء في السياقات الميدانية في جميع المجالات من خلال إجراء استعراض دقيق للقدرة والمسؤوليات، فضلا عن المكاسب المحتملة الناجمة عن زيادة الكفاءة على نطاق شبكة المكاتب الميدانية لضمان أن تقي المكاتب الميدانية بالغرض وأن تكون قادرة على أداء دورها في وقت تركز فيه الأمم المتحدة ككل بصورة متزايدة على النتائج والآثار المحققة على أرض الواقع.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

146-16 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، وهي تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية والشركاء وفي ما بينها في المسائل المتعلقة بمراقبة المخدرات والجريمة، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، وهو ما تدل عليه مشاركة أكثر من 115 بلدا في البرامج المتكاملة المنفذة في الميدان (مقارنة بالهدف المتمثل في 115 بلداً). وقد نفذت تلك البلدان التدابير الجديدة لمكافحة المخدرات والجريمة التي بُدئت في إطار البرامج الإقليمية والقُطرية ذات الصلة، وقد صممت جميعا خصيصا بحيث تلبي احتياجات الدول الأعضاء المشاركة وبما يتواءم مع بيئاتها.

الأداء البرنامجي في عام 2019: تحسين الأمن عبر الحدود في غرب أفريقيا

147-16 ما فتى البرنامج الفرعي يتعاون مع الدول الأعضاء في غرب أفريقيا بشأن المسائل المتصلة بالجريمة المنظمة وتعاطي المخدرات في المنطقة. ولا تزال غرب أفريقيا منطقة معرضة للعديد من أشكال الاتجار، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات. وتيسر صعوبة حماية الحدود الطابع العابر للحدود الوطنية لتلك الجرائم وتبرز الحاجة إلى استجابة منسقة ومتسقة بين أجهزة إنفاذ القانون. واستجابة لذلك، اشتركت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بصفتها قيماً على اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات واتفاقية الجريمة المنظمة، في عام 2015، في إطلاق خطة عمل بشأن الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة المرتبطة به وتعاطي المخدرات في غرب أفريقيا، كما تعاونوا مع الدول الأعضاء في غرب أفريقيا تحقيقاً لهذه الغاية.

148-16 وفي إطار البرنامج الإقليمي لغرب أفريقيا، ساهم المكتب في تفعيل المبادرات المشتركة الرامية إلى تهيئة بيئة تفضي إلى الأمن والتنمية. وتشكل عملية بنكادي، ومعناها "في الاتحاد قوة" في لغة المالبينكي، جزءاً من هذه الجهود، وهي تهدف إلى التصدي للجرائم العابرة للحدود وما يتصل بها من انعدام الأمن في بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي. وتتفقد عملية بنكادي في إطار مشروع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لدعم تنفيذ خطة العمل الإقليمية من أجل التصدي لتفاهم مشكلة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة وتعاطي المخدرات في غرب أفريقيا. ومع مراعاة المواضيع الشاملة لعدة قطاعات التي تمت تغطيتها ولتعظيم الفوائد التي تجنى من ذلك، يُنفذ هذا النشاط بالتآزر مع برنامج المكتب لمنطقة الساحل ومبادرة ساحل غرب أفريقيا. وبهدف تعزيز التعاون والتنسيق عبر الحدود بشأن الاتجار بالمخدرات وسائر الأصناف غير المشروعة، مع تعزيز أساليب التحقيق المتخصصة في الوقت نفسه، نُفذت العملية في الفترة من نيسان/أبريل إلى أيلول/سبتمبر 2019. وفي هذا السياق، عقدت بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي اجتماعات استراتيجية وتشغيلية، ودورات تدريبية متخصصة لموظفي معابر الحدود بشأن أساليب التحقيق ووسائل الاتصال، وعمليات مشتركة متزامنة عبر الحدود يدعمها عمل البرنامج الفرعي. وخلال هذه العملية، تم إيفاد ثلاثة خبراء من المكتب إلى الميدان لتوفير التوجيه اللازم. وحضر أيضا ضباط من فرقة العمل المعنية بالمركبات المسروقة التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنترپول)، وقدم 42 من

ذوي الخوذ الزرق التابعين لشرطة الأمم المتحدة الدعم الأمني. وجرى تسليم واستخدام 15 عُدّة لاختبار الكشف عن تعاطي المخدرات أعدها المكتب.

149-16 ونتيجة لتعزيز التعاون التنفيذي دون الإقليمي، شارك في العملية ما يقرب من 320 ضابطاً من 18 وكالة لإنفاذ القانون، وشملت العملية 19 معبراً حدودياً برياً وركزت على تبادل المعلومات وتفتيش الأشخاص والمركبات.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

150-16 لقد أسهم هذا العمل في تعزيز البرامج المملوكة للدول الأعضاء لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب، كما يتضح من النتائج التنفيذية المشتركة. وعلى وجه الخصوص، أسفرت العملية عن إلقاء القبض على 15 شخصاً، وتحديد هوية 33 طفلاً من الضحايا المحتملين للاتجار بالأشخاص بغرض استغلالهم في مناجم الذهب في مالي، وإنقاذهم، وحجز 17 كيلوغراماً من القنب، وأكثر من كيلوغرام واحد من الأمفيتامينات، و 6,5 أطنان من الأدوية المزورة، و 33 عصاً من الديناميت، و 10 مفجرات، و 50 كيلوغراماً من الفتائل المتفجرة، وبنديقية واحدة تحمل 789 قطعة ذخيرة، و 18 سيارة مسروقة، و 10 بدلات عسكرية غير مصرح بها.

الجدول 16-21

مقياس الأداء

2015	2016	2017	2018	2019
منتصف حزيران/يونيه 2015: بدء المشروع المتعلق بدعم خطة العمل الإقليمية بنشر الإدارة التي ستشارك في موقع واحد مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لكي تتصدى بصورة مشتركة للتهديدات الأمنية التي يشكلها الاتجار بالمخدرات في المنطقة	- زيادة الزخم والمناقشات بشأن تحديات مراقبة الحدود وأعمال الشرطة في غرب أفريقيا، مثل اتجاهات الجريمة، والحاجة إلى عمليات شرطة مشتركة أو متزامنة فيما يخص الجريمة والمخدرات والتهديدات الناشئة في المنطقة - طلب الحكومات الإقليمية الحصول على الخبرة التقنية التي يتمتع بها المكتب من أجل التصدي للتهديدات القائمة والناشئة المتصلة بالأمن	قيام رؤساء وكالات إنفاذ القانون في السنغال وغامبيا وغينيا - بيساو ببلورة مفهوم الاضطلاع بعمليات مشتركة، وذلك من خلال اجتماع دون إقليمي نُظِم في داكار في آذار/مارس 2017	- دعم عمليات إنفاذ القانون من قبل خبراء تقنيين من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بهدف مكافحة الاتجار عبر الحدود، مع التركيز على المخدرات والمركبات المسروقة بين بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي (عملية بنكادي) - توقيع مذكرة تفاهم ثنائية للعمليات المشتركة بين أجهزة الشرطة (بين السنغال وغامبيا) ومذكرة تفاهم ثلاثية (بين السنغال وغامبيا وغينيا - بيساو) دعم المذكرات بما يبذله المكتب من مساعدة تقنية ومن تنسيق عموماً - عقد اجتماع ثلاثي بين غانا والهند (بوصفها	- الاضطلاع بعمليات إنفاذ القانون لمكافحة الاتجار عبر الحدود، مع التركيز على المخدرات والمركبات المسروقة بين بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي (عملية بنكادي) - توقيع مذكرة تفاهم ثنائية للعمليات المشتركة بين أجهزة الشرطة (بين السنغال وغامبيا) ومذكرة تفاهم ثلاثية (بين السنغال وغامبيا وغينيا - بيساو). دعم المذكرات بما يبذله المكتب من مساعدة تقنية ومن تنسيق عموماً - عقد اجتماع ثلاثي بين غانا والهند (بوصفها

2019	2018	2017	2016	2015
البلد المصدر الرئيسي للترامادول) ونيجيريا ووكالات إنفاذ القانون المعنية من أجل وضع تدابير للتصدي للاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية في جميع أنحاء المنطقة. وقد تولى الخبراء التقنيون بالمكتب تنظيم هذا الاجتماع وتيسيره			• تنظيم مؤتمر إقليمي في أبوجا في تشرين الثاني/نوفمبر 2016 بشأن التعاون الإقليمي الفعال في مجال المخدرات، حضره رؤساء الشرطة والمدعون العامون من غرب أفريقيا	

النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: التحول من الأفيون إلى البن في ميانمار (نتيجة مرحلة من عام 2020)

151-16 سيواصل البرنامج الفرعي العمل على دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى مكافحة زراعة المخدرات وإنتاجها، وفقا لولايته، وسيساعد البلدان على خفض الاعتماد على زراعة المحاصيل غير المشروعة، والإسهام في تحسين ظروف الأمن والسلام والروابط القائمة بين الأسواق في مناطق المشروع، والمحاصيل المتنوعة والإنتاج المستدام، وهو ما يُتَوَقَّع إثبات تحقُّقه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الجدول 16-22

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	شحن أول حاوية بن من إنتاج تعاونية الذهب الأخضر من ميانمار (تشرين الأول/أكتوبر 2018)	حصول تعاونية الذهب الأخضر على شهادة التجارة العادلة	حصول تعاونية الذهب الأخضر على شهادة المنتجات العضوية وتحولها لتصبح أكبر منتج البن في ميانمار	تصدير تعاونية الذهب الأخضر لسبع حاويات من البن في ظل شروط التجارة العادلة لدى تعاونية الذهب الأخضر مرفق خاص بها لتجهيز البن

النتيجة 2: تحسين الأمن الإقليمي من خلال الخبرة الاستراتيجية والبرمجة المتكاملة في موزامبيق (نتيجة جديدة)

152-16 عقب اتخاذ الجمعية العامة القرار 279/72 بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، ما فتى البرنامج الفرعي يعيد تنظيم الوجود الميداني لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في بلدان مختارة. ويتيح هذا الترتيب للأولويات للمكتب تركيز موارده في المواقع التي يتمتع فيها بولاية قوية وواضحة من الهيئات الإدارية في الأمم المتحدة، والتي يعرب فيها النظراء الوطنيون عن رغبة واضحة في الحصول على مزيد من المساعدة التقنية والمشاركة من المكتب، ترقى إلى حد توليد زخم سياسي.

153-16 ويوجد أحد الأمثلة على هذا العمل الاستراتيجي في موزامبيق. فمع وصول الهيروين من غرب آسيا ومرورها عبر المنطقة، وخروج العاج والأخشاب من موانئها ووصولها إلى الأسواق الآسيوية، يتزايد تأثير موزامبيق والمنطقة المحيطة بها بالعواقب الوخيمة للتجارة فيما يخص الاقتصادات الهشة والمجتمعات الضعيفة. وموزامبيق لديها واحد من أعلى معدلات انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والوفيات المرتبطة به في العالم، ومتوسط العمر المتوقع عند الولادة هو واحد من أدنى المعدلات في العالم، مما يزيد من تفاقم الحلقة المفرغة إذا استمرت هذه التهديدات. وتسلب التقارير الضوء على وجود جماعات إرهابية ومتطرفة عنيفة (عندما تقضي إلى الإرهاب) في معظم أراضي البلد الشمالية. وتشير تقارير أخرى إلى أن البلدان في قناة موزامبيق أصبحت نقاط دخول للسلع غير المشروعة (وربما تهريب الأشخاص). والتعاون دون الإقليمي غير متطور بما فيه الكفاية ويتطلب دعماً استراتيجياً. وتشكل الجرائم المتعلقة بالحياة البرية والغابات مصدراً رئيسياً لتمويل العصابات الإجرامية المنظمة العابرة للحدود الوطنية: ففي شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، تجني الجماعات الإجرامية بلايين الدولارات سنوياً؛ وهذا يشكل جزءاً كبيراً من الأموال البالغ قدرها 90 بليون دولار سنوياً التي تنشأ عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية في المنطقة ككل. وبالإضافة إلى ذلك، وفي أعقاب الأعاصير المدارية القوية التي وقعت في آذار/مارس ونيسان/أبريل 2019، تستغل الجماعات الإرهابية والإجرامية المنظمة الحالة غير المستقرة للاضطلاع بتجارتها غير المشروعة أو تجنيد السكان المحليين الذين هم في أمس الحاجة إلى التعويض عن خسائرهم.

154-16 وعلى هذا الأساس، أعطى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الأولوية لموزامبيق، في إطار قدرته الاحتياطية، من خلال تعيين ممثل في الميدان لجمع مصادر أخرى وتنسيق نهج شامل، وكذلك زيادة المساعدة التي يقدمها المكتب في مجالات مكافحة الإرهاب وإدارة الحدود والصحة والحوكمة. ومن المتوقع أن يؤدي ذلك إلى تعزيز قدرة مؤسسات سيادة القانون وتعزيز القدرة على الصمود للتصدي لهذه التهديدات الناشئة ومنعها. وأدى هذا التواصل مع النظراء في موزامبيق إلى اعتماد خريطة طريق مابوتو في أوائل عام 2020، وهي خطة عمل استراتيجية واضحة لتواصل المكتب مع موزامبيق في المستقبل القريب. كما أن اتفاق السلام الموقع مؤخراً بين الحكومة والمعارضة (المقاومة الوطنية الموزامبيقية) يضع الأمم المتحدة بوجه عام، والمكتب بصفة خاصة، في وضع فريد يتيح لهما تقديم الدعم في تنفيذ اتفاق السلام وتحقيق عملية مصالحة حقيقية ودائمة والتنمية المستدامة في موزامبيق.

التحدي الدخلي والاستجابة

155-16 يتمثل التحدي الذي يواجهه البرنامج الفرعي في أنه في حين يقوم المكتب بتنفيذ عدد من الأنشطة في موزامبيق في إطار مشاريع إقليمية وعالمية مختلفة، ظلت المساعدة مجزأة وتقدم بوتيرة غير مستدامة بسبب صغر حجمها. واستجابة لذلك، سوف يستفيد البرنامج الفرعي من وجود ممثل في البلد منذ عام 2019 لتمكين المكتب من الارتقاء بعمله إلى مستوى يتناسب مع حجم كل من التحديات المطروحة والفرص المتاحة في البلد (والمنطقة) وضمان مواءمته مع سياق فريق الأمم المتحدة القطري

ومبادرات الأمم المتحدة على أرض الواقع (لا سيما في إطار التحليل القطري المشترك الجديد وإطار الأمم المتحدة الجديد للتعاون من أجل التنمية المستدامة لأغراض المساعدة المقدّمة للبلد بعد عام 2019).

156-16 ويستجيب ذلك لطلب سلطات موزامبيق استئناف التواصل مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع برنامج تنفيذي شامل لتعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون والعدالة الجنائية والهيئات الصحية وإنشاء عوامل تمكّن من الربط بين الأمن والتنمية.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

157-16 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في تعزيز البرامج المملوكة للدول الأعضاء لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب، وهو ما سيتضح من قيام موزامبيق والبلدان المجاورة بإنشاء آليات تنفيذية مشتركة بين الوكالات من أجل التصدي عبر الحدود على نحو أكثر فعالية للجريمة المنظمة عبر الوطنية وما يتصل بها من تهديدات ناشئة. فعلى سبيل المثال، وضعت حكومات جمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وموزامبيق، بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، استراتيجية ثلاثية لمكافحة الاتجار بالمخدرات على الطرق البحرية. وتم إقرار الاستراتيجية الثلاثية في اجتماع وزاري عُقد في مابوتو في آذار/مارس 2019. وتدعم هذه الاستراتيجية إنشاء خلية تخطيط ثلاثية لتعزيز التعاون بين وكالات إنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في الدول الثلاث.

158-16 وستتصدى هذه الآليات للتهديدات التي يتعرض لها ساحل موزامبيق، وهي نقطة دخول للسلع غير المشروعة، بما في ذلك المخدرات المتجر بها على طول "الدرب الجنوبي" الممتد من أفغانستان، والذي يربط بين غرب آسيا وشرق أفريقيا وبلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فضلا عن تعزيز التعاون الإقليمي بشأن المسائل الأمنية بهدف تحسين التنسيق التنفيذي والحوار بشأن السياسات فيما بين بلدان المنطقة دون الإقليمية.

159-16 ومن المتوقع أن تحرز الحكومات تقدما نحو تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وأن تهيئ بيئة مواتية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والتجارية، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرة مؤسسات العدالة والصحة على مواجهة التهديدات الناشئة المتمثلة في الاتجار وما يقترن به من تعاطٍ للمخدرات وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

الجدول 16-23

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
• غياب تغطية التدخلات العلاجية في موزامبيق (الخدمات الدوائية والنفسانية وخدمات إعادة التأهيل والرعاية اللاحقة) لمعالجة الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المواد المخدرة	• انخفاض معدلات حجز المخدرات غير المشروعة والأحياء البرية والمنتجات الحرجية والأسلحة النارية	• افتتاح مكتب تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في موزامبيق الحوار الاستراتيجي	• إنشاء وتشغيل فرقة عمل مشتركة معنية بالاعتراض في المطارات في مطار مابوتو الدولي	• زيادة العمليات المشتركة لإنفاذ القانون
• ارتفاع معدلات تعاطي المخدرات	• ارتفاع معدلات تعاطي المخدرات	• إطار الأمم المتحدة الجديد للتعاون من أجل التنمية المستدامة،	• إنشاء وحدة لمراقبة الموانئ في أول ميناء بحري	• انخفاض أو استقرار معدلات تعاطي المخدرات وانتشار

2017	2018	2019	2020	2021
• الافتقار إلى المناقشة والتعاون على الصعيد دون الإقليمي بشأن التهديدات الناشئة	• ارتفاع معدلات انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	• بما في ذلك المنجزات المستهدفة الرئيسية في إطار أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الأهداف 3 و 16 و 17	• زيادة الحجزات في الموانئ والمطارات والحدود البرية • إنشاء وحدات معنية بمكافحة الجريمة العابرة للحدود الوطنية	• فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز • زيادة نسبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المحجوزة، فضلا عن الأصناف الأخرى • نجاح التحقيق والمقاضاة في قضايا غسل الأموال وزيادة الأصول المستردة • استعادة الحياة البرية والمناطق الحرجية في أجزاء رئيسية من البلد • إدماج برامج الإرشاد والمناهج التدريبية في معاهد التدريب ذات الصلة

الولايات التشريعية

16-160 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج الفرعي.

قرارات الجمعية العامة

227/65	إعادة تنظيم مهام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتغييرات التي يلزم إدخالها على الإطار الاستراتيجي	279/72	إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
--------	---	--------	---

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

34/2011	دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
---------	--

قرارات لجنة المخدرات

10/52	تعزيز التعاون الأقاليمي بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي ودول غرب أفريقيا في مكافحة الاتجار بالمخدرات	9/55	متابعة التدابير الرامية إلى دعم الدول الأفريقية في جهودها لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية
13/52	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	12/61	تنفيذ ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين 2018-2019
7/54	مبادرة ميثاق باريس		

المنجزات المستهدفة

161-16 يعرض الجدول 16-24 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتَوَقَّع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 16-24

البرنامج الفرعي 8: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية				المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2019 لعام 2019 لعام 2020 لعام 2021				
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)				20 18 22 18
التعاون التقني والدعم الميداني للبرامج الإقليمية والقارية				20 18 22 18
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء والشركاء بشأن الأولويات الاستراتيجية والبرنامجية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمبادرات والخيارات البرنامجية الجديدة، بما في ذلك الشراكات؛ وتقديم الدعم الميداني الاستراتيجي والتشغيلي وخدمات الرقابة الفنية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية إلى الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة بشأن السياسات والاستراتيجيات وأطر التعاون في المجالات التي تشملها الولاية المنوطة بالمكتب.				
هاء - المنجزات المستهدفة التكنولوجية				
السلامة والأمن: تقديم خدمات السلامة والأمن إلى المكاتب الميدانية.				

البرنامج الفرعي 9

العنصر 1: توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الهدف

162-16 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه العنصر 1 من هذا البرنامج الفرعي في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالمسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، وضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي، وفي أداء عمل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وذلك عند أداء أدوارها الاستشارية.

الاستراتيجية

163-16 للمساهمة في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالمسائل المتصلة بالمخدرات، سيواصل هذا العنصر تقديم الدعم الفني والتقني إلى لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية الخمس (اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط والاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات). ومن المتوقع أن يسفر هذا العمل عن تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في التعجيل بتنفيذ الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات المتعهد بها على مدى العقد الماضي، مما يسهم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما في ذلك الأهداف 3 و 5 و 8 و 10 و 17. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال تيسير المناقشات التفاعلية والشاملة والشفافة التي شاركت فيها مختلف الجهات صاحبة المصلحة خلال الدورة الحادية والستين للجنة المخدرات، التي نُظِّمَت في عام 2018 وحضرها أكثر من 700 مشارك (يمثلون 126 دولة و 19 منظمة حكومية

دولية و 93 منظمة غير حكومية). وخلال الجزء العادي من تلك الدورة، اتخذت اللجنة 11 قرارا و 12 مقرا، وتم عقد أكثر من 90 مناسبة جانبية. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال أيضا تيسير المناقشات خلال الدورة الثانية والستين للجنة، التي نُظمت في عام 2019، والتي شملت جزءا وزاريا حضره أكثر من 300 2 مشارك (يمثلون 140 دولة، و 22 منظمة حكومية دولية، و 92 منظمة غير حكومية). وخلال الجزء العادي من تلك الدورة، اتخذت اللجنة 8 قرارات و 14 مقرا، بالإضافة إلى الإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، ونُظمت أكثر من 100 مناسبة جانبية. وقُدِّم الدعم أيضا من أجل نجاح تنظيم وتسيير اجتماعات الهيئات الفرعية التابعة للجنة، التي حضرها 310 مشاركين في عام 2018 و 460 مشاركا في عام 2019، وأسفرت عن عدد من التوصيات الملموسة والعملية المنحى بشأن مختلف جوانب التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.

164-16 وللمساهمة في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالمسائل المتصلة بالجريمة والإرهاب، سيقدم هذا العنصر الدعم الفني والتقني إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وإلى مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك متابعة المؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في تنفيذ استراتيجيات شاملة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية واتباع نهج متكاملة للتصدي للتحديات التي تواجه نظام العدالة الجنائية، مما يسهم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما فيها الأهداف 5 و 11 و 16 و 17. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال المناقشات التفاعلية والشاملة والشفافة التي شملت مختلف الجهات صاحبة المصلحة خلال الدورة السابعة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي نُظمت في عام 2018 وحضرها 1 150 مشاركا (يمثلون 124 دولة و 14 منظمة حكومية دولية و 42 منظمة غير حكومية). وخلال الجزء العادي من تلك الدورة، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على ثلاثة مشاريع قرارات لكي تعتمدها الجمعية العامة، وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي باتخاذ مقررين، واتخذت ستة قرارات ومقرا واحدا. وبالإضافة إلى ذلك، نُظمت 80 مناسبة جانبية. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال أيضا تيسير المناقشات خلال الدورة الثامنة والعشرين للجنة، التي نُظمت في عام 2019 وحضرها 1 300 مشاركا (يمثلون 121 دولة و 18 منظمة حكومية دولية و 51 منظمة غير حكومية). وخلال الجزء العادي من تلك الدورة، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على ستة مشاريع قرارات لكي تعتمدها الجمعية العامة، وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي باتخاذ قرارين ومقررين، واتخذت ثلاثة قرارات ومقرا واحدا. وبالإضافة إلى ذلك، نُظمت أكثر من 100 مناسبة جانبية. وفي عام 2019، نُظمت خمسة اجتماعات تحضيرية إقليمية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛ ونُظمت الاجتماع التحضيري الإقليمي الأوروبي في عام 2019 لأول مرة منذ 25 عاماً. وأتاحت تلك الاجتماعات منبرا للدول الأعضاء لتبادل الآراء بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة، بما في ذلك عناصر الإعلان السياسي. وفي الاجتماعات التي حضرها ما مجموعه 550 مشاركا، حُدثت توصيات عملية المنحى للمؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة، ثم عُرضت على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثامنة والعشرين.

165-16 وللمساهمة في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي، وفي أداء عمل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية عند أداء أدوارها الاستشارية، سيواصل هذا العنصر تقديم الدعم إلى الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعها المالي من خلال تيسير الأعمال التحضيرية للاجتماعات الرسمية وغير الرسمية للفريق العامل وتنظيمها. ومن المتوقع أن يسفر هذا العمل عن إجراء مناقشات منتظمة بشأن مسائل الحوكمة والمسائل المالية المتصلة بالمكتب فيما بين الدول الأعضاء في إطار اجتماعات الفريق العامل. وتشمل النتائج السابقة في هذا

المجال الحوار المفتوح الذي يجرى بانتظام بين الدول الأعضاء والمكتب بشأن مختلف جوانب الإدارة والخطة المالية، وهي: الميزانية الموحدة للمكتب؛ والتقييم والرقابة؛ وإدارة الموارد البشرية؛ وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في ممارسات المكتب وسياساته وبرامجه؛ والتقدم الذي أحرزه المكتب في تنفيذ برامجه الإقليمية والعالمية.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

166-16 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، المتمثلة في تقديم دعم فعال لاستعراض عام 2019 الذي أجرته الدول الأعضاء لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية لعام 2009، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، وهو ما يدل عليه إعراب أكثر من 85 في المائة من الدول الأعضاء عن رضاها التام عن نوعية وتوقيت الخدمات التقنية والفنية التي قدمتها الأمانة في الفترة السابقة لاستعراض عام 2019 لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل (مقارنة بهدف 85 في المائة).

الأداء البرنامجي في عام 2019: اعتمدت الدول الأعضاء بتوافق الآراء الإعلان الوزاري لعام 2019 لتتجلى بالتفصيل العملي للالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات لما بعد عام 2019

167-16 في آذار/مارس 2019، أي بعد 10 سنوات من اعتماد الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، اجتمع المجتمع الدولي في فيينا لعقد اجتماع وزاري لاستعراض التقدم المحرز في السياسة الدولية للمخدرات في العقد الماضي. ودعم هذا العنصر لجنة المخدرات في إنجاح الأعمال التحضيرية والتنظيمية للجزء الوزاري الذي عقد في دورتها الثانية والسنتين، مما أدى إلى اعتماد الإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.

168-16 وفي سياق المساعدة على الانتقال من النظرية إلى الممارسة، ما فتئ هذا العنصر ييسر الجمع بين خبرات الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والسكان المتضررين من خلال دعمه للجنة بوصفها محفلاً لمعالجة مختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية، سواء في اجتماعاتها في فيينا أو من خلال هيئاتها الفرعية في جميع مناطق العالم.

169-16 ولضمان الاستماع إلى أصوات جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة وتعزيز تبادل المعلومات والممارسات الجيدة، تولى هذا العنصر البث الشبكي للاجتماعات التحضيرية، وتيسير المشاركة عن بُعد، وإدارة منصات إلكترونية مخصصة لهذا الغرض وبوابة للممارسات الجيدة وحسابات لوسائل التواصل الاجتماعي. وفي ظل تصميم الدول الأعضاء على التعجيل بتنفيذ الالتزامات السياسية القائمة، على النحو المبين في الإعلان الوزاري، وضع هذا العنصر حلقات عمل بشأن التنفيذ تقدم إرشادات للأخصائيين الممارسين بشأن كيفية ترجمة الالتزامات السياسية المتعهد بها على الصعيد الدولي إلى إجراءات ملموسة على أرض الواقع. وقد عززت هذه الجهود ثقافة الحوار، وحولت لجنة المخدرات إلى مكان لإجراء تبادل شامل حقاً للآراء بشأن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يفي على نحو مشترك بالالتزامات التي قطعها في العقد الماضي.

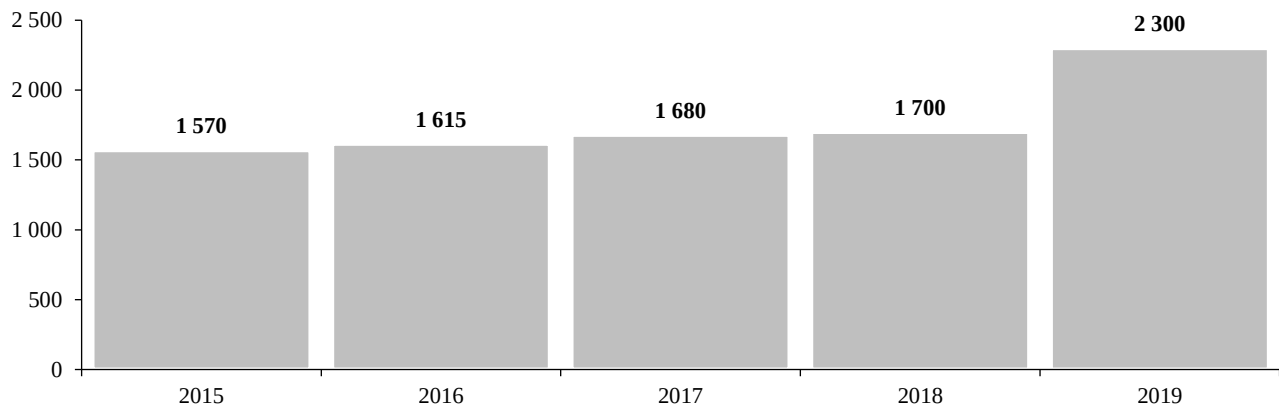
التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

170-16 لقد أسهم هذا العمل في فعالية وكفاءة أداء هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية التي تعالج المسائل المتصلة بالمخدرات، كما يتضح من الزيادة بنسبة 27 في المائة في عدد أصحاب المصلحة من جميع الفئات ممن شاركوا في الدورة الثانية والسنتين للجنة المخدرات التي عُقدت في عام 2019، مقارنة بعدد المشاركين في الدورة الحادية والسنتين التي عُقدت في عام 2018. ومثل المشاركون البالغ عددهم 2 300 مشارك في الدورة الثانية والسنتين (مقارنة بـ 1 700 مشارك في الدورة الحادية والسنتين)

140 دولة عضواً، و 8 هيئات ووكالات تابعة للأمم المتحدة، و 22 منظمة دولية وإقليمية، و 90 منظمة غير حكومية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن زيادة تنوع تشكيل الوفود (بما في ذلك الخبراء في ميادين مثل إنفاذ القانون والصحة والتعليم والعدالة) تدل على زيادة التعاون من أجل معالجة مختلف جوانب مشكلة المخدرات العالمية. وبدل ارتفاع عدد ممثلي الدول الأعضاء الحاضرين في اعتماد الإعلان الوزاري لعام 2019 على التقدم المحرز نحو تنفيذ الالتزام الجماعي بتنفيذ سياسات لمكافحة المخدرات قائمة على الأدلة وشاملة ومتوازنة وتترجم إلى نتائج ملموسة على أرض الواقع، تمسحياً مع التزام الدول الأعضاء بالتعجيل بتنفيذ وثائق السياسات القائمة لما بعد عام 2019.

الشكل العاشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المشاركين في الدورات العادية للجنة المخدرات



النتائج المقررة لعام 2021

النتيجة 1: النهوض بجهود منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون لتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030: مؤتمر منع الجريمة يعود إلى كيوتو في عام 2020 (نتيجة مرحلة من عام 2020)

16-17 سيواصل هذا العنصر العمل المتصل بدعم الأمانة المقدم للهيئات الحكومية الدولية المعنية، وفقاً لولايته، وسيساعد الدول الأعضاء على المضي قدماً في المفاوضات الجارية في إطار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات منع الجريمة من أجل تنفيذ خطة عام 2030 في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وهو ما يُتوقع إثبات تحققه عن طريق مقياس الأداء لعام 2021 الوارد أدناه. وبالنسبة لعام 2020، يُستخدم مقياس أداء غير مباشر بما يعكس موافقة الجمعية العامة في قرارها 251/74 على سرد برنامجي على مستوى البرامج الفرعية يتألف من الأهداف فقط.

الجدول 16-25

مقياس الأداء

2017	2018	2019	2020	2021
لا ينطبق	50 في المائة من الدول الأعضاء تعكس في بياناتها أثناء الدورات العادية للجنة منع الجريمة	60 في المائة من الدول الأعضاء تعكس في بياناتها أثناء الدورات العادية للجنة منع الجريمة	70 في المائة من الدول الأعضاء تعكس في بياناتها أثناء الدورات العادية للجنة منع الجريمة	75 في المائة من الدول الأعضاء تعكس في بياناتها أثناء الدورات العادية للجنة منع الجريمة

2017	2018	2019	2020	2021
والعدالة الجنائية، باعتبارها الهيئة التحضيرية لمؤتمر منع الجريمة، وفي بياناتها إلى مؤتمر منع الجريمة نفسه، الجهود الوطنية المبذولة للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة، وبخاصة الهدف 16، الذي يعتبر بناء مجتمعات مسالمة وعادلة للجميع شرطاً لتحقيق التنمية المستدامة	والعدالة الجنائية، باعتبارها الهيئة التحضيرية لمؤتمر منع الجريمة، وفي بياناتها إلى مؤتمر منع الجريمة نفسه، الجهود الوطنية المبذولة للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة، وبخاصة الهدف 16، الذي يعتبر بناء مجتمعات مسالمة وعادلة للجميع شرطاً لتحقيق التنمية المستدامة	والعدالة الجنائية، باعتبارها الهيئة التحضيرية لمؤتمر منع الجريمة، وفي بياناتها إلى مؤتمر منع الجريمة نفسه، الجهود الوطنية المبذولة للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة، وبخاصة الهدف 16، الذي يعتبر بناء مجتمعات مسالمة وعادلة للجميع شرطاً لتحقيق التنمية المستدامة	والعدالة الجنائية، باعتبارها الهيئة التحضيرية لمؤتمر منع الجريمة، وفي بياناتها إلى مؤتمر منع الجريمة نفسه، الجهود الوطنية المبذولة للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة، وبخاصة الهدف 16، الذي يعتبر بناء مجتمعات مسالمة وعادلة للجميع شرطاً لتحقيق التنمية المستدامة	والعدالة الجنائية، باعتبارها الهيئة التحضيرية لمؤتمر منع الجريمة، وفي بياناتها إلى مؤتمر منع الجريمة نفسه، الجهود الوطنية المبذولة للمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة، وبخاصة الهدف 16، الذي يعتبر بناء مجتمعات مسالمة وعادلة للجميع شرطاً لتحقيق التنمية المستدامة

النتيجة 2: تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون من أجل تحقيق خطة عام 2030 (نتيجة جديدة)

16-172 دأب هذا العنصر على دعم الأعمال التحضيرية والتنظيمية لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التي عقدت في مناطق مختلفة من العالم منذ عام 1955، وضمت عددا متزايدا من مقرري السياسات والمشرعين والأخصائيين الممارسين والشباب وممثلي المنظمات الدولية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية بغرض بحث السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز تدابير المجتمع الدولي للتصدي للجريمة.

16-173 وفي عام 2020، من المقرر أن يجتمع مقررو السياسات والأخصائيون الممارسون في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من جميع أنحاء العالم في كيوتو، اليابان، لحضور مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بعد مرور 50 عاما على انعقاد المؤتمر الرابع، الذي عُقد أيضا في كيوتو وكان أول مؤتمر يعتمد إعلانا يدعو الحكومات إلى اتخاذ خطوات فعالة لتنسيق وتكثيف جهودها في مجال منع الجريمة في سياق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

16-174 وفي عام 2021، ستركز لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، بوصفها الهيئة الرئيسية لتقرير السياسات في الأمم المتحدة في مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية، على ترجمة نتائج المؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة، في إطار الموضوع الرئيسي "النهوض بجهود منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة عام 2030"، إلى سياسات تدعم الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية واتباع نهج متكاملة للتصدي للتحديات التي تواجه نظام العدالة الجنائية. وستكون متابعة المؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة عنصرا رئيسيا في العمل الحكومي الدولي الذي سيجري في عام 2021 بفضل الدعم الذي تقدمه الأمانة لهيئات الإدارة.

التحدي الداخلي والاستجابة

16-175 يتمثل التحدي الذي يواجه هذا العنصر في ضمان إشراك ومشاركة أصحاب المصلحة بصورة فعالة في المتابعة الحكومية الدولية الشاملة والمستدامة للالتزامات المتعهد بها في المؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة، وتشكيل السياسات الدولية والوطنية

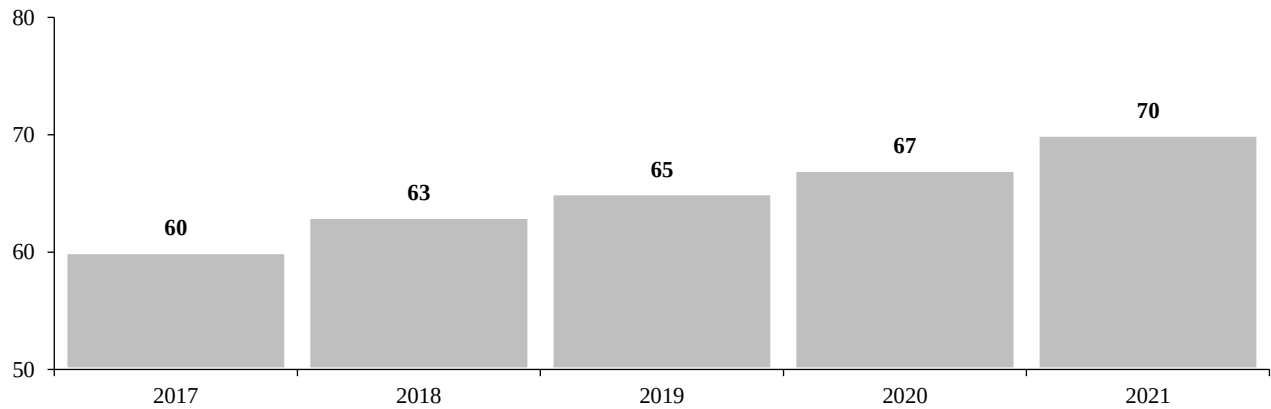
لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على مدى السنوات الخمس المقبلة، من خلال لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، مما يعزز تنفيذ خطة عام 2030 في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. واستجابة لذلك، سيواصل هذا العنصر العمل مع الدول الأعضاء لإثراء عمل اللجنة والمؤتمرات باعتبارها أدوات هامة للمساهمة في تنفيذ خطة عام 2030 في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-176 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالي ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية عند أداء أدوارها الاستشارية، وهو ما سيتضح من رد 70 في المائة من الدول الأعضاء على الدراسة الاستقصائية الذي تعرب فيه عن رضاها التام عن نوعية وتوقيت الخدمات التقنية والفنية التي تقدمها الأمانة العامة في سياق متابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة.

الشكل الحادي عشر من الباب 16

مقياس الأداء: النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تعرب عن رضاها التام عن نوعية وتوقيت الخدمات التقنية والفنية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة



الولايات التشريعية

16-177 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى العنصر.

قرارات الجمعية العامة

استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 1/68 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي	305/72	نقل مهام اللجنة الدولية للعقوبة والإصلاح	415 (د-5)
تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030	183/73	المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 1993-1992	185/46
متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	184/73	المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2006-2007	252/61
سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة	185/73	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني	196/72
		التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها	198/72

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1/1992	لجنة المخدرات	9/1946 (د-1)
تنفيذ قرار الجمعية العامة 152/46 فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية والتنسيق في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية	22/1992	التعاون في مجال إنفاذ قوانين المخدرات في منطقة الشرق الأقصى	1845/1974 (د-56)
تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي	المقرر 236/2017	التعاون من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وإساءة استعمال العقاقير في المنطقة الأفريقية	11/1985
الأعمال التحضيرية للدورة الثانية والسنتين للجنة المخدرات المزمع عقدها في عام 2019	المقرر 241/2017	اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	34/1987
		إنشاء اجتماع لرؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أوروبا	30/1990
		اختصاصات لجنة المخدرات	38/1991

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي	26/1	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية	
--	------	--	--

قرارات ومقررات لجنة المخدرات

أعمال التحضير للجزء الوزاري المزمع عقده أثناء دورة لجنة المخدرات الثانية والسنتين في عام 2019	10/61	الأعمال التحضيرية للدورة الثانية والسنتين للجنة المخدرات المزمع عقدها في عام 2019	1/60
تدعيم الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات	المقرر 1/60	تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي	3/60

المنجزات المستهدفة

16-178 يعرض الجدول 16-26 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 16-26

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2019 لعام 2019 لعام 2020 لعام 2021

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)				
71	82	90	86	
				1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية وعن منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التقارير عن مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
4	22	7	5	
				2 - المذكرات المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مساهمة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المنتدى السياسي السنوي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة
2	2	2	2	

3 -	التقارير السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورات العادية والمستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	4	4	4	4
4 -	التقارير السنوية المقدمة إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	13	15	14	14
5 -	التقارير المقدمة إلى الاجتماعات التحضيرية الإقليمية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	16	16	-	-
6 -	التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات	12	14	12	13
7 -	التقارير والمذكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الفرعية، بما في ذلك ما يتعلق باجتماعاتها وبمسائل التعاون وتنفيذ التوصيات	30	30	24	30
8 -	المذكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى اللجان عن أعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	2	2	2	2
9 -	وثائق اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات، بما في ذلك اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالتحدي الدولي الذي يثيره الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية	2	-	2	2
	الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	194	179	187	164
10 -	الاجتماعات التحضيرية الإقليمية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	30	30	-	-
11 -	اجتماعات مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	-	-	33	-
12 -	اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي	6	6	6	6
13 -	اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	46	32	46	46
14 -	اجتماعات لجنة المخدرات، بما في ذلك اجتماعات الهيئات الفرعية التابعة للجنة	96	99	86	96
15 -	اجتماعات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	12	12	12	12
16 -	اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات، بما في ذلك اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالتحدي الدولي الذي يثيره الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية	4	-	4	4
باء -	توليد المعارف ونقلها				
	المنشورات (عدد المنشورات)	5	5	5	5
17 -	تقرير عن صنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلانها	1	1	1	1
18 -	دليل الهيئات الوطنية المختصة بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات	1	1	1	1
19 -	قوائم وجدول الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات	3	3	3	3

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الدعم الفني والتقني إلى اللجان التي يوجد مقرها في فيينا، وممثلي الدول الأعضاء، والبعثات الدائمة في فيينا، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين فيما يتعلق بعمل اللجان؛ وإصدار مذكرات شفوية كإخطارات بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات؛ وتنسيق ورصد متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجان.

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: تعهد وتحديث قاعدة البيانات المتعلقة بصنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلانها؛ وتعهد واستكمال قاعدة البيانات المتعلقة بالقرارات والمقررات التي تتخذها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وتطوير وتحديث الصفحات الشبكية الآمنة (3) لكي تستخدمها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم المناسبات الخاصة التي تعدها اللجان والترويج لها، بما في ذلك إصدار تقرير المخدرات العالمي السنوي (2).

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: إعداد قصص على شبكة الإنترنت تُنشر على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مع تسليط الضوء على التطورات والمستجدات الرئيسية في أعمال اللجان ومؤتمرات منع الجريمة (4).

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تطوير وتحديث مواقع شبكية مخصصة للجان، ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومتابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المعقودة في عام 2016، ومتابعة الجزء الوزاري للجنة المخدرات لعام 2019 (5)؛ وإدارة حسابات مخصصة على وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك تويتر (4)، ويوتيوب، وإينستغرام (2)، وفليكر (3) (لجنة المخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، ومتابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لعام 2016، ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية).

البرنامج الفرعي 9

العنصر 2: توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

الهدف

16-179 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه العنصر 2 من هذا البرنامج الفرعي في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عند الوفاء بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات والمتمثلة في رصد وتعزيز التنفيذ الكامل للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات والامتنثال التام لها. ويشمل ذلك أيضا الأحكام التي تتعلق بالمواد الخاضعة للمراقبة الدولية، وضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض المشروعة مع منع تسريبها، والمساهمة في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمنع تسريب السلائف من القنوات المشروعة، والنهوض بالتدابير العالمية للتصدي للاتجار بالمؤثرات النفسانية الجديدة والسلائف غير المجدولة.

الاستراتيجية

16-180 للمساهمة في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عند الوفاء بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات والمتمثلة في رصد امتثال الدول الأطراف التام للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، بما فيها تلك المتعلقة بالمواد الخاضعة للمراقبة الدولية، سيواصل العنصر تقديم خدمات أمانة مستقلة ودعم فني إلى الهيئة، بما في ذلك كفالة تزويد الهيئة بالمشورة بشأن تنفيذ المعاهدات وتوعية الحكومات والمجتمع الدولي بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، ولا سيما من خلال نشر وتعميم التقارير التي تصدرها الهيئة بموجب المعاهدات. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى إحراز تقدم في حوار الهيئة مع الحكومات من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات وتوصيات الهيئة والمشاركة في المسائل المتصلة بالمعاهدات، مما يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما فيها الهدف 3. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال قيام الأمانة بتقديم استعراضات موضوعية وتحليلات متعمقة إلى الهيئة بشأن التجارة العالمية في المواد الخاضعة للمراقبة، بما في ذلك ما يخص الوفاء بالتزامات الدول الأطراف الناشئة عن الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، لتمكين الهيئة من اتخاذ قرارات مستنيرة. وقدمت الأمانة الدعم الفني لإيفاد 15 بعثة قطرية لرصد المعاهدات من جانب الهيئة في عام 2019، ولأكثر من 30 بعثة أخرى من هذا القبيل يجري إعدادها حاليا وتجرى مناقشتها مع الدول الأعضاء. وقد مكنت البعثات الهيئة من تقديم توصيات وإرشادات مصممة خصيصا للدول الأعضاء التي تلقت بعثة بشأن تنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات.

16-181 ولللمساهمة في ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض المشروعة مع منع تسريبها، سيقوم العنصر بتوعية الحكومات والمجتمع الدولي بالحاجة إلى وضع وتنفيذ سياسات وطنية ونظم للرقابة التنظيمية. وسييسر هذا العنصر تبادل أذون الاستيراد والتصدير، بما في ذلك من خلال النظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير، وبناء قدرات السلطات الوطنية المختصة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى قيام الحكومات على نحو أكثر فعالية بتحديد احتياجاتها من المخدرات والمؤثرات العقلية واستهلاكها للأغراض الطبية والعلمية وبالإبلاغ عنها، مما يسهم في تحقيق الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة. وتشمل

النتائج السابقة في هذا المجال إنشاء مشروع التعلم الذي أطلقتها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في عام 2016، وهو بمثابة المبادرة الرئيسية التي تقوم بها الهيئة في مجال بناء القدرات، وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان في الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات. وخلال فترة السنتين 2018-2019، شارك 278 مسؤولاً من 95 بلداً وإقليماً في المبادرة، وهم يقدمون الآن بيانات ذات نوعية أعلى في التقارير الإحصائية القطرية المرسلة إلى الهيئة، مما يزيد من تعزيز مكافحة المخدرات في تلك البلدان. وتشمل النتائج الإضافية تسجيل 68 بلداً لاستخدام النظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير في أعقاب تنظيم اجتماع لفرق المستعملين خلال الدورة الثانية والسنتين للجنة المخدرات، وعرض إنشاء حلقة دراسية تدريبية إقليمية لمنظمة التجارة العالمية، وحلقات دراسية شبكية أجريت لفائدة 25 بلداً، ودورة تدريبية بشأن النظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير قُدمت خلال حلقتين دراسيتين للتعلم أعدتهما الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في إكوادور والاتحاد الروسي، مما أتاح للبلدان المدربة على استخدام ذلك النظام تجهيز أذون استيراد وتصدير المواد الخاضعة للمراقبة بوتيرة أسرع.

16-182 وللمساهمة في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمنع تسريب السلائف من القنوات المشروعة، سيرصد هذا العنصر الحركة الدولية للسلائف والاستخدام غير المشروع للسلائف الخاضعة للمراقبة الدولية وغير المجدولة، بما يكفل تبادل المعلومات على الصعيد العالمي عن الأنشطة المشروعة والأنشطة غير المشروعة، عن طريق الوسائل الإلكترونية من قبيل نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر ("بن أونلاين") ونظام الإخطار بحوادث السلائف (نظام "بيكس")، ومشروع "بريزم" و "كوهيجن"، والجهود التي تبذلها فرقة العمل. وسيقدم العنصر أيضاً المشورة التقنية إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في تقييم التوصيات المتعلقة بالمواد المقترح جدولتها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية (اتفاقية عام 1988). ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى انخفاض حجم السلائف الكيميائية المتاحة لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة، مما يساهم في تحقيق الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال المشاركة الفعالة في نظام "بن أونلاين" ونظام "بيكس" من جانب 164 و 117 حكومة، على التوالي. وأفصى ذلك، إلى جانب المشورة التقنية المقدمة إلى الهيئة، إلى توصياتها التي تقضي بوضع ثلاث سلائف كيميائية تحت المراقبة الدولية خلال فترة السنتين 2018-2019؛ ثم اعتمدت لجنة المخدرات تلك التوصيات. ومن بين النتائج الأخرى المحققة في هذا المجال النجاح في تخفيض معدل الاتجار بأنهيديد الخل وتسريبه خلال الفترة 2018-2019 من خلال الأنشطة التي تيسرها الهيئة من أجل تبادل المعلومات العملية والاضطلاع بالأنشطة الحكومية.

16-183 وللمساهمة في النهوض بالتدابير العالمية للتصدي للاتجار بالمؤثرات النفسانية الجديدة والسلائف غير المجدولة، سيعزز هذا العنصر التعاون فيما بين أجهزة إنفاذ القانون والجمارك والبريد وغيرها من الأجهزة الوطنية وسبيني قدرتها على الكشف عن هذه المواد ومنعها بصورة آمنة، من خلال مشروع آيون، والشرائط العملية للتصدي لتوزيع المؤثرات الأفيونية وبيعها على نحو غير مشروع، ونظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون. ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى الحد من الاتجار بتلك المواد واستهلاكها غير المشروع، وأن يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة، بما فيها الهدف 3، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وتشمل النتائج السابقة في هذا المجال تدريب 350 من موظفي إنفاذ القانون ومسؤولين آخرين من 100 حكومة لتمكينهم من الكشف عن أكثر من 700 3 حادث اتجار بالمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية والإبلاغ عنها من خلال نظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون. ومن بين النتائج الأخرى المحققة تنظيم حلقات عمل مع مشغلي التجارة الإلكترونية في القطاع الخاص بشأن مخاطر بيع المؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية غير الطبية؛ وقد التزم المشغلون بعدم السماح ببيع هذه المواد أو الترويج لها من خلال منصاتهم. وبالإضافة إلى ذلك، أدت الاتفاقات الموقعة مع الاتحاد البريدي العالمي، ومنظمة الجمارك العالمية، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، ومنظمة الجمارك في أوقيانوسيا إلى تعميق التعاون مع المجتمع الدولي للوصول إلى وكالات إنفاذ القانون وتدريبها على مكافحة الاتجار بالمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية غير الطبية.

الأداء البرنامجي في عام 2019 مقابل النتيجة المقررة

16-184 تحققت إحدى النتائج المقررة لعام 2019، وهي تمكين الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من رصد وتعزيز الامتثال للاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2018-2019، وهو ما يدل عليه تنفيذ الأمانة العامة لأكثر من 90 في المائة من قرارات الهيئة (بما يتجاوز الهدف المحدد في نسبة 90 في المائة) وإعرب 91,6 في المائة من أعضاء الهيئة عن رضاهم التام عن نوعية وتوقيت الخدمات الفنية التي تقدمها الأمانة العامة إلى الهيئة (بما يتجاوز الهدف المحدد في نسبة 90 في المائة).

أداء البرنامج في عام 2019: تحسين إمكانية الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية

16-185 نسق هذا العنصر تقديم إسهامات فنية إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من أجل تعزيز قدرتها على التحليل واتخاذ القرارات، من خلال عقد اجتماعات لأفرقة الخبراء المخصصة، نيابة عن الهيئة، وإجراء مشاورات غير رسمية لإسداء المشورة إلى الهيئة بشأن المسائل المتعلقة بتنفيذ معاهدات مراقبة المخدرات. فعلى سبيل المثال، عُقد اجتماع لفريق من الخبراء في آذار/مارس 2019 فيما يتعلق بالمادة 13 من اتفاقية عام 1988، مما أفضى إلى اتباع أحد مسارات العمل الموصى بها لمكافحة تسريب المعدات الضرورية والاتجار بها في سياق المادة 13. وفي آذار/مارس 2019 أيضاً، اعتمدت لجنة المخدرات توصية الهيئة بجدولة عدد من المواد المستخدمة في صنع المخدرات غير المشروعة. ومن المقرر عقد مشاورات غير رسمية لاستعراض المسائل التقنية المتصلة برصد زراعة القنب وإنتاجه واستهلاكه والاتجار به بصورة مشروعة للأغراض الطبية والعلمية في الربع الأخير من عام 2019.

16-186 وأسهم هذا العنصر في النهوض بعمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لتيسير نظام المراقبة الدولية للمخدرات من خلال تحليل تنفيذ المعاهدات والبيانات المقدمة من الدول الأعضاء وفقاً لالتزاماتها التعاقدية المتعلقة بنظام التجارة الدولية المشروعة. وساهم العنصر أيضاً في النهوض بعرض النتائج اللاحقة التي توصلت إليها الهيئة في تقريرها السنوي، لا سيما بإفراد فصل مواضيعي لتحسين خدمات وقاية الشباب وعلاجهم من تعاطي مواد الإدمان في التقرير السنوي لعام 2019 وتقريرها عن السلائف ومنشوراتها التقنية. وهذه التقارير التي تصدر بموجب المعاهدات هي الوسيلة الرئيسية التي تتبعها الهيئة للتواصل مع الدول الأعضاء، وهي تتضمن توصيات تهدف إلى تعزيز تنفيذ الدول الأعضاء للمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات.

التقدم المحرز نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

16-187 لقد أسهم هذا العمل في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عند الوفاء بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات والمتمثلة في رصد امتثال الدول الأطراف امتثالاً تاماً للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالمواد الخاضعة للمراقبة الدولية، كما يتضح من نشر التقرير السنوي للهيئة وتعميمه على السلطات الوطنية المختصة، بما في ذلك أفراد فصل مواضيعي لتحسين خدمات وقاية الشباب وعلاجهم من تعاطي مواد الإدمان في تقريرها لعام 2019 وتقريرها عن السلائف ومنشوراتها التقنية، وكما يتضح من البيانات التي تصدرها الدول الأعضاء في لجنة المخدرات. وأسهم هذا العمل أيضاً في منع تسريب السلائف ومنشوراتها التقنية، وكما يتضح من القرارات التي اتخذتها اللجنة مؤخراً بشأن الجدولة، استناداً إلى توصيات الهيئة، مما زاد من تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي للاتجار بالمخدرات والسلائف الكيميائية.

2019	2018	2017	2016	2015
- اعتماد التقرير السنوي للهيئة لعام 2019 - نظر الدول الأعضاء في توصيات السياسة العامة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بتحسين خدمات وقاية الشباب وعلاجهم من تعاطي مواد الإدمان، وتنفيذها لتلك التوصيات - نظر السلطات الوطنية المختصة في الدول الأعضاء في تقرير السلائف والمنشورات التقنية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية	- اعتماد التقرير السنوي للهيئة لعام 2018، بما في ذلك التقرير المتعلق بتوافر العقاقير الخاضعة للمراقبة الدولية الصادر كملحق له - نظر الدول الأعضاء في توصيات السياسة العامة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بمخاطر وفوائد القنب وشبابه القنبيين في الاستخدام الطبي والعلمي و "الترفيهي"، وتنفيذها لتلك التوصيات - نظر السلطات الوطنية المختصة في الدول الأعضاء في تقرير السلائف والمنشورات التقنية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية	- اعتماد التقرير السنوي للهيئة لعام 2017 - نظر الدول الأعضاء في توصيات السياسة العامة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بعلاج الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المخدرات وإعادة تأهيل المصابين بها وإعادة إدماجهم في المجتمع بوصفها عناصر أساسية لخفض الطلب على المخدرات، وتنفيذها لتلك التوصيات - نظر السلطات الوطنية المختصة في الدول الأعضاء في تقرير السلائف والمنشورات التقنية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية	- اعتماد التقرير السنوي للهيئة لعام 2016 - نظر الدول الأعضاء في توصيات السياسة العامة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بموضوع المرأة والمخدرات، وتنفيذها لتلك التوصيات - نظر السلطات الوطنية المختصة في الدول الأعضاء في تقرير السلائف والمنشورات التقنية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية	- اعتماد التقرير السنوي للهيئة لعام 2015، بما في ذلك التقرير المتعلق بتوافر العقاقير الخاضعة للمراقبة الدولية الصادر كملحق له - نظر فرادى الدول الأعضاء في توصيات السياسة العامة، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالتحديات المطروحة والفرص المتاحة للمراقبة الدولية للمخدرات فيما يتعلق بصحة البشرية ورفاهها، وتنفيذها لتلك التوصيات - نظر السلطات الوطنية المختصة في الدول الأعضاء في تقرير السلائف والمنشورات التقنية المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية

النتيجة المقررة لعام 2021

النتيجة 1: صون قدرة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على رصد التقارير التي تصدرها الحكومات بموجب المعاهدات ومنع تسريب المواد الخاضعة للمراقبة الدولية (نتيجة جديدة)

188-16 يعمل هذا العنصر على رصد حالة مراقبة المخدرات على الصعيد العالمي لضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية والعلمية والصناعية مع منع تسريبها. والأداة الرئيسية التي يستخدمها هذا العنصر في الاضطلاع بذلك العمل هي نظام المراقبة الدولية للمخدرات، وهو نظام لإدارة المعلومات تستخدمه الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لتحليل البيانات المقدمة من السلطات الوطنية المختصة بما يتماشى مع التزاماتها التعاقدية. ويتيح نظام المراقبة الدولية للمخدرات للهيئة أن تعالج بسرعة البيانات لتيسير التجارة الدولية المشروعة في المخدرات والمؤثرات العقلية للأغراض الطبية، والتجارة الدولية المشروعة في السلائف للأغراض الصناعية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن هذا النظام الهيئة من رصد استخدام المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية، وتحديد احتمال الاستخدام الناقص أو المفرط للمواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية، وإسداء المشورة إلى الحكومات، وذلك من خلال منشوراتها التقنية مثلاً.

التحدي الداخلي والاستجابة

189-16 يتمثل التحدي الذي يواجهه هذا العنصر في تزايد حجم التجارة الدولية المشروعة في المواد الخاضعة للمراقبة وتزايد تعقيدها باستمرار. والأدوات القائمة في نظام المراقبة الدولية للمخدرات، الذي وُضع منذ أكثر من 15 عاماً، لا ترقى لأن تكون قادرة على التعامل مع تزايد الحجم والتعقيد واحتياجات الرصد، لا سيما فيما يتعلق بإدارة البيانات، ولم يعد النظام صالحاً للخدمة ولم يعد متطوراً. وإذا لم تعالج مواطن الضعف في هذا النظام، ستعطل قدرة الهيئة على رصد وتجهيز الطلبات التي تقدمها الدول الأعضاء بفعالية، بما في ذلك التحقق من الاستيراد والتصدير. ومن شأن ذلك أن يؤثر سلباً على مدى توافر الأدوية التي تحتوي على المخدرات والمؤثرات العقلية، وعلى التجارة المشروعة في السلائف. واستجابة لذلك، سيتجنب هذا العنصر التعطيل المحتمل لتوافر الأدوية وسيقدم الدعم لمعالجة أوجه القصور هذه التي تشوب ذلك النظام. وفي نهاية المطاف، من شأن ذلك أن يضمن عدم عرقلة إمكانية حصول المرضى على الأدوية التي يحتاجون إليها.

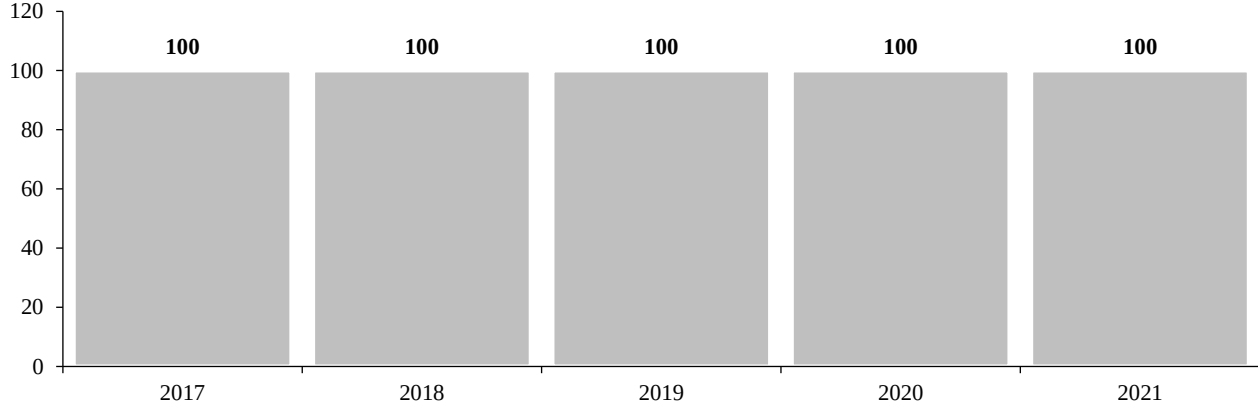
التقدم المتوقع نحو بلوغ الهدف، ومقياس الأداء

190-16 من المتوقع أن يسهم هذا العمل في ضمان اضطلاع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات والمتمثلة في رصد التنفيذ الكامل للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات والامتثال التام لها وضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية والصناعية. وسيوضح التقدم المحرز من خلال استمرار تشغيل الهيئة لنظام المراقبة الدولية للمخدرات دون توقف. ومن شأن عدم معالجة أوجه القصور في نظام المراقبة الدولية للمخدرات أن يهدد بشدة قدرة الهيئة على مواصلة وضع تقديرات وتقييمات للاحتياجات المشروعة من المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية بكفاءة. وهذا من شأنه أن يؤدي في نهاية المطاف إلى عدم إتاحة الأدوية التي تحتوي على مواد خاضعة للمراقبة للمرضى.

191-16 ومن المتوقع أيضاً أن يسهم هذا العمل في ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض المشروعة مع منع تسريبها، وهو ما سيتجلى في وضع تقديرات وتقييمات وطنية للاحتياجات المشروعة من المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف بمعدل ثابت قدره 100 في المائة بحلول نهاية السنة، استناداً إلى الردود الواردة في الاستمارة B/P والاستمارة D.

الشكل الثاني عشر من الباب 16

مقياس الأداء: النسبة المئوية للعمليات والتقييمات الموضوعية بحلول نهاية السنة، استناداً إلى الردود الواردة في الاستمارة B/P والاستمارة D



الولايات التشريعية

16-192 ترد في القائمة الواردة أدناه جميع الولايات المسندة إلى العنصر.

الاتفاقيات

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية
لعلم 1988

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972
اتفاقية المؤثرات العقلية لعام 1971

قرارات الجمعية العامة

104/46 برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
د-2/20 الإعلان السياسي

179/45 تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال
المخدرات

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

1775/1973 الإبقاء على سريان الترتيبات الإدارية لضمان الاستقلال
التقني التام للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (د-54)

1106/1966 تنفيذ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961
(د-40)

1967/1196 الترتيبات الإدارية لضمان الاستقلال التقني التام للهيئة
الدولية لمراقبة المخدرات (د-42) 48/1991

قرارات لجنة المخدرات

5/61 تعزيز أعمال النظام الإلكتروني الدولي لأذون الاستيراد والتصدير
الخاص بالتجارة المشروعة في المخدرات والمؤثرات العقلية

6/54 تعزيز توافر العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية
بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها

8/61 تعزيز وتدعيم التعاون الدولي والإقليمي والجهود المحلية الرامية إلى
التصدي للتهديدات الدولية التي يشكلها الاستعمال غير الطبي للمؤثرات
الأفيونية الاصطناعية

5/60 زيادة التنسيق الدولي فيما يتعلق بالسلائف والكيمائيات السليفة غير
المدرجة في الجداول والمستعملة في الصنع غير المشروع للمخدرات
والمؤثرات العقلية

1/62	تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية الشاملة لمراقبة السلائف المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية	5/62	تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تقدير وتقييم الحاجة إلى المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية على نحو كاف
2/62	تعزيز القدرة على الكشف عن المخدرات الاصطناعية وتحديد أغراض الاستخدام غير الطبي عن طريق زيادة التعاون الدولي	8/62	دعم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاضطلاع بالمهام المسندة إليها بموجب المعاهدات بالتعاون مع الدول الأعضاء وبالعامل مع لجنة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية
4/62	النهوض بتهج فعالة ومبتكرة، من خلال إجراءات وطنية وإقليمية ودولية، للتصدي للتحديات المتعددة الأوجه التي يطرحها الاستخدام غير الطبي للمخدرات الاصطناعية، ولا سيما المؤثرات الأفيونية الاصطناعية		

المنجزات المستهدفة

193-16 يعرض الجدول 16-28 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021 التي أسهمت ويُتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية.

الجدول 16-28

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2019-2021، حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2019	لعام 2020	لعام 2021	المقرر الفعلي المقرر المقرر
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	52	52	58	52
1 - تقرير سنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	1	1	1	1
2 - تقارير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988	3	3	3	3
3 - تقارير عن الإشراف على حركة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية للأغراض المشروعة وعن عرض المواد الخام الأفيونية والطلب على المواد الأفيونية للأغراض الطبية والعلمية	8	8	8	8
4 - تقرير عن التطورات الحاصلة فيما بين الدورات، وتقرير لجنة المالية والإدارة، وتقرير اللجنة الدائمة للتقديرات، وتقرير عن تنفيذ قراراتها المتخذة في دورتها السابقة، وتقارير عن المسائل التي نظرت فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والقرارات التي اتخذتها	11	11	11	11
5 - الاحتياجات المقدرة من المخدرات، وتقييم الاحتياجات من المؤثرات العقلية، وتقييم الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية	6	6	6	6
6 - تقييم امتثال الحكومات عموماً للمعاهدات، وتقرير عن التدابير الرامية إلى كفالة تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وتقارير عن البعثات التي تضطلع بها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ودراسات محددة بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للتوصيات التي قدمتها الهيئة وتقييم تنفيذها لها	23	23	29	23
الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	98	98	88	98
7 - اجتماعات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة للتقديرات	60	60	58	60
8 - اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	18	18	12	18
9 - الاجتماعات المتعلقة بالمشاريع العالمية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	20	20	18	20
خدمات المؤتمرات والأمانة المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	98	98	88	98
10 - اجتماعات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة للتقديرات	60	60	58	60
11 - اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	18	18	12	18

20	20	18	20	12 - الاجتماعات المتعلقة بالمشاريع العالمية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
				باء - توليد المعارف ونقلها
4	4	12	8	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
4	4	12	8	13 - دورات تدريبية للسلطات الوطنية لتحسين الامتثال لمعاهدات مراقبة المخدرات وتحسين توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها
56	56	56	56	المواد التقنية (عدد المواد)
24	24	24	24	14 - تحديثات شهرية لتقديرات وتقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المخدرات والمؤثرات العقلية
12	12	12	12	15 - تحديث سنوي لاستثمارات إبلاغ الدول الأعضاء الصادر به تكليف بموجب المعاهدات عن المخدرات والمؤثرات العقلية والسلطات الكيميائية بموجب اتفاقيات أعوام 1961 و 1971 و 1988 وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، وتحديث سنوي لقوائم المخدرات والمؤثرات العقلية والكيموويات السليفة الخاضعة للمراقبة بموجب الاتفاقيات الثلاث
5	5	5	5	16 - تعهد دوري لجدول البلدان التي تحتاج إلى أدون لاستيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع من اتفاقية عام 1971، وتحديث سنوي لقائمة المراقبة الدولية الخاصة للمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول
15	15	15	15	17 - تنبيهات شهرية بشأن المسائل المتصلة بمراقبة المخدرات والامتثال للمعاهدات، وتحديث المواد التدريبية للسلطات الوطنية بشأن تنفيذ أحكام ثلاث اتفاقيات لمراقبة المخدرات
				جيم - المنجزات المستهدفة الفنية
				التشاور والمشورة والدعوة: بعثات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لاستعراض تنفيذ الاتفاقيات وتقديم توصيات تهدف إلى تحسين الانضمام إلى المعاهدات وتنفيذها، بغية ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية مع منع التسريب والاتجار وإساءة الاستعمال.
				قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: نظام المراقبة الدولية للمخدرات؛ والنظام الإلكتروني الدولي لأدون الاستيراد والتصدير؛ ونظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر؛ ونظام الإخطار بحوادث السلطف؛ ونظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون.
				دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال
				برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مناسبات جانبية أثناء الاجتماعات الحكومية الدولية.
				العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: نشرات صحفية ومؤتمرات صحفية عن أنشطة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛ والاستجابة لطلبات وسائط الإعلام؛ والبيانات التي يدلي بها أعضاء الهيئة في الاجتماعات الحكومية الدولية؛ ورسائل إخبارية للحكومات؛ وتعميم توصيات ومواقف الهيئة على صانعي القرار وعامة الجمهور.
				المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث وتعهد الموقع الشبكي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وأجزائه المؤمّن دخولها لأعضاء الهيئة والسلطات الوطنية المختصة.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2021

لمحة عامة

194-16 ترد في الجداول 16-29 إلى 16-31 أدناه الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021، بما في ذلك تفاصيل التغيرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 16-29

الموارد المالية حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

نفقات اعتمادات عام 2019	نفقات اعتمادات عام 2020	التعديلات الفنية	التعديلات الموسعة	التغيرات الأخرى	النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)		تقديرات عام 2021 (بعد إعادة تقدير التكاليف)	
						المجموع	النسبة	المجموع	النسبة
الموارد المتصلة بالوظائف	19 423,6	18 334,7	60,9	-	-	60,9	0,3	18 395,6	372,9
تكاليف الموظفين الأخرى	327,5	305,0	(158,3)	-	2,0	(156,3)	(51,2)	148,7	2,6
الضيافة	2,7	2,9	-	-	-	-	-	2,9	-
الخبراء الاستشاريون	162,7	324,5	(154,6)	-	(4,3)	(158,9)	(49,0)	165,6	2,8
الخبراء	157,5	369,2	-	-	(12,8)	(12,8)	(3,5)	356,4	6,5
سفر الممثلين	584,2	983,7	(313,5)	-	-	(313,5)	(31,9)	670,2	12,7
سفر الموظفين	338,5	319,6	(40,1)	-	(1,1)	(41,2)	(12,9)	278,4	5,3
الخدمات التعاقدية	691,9	599,7	(30,8)	-	1,3	(29,5)	(4,9)	570,2	10,1
مصرفوات التشغيل العامة	111,3	65,3	-	-	11,9	11,9	18,2	77,2	1,2
اللوازم والمواد	58,4	95,7	-	-	-	-	-	95,7	1,7
الأثاث والمعدات	291,5	195,0	-	-	7,0	7,0	3,6	202,0	3,7
الزمالك والمنح والمساهمات	18,0	31,8	-	-	(4,0)	(4,0)	(12,6)	27,8	0,5
المجموع	22 167,7	21 627,1	(636,4)	-	-	(636,4)	(2,9)	20 990,7	420,0

الجدول 16-30

التغيرات في الوظائف^(أ)

العدد	الرتبة
125	1 و أ ع، 3 مد-2، 8 مد-1، 14 ف-5، 32 ف-4، 27 ف-3، 13 ف-1/2، 3 خ ع (ر)، 24 خ ع (ر أ)
125	1 و أ ع، 3 مد-2، 8 مد-1، 14 ف-5، 32 ف-4، 27 ف-3، 13 ف-1/2، 3 خ ع (ر)، 24 خ ع (ر أ)

(أ) لا يُقترح إدخال أي تغييرات على الوظائف لعام 2021.

ملاحظة: تُستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: خ ع: فئة الخدمات العامة؛ ر أ: الرتب الأخرى؛ ر ر: الرتبة الرئيسية؛ م ع: الميزانية العادية؛ و أ ع: وكيل أمين عام؛ م خ م: الموارد الخارجة عن الميزانية.

الجدول 16-31

الموارد المتصلة بالوظائف

الفئة	المعتمد لعام 2020	التغيرات				المقترح لعام 2021
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	1	-	-	-	-	1
مد-2	3	-	-	-	-	3
مد-1	8	-	-	-	-	8
ف-5	14	-	-	-	-	14
ف-4	32	-	-	-	-	32
ف-3	27	-	-	-	-	27
ف-1/2	13	-	-	-	-	13
المجموع الفرعي	98	-	-	-	-	98
الخدمات العامة						
الرتبة الرئيسية	3	-	-	-	-	3
الرتب الأخرى	24	-	-	-	-	24
المجموع الفرعي	27	-	-	-	-	27
المجموع	125	-	-	-	-	125

16-195 وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدولين 16-32 و 16-34 وفي الشكل الثالث عشر من الباب 16 أدناه.

16-196 وعلى نحو ما يرد في الجدولين 16-32 (1) و 16-33 (1) أدناه، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2021 ما قدره 20 990 700 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا صافيه 636 400 دولار (أو 2,9 في المائة) مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. وتُعزى التغيرات في الموارد إلى التعديلات التقنية المتصلة بإلغاء الاحتياجات غير المتكررة المتصلة بعقد مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، التي تُعقد كل خمس سنوات، ووقف اعتماد غير متكرر في عام 2020 لمكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، عملا بقرار الجمعية العامة [247/74](#)، يقابله جزئيا الاعتماد السنوي المخصص لإنشاء وظيفة جديدة في عام 2020 عملا بقرار الجمعية العامة [262/74](#). ويغطي مستوى الموارد المقترحة تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذًا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية.

تطور الموارد المالية حسب العنصر والبرنامج الفرعى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) الميزانية البرنامجية

نفقات		اعتمادات		التغيرات					
عام	عام	التعديلات	الولايات الجديدة/	التغيرات	النسبة	2021 (قبل إعادة	تقدير	إعادة	تقديرات عام
2019	2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	المئوية	تقدير التكاليف)	التكاليف	2021 (بعد إعادة
675,6	1 311,4	(641,2)	-	-	(641,2)	(48,9)	670,2	12,7	682,9
821,7	823,1	-	-	-	-	-	823,1	16,6	839,7
جيم - برنامج العمل									
2 925,4	3 011,1	(56,1)	-	-	(56,1)	(1,9)	2 955,0	59,0	3 014,0
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية									
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية									
692,6	745,8	-	-	-	-	-	745,8	15,5	761,3
2 910,3	2 740,7	-	-	-	-	-	2 740,7	55,7	2 796,4
1 324,8	1 313,7	-	-	-	-	-	1 313,7	26,5	1 340,2
1 388,7	1 304,6	-	-	-	-	-	1 304,6	26,9	1 331,5
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية									
2 935,9	3 016,3	-	-	-	-	-	3 016,3	61,1	3 077,4
1 735,8	1 025,7	-	-	-	-	-	1 025,7	21,2	1 046,9
8 - التعاون التقني والدعم الميداني									
639,8	574,6	-	-	-	-	-	574,6	11,4	586,0
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية									
5 589,0	5 299,8	60,9	-	-	60,9	1,1	5 360,7	105,0	5 465,7
20 142,5	19 032,3	4,8	-	-	4,8	0,0	19 037,1	382,3	19 419,4
527,9	460,3	-	-	-	-	-	460,3	8,4	468,7
22 167,7	21 627,1	(636,4)	-	-	(636,4)	(2,9)	20 990,7	420,0	21 410,7

(2) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات عام 2021	تقديرات عام 2020	نفقات عام 2019
-	-	-
4 108,3	4 290,6	2 954,0
		ألف - أجهزة تقرير السياسات
		باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
		جيم - برنامج العمل
114 208,9	126 445,6	116 110,6
		1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
106 277,2	114 543,5	93 575,5
13 924,3	24 674,6	23 519,0
13 891,4	14 925,2	13 286,0
38 104,1	45 430,3	37 966,2
		2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
		3 - مكافحة الفساد
		4 - منع الإرهاب
		5 - العدالة
28 316,4	31 350,6	25 115,1
6 574,6	6 215,4	5 656,5
11 813,9	11 536,5	9 948,3
		6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية
		7 - دعم السياسات
		8 - التعاون التقني والدعم الميداني
5 517,4	5 654,9	2 489,3
338 628,2	380 776,6	327 666,4
18 026,5	17 469,7	15 923,0
360 763,0	402 536,9	346 543,4
382 173,7	424 164,0	368 711,1
		9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
		المجموع الفرعي، جيم
		دال - الدعم البرنامجي
		المجموع الفرعي، 2
		المجموع

الجدول 16-33

تطور الموارد المتصلة بالوظائف حسب العنصر والبرنامج الفرعي

(1) الميزانية العادية

المقترح لعام 2021	التغيرات				المعتمد لعام 2020	
	المجموع	التغيرات الأخرى	الولايات الجديدة/الموسعة	التعديلات الفنية		
-	-	-	-	-	-	ألف - أجهزة تقرير السياسات
4	-	-	-	-	4	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
						جيم - برنامج العمل
18	-	-	-	-	18	1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
4	-	-	-	-	4	2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
18	-	-	-	-	18	3 - مكافحة الفساد
8	-	-	-	-	8	4 - منع الإرهاب
8	-	-	-	-	8	5 - العدالة
17	-	-	-	-	17	6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية
6	-	-	-	-	6	7 - دعم السياسات
4	-	-	-	-	4	8 - التعاون التقني والدعم الميداني
38	-	-	-	-	38	9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
121	-	-	-	-	121	المجموع الفرعي، جيم
-	-	-	-	-	-	دال - الدعم البرنامجي
125	-	-	-	-	125	المجموع الفرعي، 1

(2) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات عام 2021	المعتمد لعام 2020	
-	-	ألف - أجهزة تقرير السياسات
20	20	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
		جيم - برنامج العمل
136	136	1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
27	27	2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الباب 16 المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

المعتمد لعام 2020	تقديرات عام 2021
3 - مكافحة الفساد	41
4 - منع الإرهاب	21
5 - العدالة	37
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	66
7 - دعم السياسات	31
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	58
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	9
المجموع الفرعي، جيم	426
دال - الدعم البرنامجي	99
المجموع الفرعي، 2	545
المجموع	670

ملاحظة: تشمل الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية الوظائف التي يديرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتمويل من الأموال المخصصة لأغراض خاصة اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر 2019. وبالإضافة إلى ذلك، واعتباراً من كانون الثاني/يناير 2020، هناك 1 382 وظيفة محلية في المكاتب الميدانية (60 وظيفة لموظف وطني من الفئة الفنية، و 98 وظيفة من الرتبة المحلية، و 1 224 من أصحاب عقود الخدمات) التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نيابة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

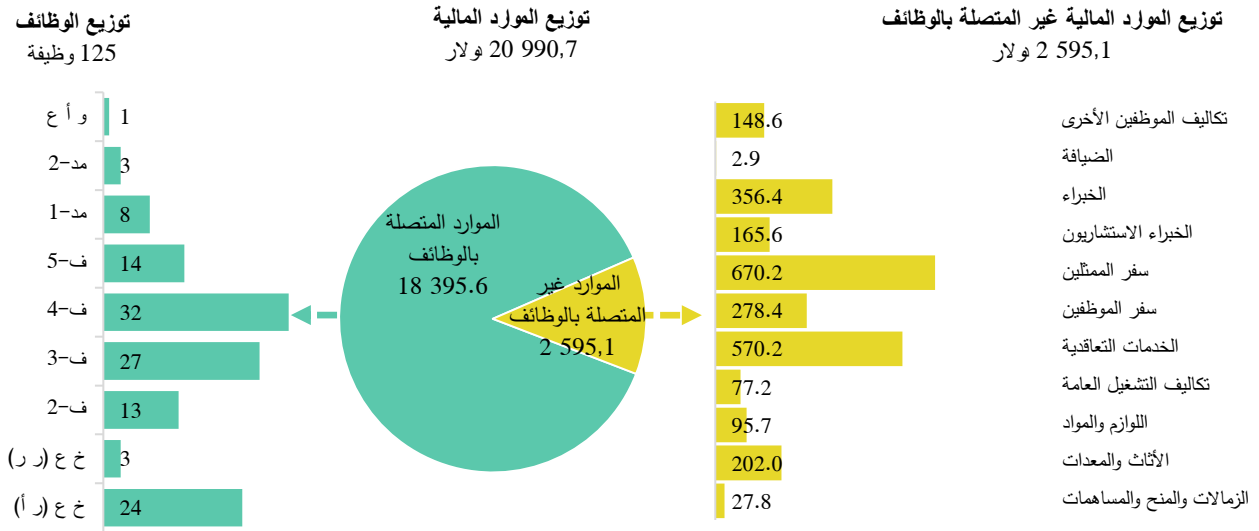
الجدول 16-34

تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات		التغيرات		التغيرات		التغيرات		التغيرات	
نفقات اعتمادات التعديلات	الولايات الجديدة/	التغيرات	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة
الموارد المالية حسب فئة الاتفاق الرئيسية									
الموارد المتصلة بالوظائف	19 423,6	18 334,7	60,9	-	-	60,9	18 395,6	0,3	60,9
الموارد غير المتصلة بالوظائف	2 744,1	3 292,4	(697,3)	-	-	(697,3)	2 595,1	(21,2)	(697,3)
المجموع	22 167,7	21 627,1	(636,4)	-	-	(636,4)	20 990,7	(2,9)	(636,4)
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة									
الفئة الفنية والفئات العليا	98	-	-	-	-	-	98	-	-
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	27	-	-	-	-	-	27	-	-
المجموع	125	-	-	-	-	-	125	-	-

الشكل الثالث عشر من الباب 16
توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



تحليلات الفروق حسب العنصر والبرنامج الفرعي

التغيرات الإجمالية في الموارد

التعديلات الفنية

16-197 كما هو مبين في الجدول 16-32 (1) أعلاه، تعكس التغييرات في الموارد نقصانا صافيه 636 400 دولار، في إطار أجهزة تقرير السياسات والبرنامجين الفرعيين 1 و 9، على النحو التالي:

(أ) أجهزة تقرير السياسات. يتصل النقصان البالغ 641 200 دولار بوقف اعتماد غير متكرر في عام 2020 لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، يندرج في إطار سفر الممثلين (313 500 دولار)، وسفر الموظفين (18 700 دولار)، والخبراء الاستشاريين والخبراء (154 600 دولار)، والخدمات التعاقدية (30 800 دولار)، وتكاليف الموظفين الأخرى (123 600 دولار)؛

(ب) البرنامج الفرعي 1، مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. يعكس النقصان البالغ 56 100 دولار وقف اعتماد غير متكرر في عام 2020 لمكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، عملا بقرار الجمعية العامة 247/74، يندرج في إطار تكاليف الموظفين الأخرى (34 700 دولار) وسفر الموظفين (21 400 دولار)؛

(ج) البرنامج الفرعي 9، تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. تعكس الزيادة البالغة 60 900 دولار الاعتماد السنوي لوظيفة واحدة (وظيفة موظف قانوني برتبة ف-3) أنشئت في عام 2020 في أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عملا بالقرار 262/74.

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-198 على نحو ما يرد في الجدولين 16-32 (2) و 16-33 (2) أعلاه، يتلقى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مساهمات نقدية وعينية على حد سواء تكمل موارد ميزانيته العادية وتظل بالغة الأهمية لتنفيذ ولاياته. وفي عام 2021، ستركز الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقعة (المساهمات النقدية) التي تبلغ 360 763 000 دولار والتي تشمل 545 وظيفة، على أنشطة التعاون التقني. وتمثل الموارد الخارجة عن الميزانية نسبة 94,4 في المائة من مجموع الموارد المخصصة لهذا البرنامج.

16-199 وستغطي المساهمات العينية المتوقعة حق الاستخدام المتبرع به بقيمة تقدر بمبلغ 1 400 000 دولار، وخدمات أخرى مثل مشورة الخبراء واستخدام مرافق التدريب وتوفير المعدات، بقيمة تقدر بمبلغ 1 000 000 دولار.

أجهزة تقرير السياسات

16-200 ستغطي الموارد المقترحة في إطار هذا العنصر الاحتياجات المتصلة بالأجهزة الحكومية الدولية وهيئات الخبراء الدائمة، والدورات الاستثنائية للجمعية العامة والعمليات الحكومية الدولية، التي يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسؤولية تقديم الخدمات لها. وتحدد الاعتمادات المرصودة للخبراء الذين يعملون في اللجان بصفتهم الشخصية وفقا لقرار الجمعية العامة 2491 (د-23)، بصيغته المعدلة بالقرار 176/41 والجزء السادس من القرار 25/42 والجزء التاسع من القرار 217/43، في حين تُحدد الاعتمادات المرصودة لأعضاء اللجان الفنية وفقا لقرارات الجمعية العامة 1798 (د-17) و 2128 (د-20) و 2245 (د-21). ويتضمن الجدول 16-35 أدناه معلومات عن الهيئات الحكومية الدولية الدائمة وما يتصل بها من الاحتياجات من الموارد في إطار الميزانية العادية.

الجدول 16-35

أجهزة تقرير السياسات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيان	معلومات إضافية	عام 2020	اعتمادات تقديرات عام 2021
لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية هيئة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهي الهيئة الرئيسية لتقرير سياسة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.	51,2	51,2
لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	وقد عُهد إلى اللجنة بوظائف هيئة تحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وبالإضافة إلى أن اللجنة هي الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فقد خُولت إليها صلاحية الموافقة على ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.	51,2	51,2
لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية	لجنة المخدرات هي الهيئة الرئيسية لتقرير سياسة الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات، ولها ولايات محددة منبثقة عن المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات. وقد خُولت للجنة صلاحية الموافقة على ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات.	148,1	148,1
لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية	وقد أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئتين فرعيتين للجنة بهدف تنسيق آليات التعاون في مجال إنفاذ قوانين المخدرات على الصعيد الإقليمي. وهاتان الهيئتان الفرعيتان هما: (أ) اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل	148,1	148,1

		المتصلة به في الشرق الأدنى والشرق الأوسط، التي تضم 23 ممثلاً؛ (ب) الاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذين تستند عضويتهم إلى عضوية اللجان الإقليمية ذات الصلة.	
-	-	سند التكلفة: مقررا المجلس الاقتصادي والاجتماعي 236/2017 و 251/2009	الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي. ويضطلع الفريق العامل بدور هام في إعداد القرارات والإجراءات التي تتخذها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عدد من المجالات الرئيسية، بما في ذلك المسائل الاستراتيجية والمتعلقة بالميزانية، والعمل البرنامجي للمكتب ووضعه المالي وتقييم المكتب والرقابة عليه، وتحسين أساليب عمل اللجان.
-	-	العضوية: لا ينطبق عدد الدورات في عام 2021: دورة واحدة (الولاية الخامسة)، وتشمل جلسة رسمية واحدة و 10 جلسات غير رسمية	أنشئ الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية لتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي. ويضطلع الفريق العامل بدور هام في إعداد القرارات والإجراءات التي تتخذها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عدد من المجالات الرئيسية، بما في ذلك المسائل الاستراتيجية والمتعلقة بالميزانية، والعمل البرنامجي للمكتب ووضعه المالي وتقييم المكتب والرقابة عليه، وتحسين أساليب عمل اللجان.
-	-	سند التكلفة: قرارات الجمعية العامة 152/46 و 119/56 و 171/74	تشكل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية منتدى لما يلي: (أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء الأفراد الذين يمثلون مختلف المهن والتخصصات؛ (ب) تبادل الخبرات في مجالات البحوث والقانون ووضع السياسات؛ (ج) تحديد الاتجاهات والمسائل المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (د) تقديم المشورة والتعليقات بشأن مسائل منقاة تعرضها عليه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (هـ) تقديم مقترحات لتتظر فيها اللجنة بشأن المواضيع التي يمكن إدراجها في برنامج العمل.
470,9	470,9	العضوية: 193 مسؤولاً حكومياً عدد الدورات في عام 2021: صفر	تشكل مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية منتدى لما يلي: (أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء الأفراد الذين يمثلون مختلف المهن والتخصصات؛ (ب) تبادل الخبرات في مجالات البحوث والقانون ووضع السياسات؛ (ج) تحديد الاتجاهات والمسائل المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (د) تقديم المشورة والتعليقات بشأن مسائل منقاة تعرضها عليه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (هـ) تقديم مقترحات لتتظر فيها اللجنة بشأن المواضيع التي يمكن إدراجها في برنامج العمل.
470,9	470,9	سند التكلفة: قرار الجمعية العامة 1774 (د-17)؛ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1106/1996 (د-40) و 1196/967 (د-42)؛ والمادة 9 من اتفاقية عام 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
		العضوية: 13 عضواً عدد الدورات في عام 2021: 3	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
			وتستعرض الهيئة باستمرار أداء النظام الدولي لمراقبة المخدرات، وتحدد أوجه القصور في تنفيذه من جانب الحكومات الأطراف في المعاهدات الدولية الرئيسية الثلاث لمراقبة المخدرات، وتصوغ توصيات بهدف اتخاذ مزيد من الإجراءات الموجهة إلى الأجهزة الوطنية لمكافحة المخدرات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية. وهذه التوصيات، التي تهدف إلى مساعدة الحكومات على الامتثال التام لالتزاماتها بموجب المعاهدات وإلى زيادة تطوير النظام الدولي لمراقبة المخدرات، ترد كل عام في التقرير السنوي للهيئة، لتعميمها على جميع الحكومات. وبالإضافة إلى ذلك، تصدر الهيئة تقريراً سنوياً عن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية عام 1988 ومنشورين فنيين سنويين بشأن المخدرات والمؤثرات العقلية.

جهاز تقرير السياسات	البيان	معلومات إضافية	اعتمادات	تقديرات عام 2021
مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	أنشئ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف تحسين قدرات الدول الأطراف في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والتشجيع على تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها واستعراض ذلك التنفيذ.	سند التكليف: قرار الجمعية العامة 25/55 و 255/55؛ والمادة 32 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر	اعتمادات	تقديرات عام 2021
مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	أنشئ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لتعزيز قدرات الدول الأطراف وتحسين التعاون في ما بينها لتحقيق الأهداف المحددة في الاتفاقية وللتشجيع على تنفيذها واستعراض ذلك التنفيذ. ويقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بمهام أمانة المؤتمر التي تزود المكتب بالتوجيه في مجال السياسات لإعداد أنشطة متصلة بمكافحة الفساد وتنفيذها.	سند التكليف: قرار الجمعية العامة 4/58؛ والمادة 63 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر العضوية: 189 مسؤولاً حكومياً	اعتمادات	تقديرات عام 2021
مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	أنشئ المؤتمر فريقاً معنياً باستعراض التنفيذ وفريقين عاملين حكوميين دوليين مفتوحين باب العضوية لمواصلة تنفيذ جوانب محددة من الاتفاقية (وهي استرداد الأصول والوقاية)، فضلاً عن اجتماعات مفتوحة باب العضوية لخبراء حكوميين دوليين بشأن التعاون الدولي.	سند التكليف: قرار الجمعية العامة 4/58؛ والمادة 63 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر العضوية: 189 مسؤولاً حكومياً	اعتمادات	تقديرات عام 2021

المجموع 670,2 1 311,4

201-16 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 670 200 دولار وتعكس نقصاً صافيه 641 200 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020، على النحو المبين في الجدول 16-36 أدناه. ويرد تبيان النقصان المقترح البالغ 641 200 دولار في الفقرة 16-197 (أ) أعلاه.

الجدول 16-36

أجهزة تقرير السياسات: تطور الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التغيرات	نفقات	اعتمادات	التعديلات	الولايات الجديدة/	التغيرات	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع		
675,6	1 311,4	(641,2)	-	-	(641,2)	(48,9)	670,2

الموارد غير المتصلة بالوظائف

سفر الممثلين

التوجيه التنفيذي والإدارة

16-202 تضطلع المديرية التنفيذية بالمسؤولية عن التنسيق وتوفير القيادة لجميع أنشطة الأمم المتحدة في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجريمة لضمان اتساق الإجراءات في إطار البرنامج، وتنسيق هذه الأنشطة وتحقيق أوجه تكاملها وعدم ازدواجيتها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وتشارك المديرية التنفيذية، بصفتها تلك، في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وتتصرف المديرية التنفيذية، نيابة عن الأمين العام، من أجل الوفاء بالمسؤولية التي تقع على عاتقها بموجب أحكام المعاهدات الدولية وقرارات هيئات الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات أو منع الجريمة. وقد ضُمّت هذه المسؤوليات إلى مسؤوليات المديرية العامة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ودُمج مكتب المديرية التنفيذية مع مكتب المديرية العامة، وهو يتلقى الدعم من موارد الميزانية العادية في إطار الجزء جيم من الباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً.

16-203 وتتمثل المهام الأساسية لمكتب المديرية التنفيذية في ما يلي: (أ) مساعدة المديرية التنفيذية على التوجيه التنفيذي والإدارة عموماً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ (ب) تيسير سبل التعاون بين المكاتب على تنفيذ خطط العمل والمسائل الإدارية؛ (ج) ضمان تنفيذ القرارات المتخذة في الوقت المناسب وتنسيق إسهامات جميع الوحدات التنظيمية في أنشطة المكتب؛ (د) دعم المديرية التنفيذية في مجمل مهام القيادة وتنسيق أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بإجراء بحوث مستفيضة وتوفير معلومات فنية لإسداء المشورة بشأن مسائل السياسة العامة والموارد والإدارة القائمة على النتائج.

16-204 وينسق مكتب المديرية التنفيذية أيضاً عمليات التغيير المؤسسي الشاملة لعدة قطاعات، مثل الإدماج المنهجي لجوانب المساواة بين الجنسين في جميع مجالات عمل المكتب وتحقيق تكافؤ الجنسين في صفوف الموظفين. ولهذه الغاية، يضم مكتب المديرية التنفيذية فريقاً جنسانياً ينسق تنفيذ استراتيجية وخطة عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2018-2021) لضمان الوفاء بالتزامات الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة.

16-205 ويقدم قسم التقييم المستقل تقارير عن نتائج التقييم إلى المديرية التنفيذية والدول الأعضاء، وهو جزء من مكتب المديرية التنفيذية يتمتع بالاستقلالية من الناحيتين الوظيفية والتشغيلية. وفي عام 2019، نُشر 12 تقييماً على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. واستحدث القسم أيضاً تطبيقاً مبتكراً لإدارة التقييم وتقاسم المعرفة على شبكة الإنترنت، وهو تطبيق Unite Evaluations، لضمان إدارة عالية الفعالية لوظيفة التقييم، والإبلاغ عن النتائج الإجمالية في ما يتعلق بغايات أهداف التنمية المستدامة، وتعزيز المساءلة من خلال تحسين متابعة التوصيات. وقد أعد القسم مواد توجيهية مخصصة لضمان أن يواصل التقييم في المكتب دعم عملية التغيير المُحدث للتحويل. وهو يدعم أيضاً الدول الأعضاء في تعزيز قدرات التقييم الوطنية بما يتمشى مع قرار الجمعية العامة 237/69 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بوسائل منها إعداد نموذج تعليمي بدرجة الماجستير بشأن التقييم وأهداف التنمية المستدامة وما يتصل بذلك من الدورات التدريبية للتعليم الإلكتروني.

16-206 وفي عام 2021، تمشيا مع عملية الإصلاح التي يضطلع بها الأمين العام، بما يشمل اتفاق التمويل بين الدول الأعضاء ومجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، سيعزز قسم التقييم المستقل قدرته على العمل والتواصل مع الدول الأعضاء وكذلك مع مهام التقييم الأخرى في الأمم المتحدة من أجل إجراء التقييمات التعاونية، وترجمة إصلاح إدارة الأمم المتحدة إلى إجراءات ملموسة. وسيركز القسم كذلك على زيادة استخدام نتائج التقييم الإجمالية فيما يتعلق بمجال العمل الصادر به تكليف للمكتب وتحسين التحليل القائم على التقييم على المستوى الاستخلاصي، ولا سيما باستخدام تطبيق Unite Evaluations لإبراز التقييمات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة. وبالإضافة إلى إدارة التقييمات الاستراتيجية والمشاركة، سيواصل القسم أيضاً

الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات وفي أدوات إدارة المعارف الابتكارية، ولا سيما النظم التي ترصد الاستفادة من نتائج التقييم والاسترشاد بها في إطار التغيير الطويل الأمد.

16-207 ووفقا لخطة عام 2030، ولا سيما الغاية 12-6 من أهداف التنمية المستدامة، التي تُشجّع فيها المنظمات على إدراج معلومات الاستفادة في دورات الإبلاغ الخاصة بها، وامتثالاً للولاية الشاملة لعدة قطاعات المبينة في الفقرة 19 من قرار الجمعية العامة 72/219، يقوم المكتب بدمج ممارسات الإدارة البيئية في عملياته. وفي عام 2019، حسّنت منظمات النظام الموحد التي تتخذ من فيينا مقراً لها إدارة النفايات من خلال معالجة جميع النفايات قبل دخولها نظام النفايات النمساوي. واستبدلت المنظمات أيضاً جميع أنظمة مناشف اليد القماشية في دورات المياه بمناشف ورقية أكثر ملاءمة للصحة ومراعية للبيئة وقابلة لإعادة التدوير. وأدى الأخذ بهذه التدابير إلى مزيد من التخفيض في الأثر البيئي لمركز فيينا الدولي. ومن المتوخى إجراء مزيد من التخفيضات في عام 2021 من خلال تركيب مبادلات حرارية متطورة واستبدال المصابيح المفلورة بصمامات ثنائية باعثة للضوء.

16-208 وترد في الجدول 16-37 أدناه معلومات عن درجة الامتثال فيما يتعلق بتسليم الوثائق في مواعيدها المقررة والحجز المسبق لتذاكر السفر بالطائرة. وفي عام 2020، سيعمم أمر توجيهي لتوعية الموظفين وللتأكيد على أهمية واشتراط الامتثال لقاعدة الشراء المسبق. ويُطلب إلى المديرين تنفيذ التدابير الوقائية ورصد التدابير التصحيحية. وتُرصَد معدلات الامتثال، وتُعمَّم الإحصاءات والاتجاهات على المديرين على أساس ربع سنوي.

الجدول 16-37

معدل الامتثال

(بالنسبة المئوية)

الفترة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي المقرر المقرر	لعام 2019	لعام 2019	لعام 2020	لعام 2021
تقديم الوثائق في مواعيدها المقررة	100	88,0	100	100	100
شراء تذاكر السفر بالطائرة قبل بدء السفر بأسبوعين على الأقل	100	24,2	100	100	100

16-209 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 100 823 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية في الجدول 16-38 والشكل الرابع عشر من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-38

التوجيه التنفيذي والإدارة: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

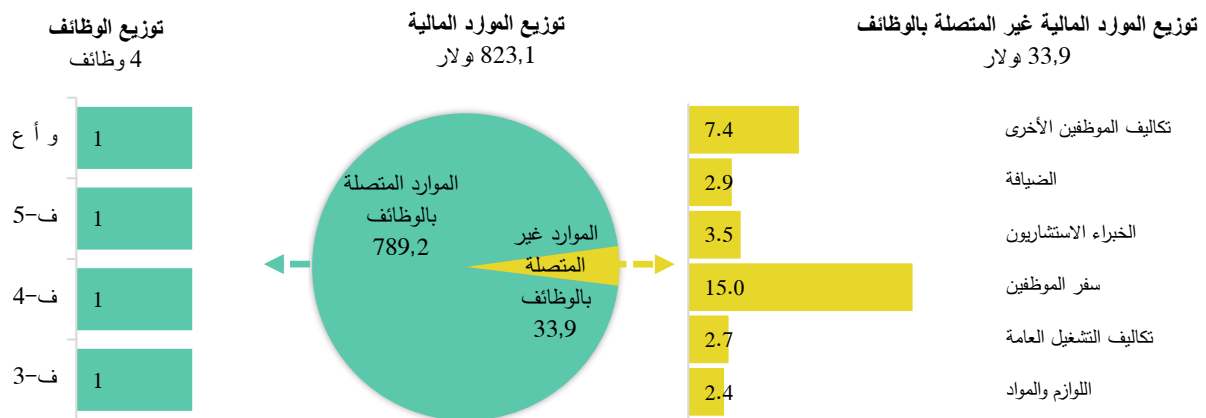
التغيرات	نفقات اعتمادات التعديلات	الولايات الجديدة/ التغيرات	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2021 (قبل)
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
796,1	789,2	—	—	—	—	789,2
الموارد المتصلة بالوظائف	الموارد المالية حسب فئة الاتفاق الرئيسية					

التغيرات		نفقات اعتمادات التعديلات الولايات الجديدة/ التغيرات						تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	النسبة المئوية	عام 2019	عام 2020
25,6	33,9	-	-	-	-	-	-	33,9	33,9
821,7	823,1	-	-	-	-	-	-	823,1	823,1
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة									
4	4	-	-	-	-	-	-	4	4
4	4	-	-	-	-	-	-	4	4

الشكل الرابع عشر من الباب 16

التوجيه التنفيذي والإدارة: توزيع الموارد المالية لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



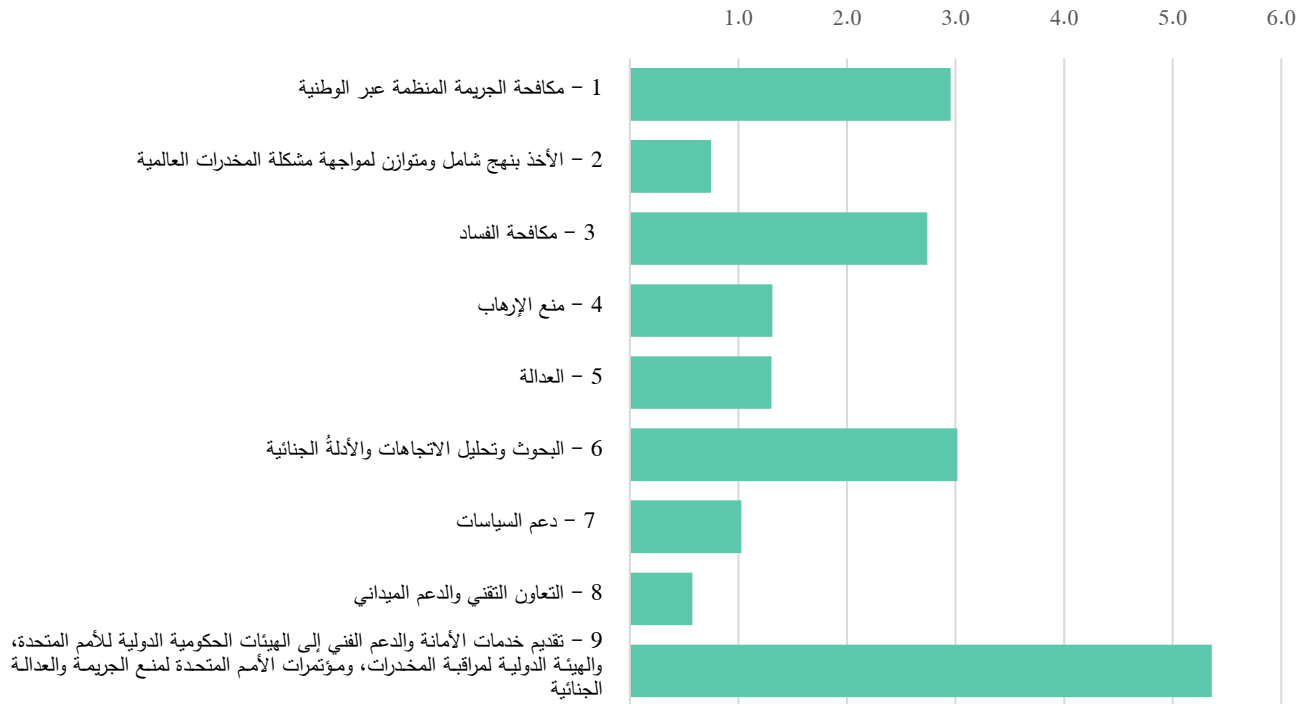
برنامج العمل

210-16 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 19 037 100 دولار، وتعكس زيادة قدرها 4 800 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. ويرد تبين الزيادة المقترحة البالغة 4 800 دولار في الفقرتين 16-197 (ب) و (ج). ويرد توزيع الموارد حسب البرنامج الفرعي في الشكل الخامس عشر من الباب 16 أدناه.

الشكل الخامس عشر من الباب 16

توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 حسب البرنامج الفرعي

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 1

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

211-16 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 2 955 000 دولار، وتعكس نقصانا قدره 56 100 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. ويرد تبيان النقصان المقترح البالغ 56 100 دولار في الفقرة 16-197 (ب) أعلاه. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد في عام 2021 في الجدول 16-39 والشكل السادس عشر من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-39

البرنامج الفرعي 1: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

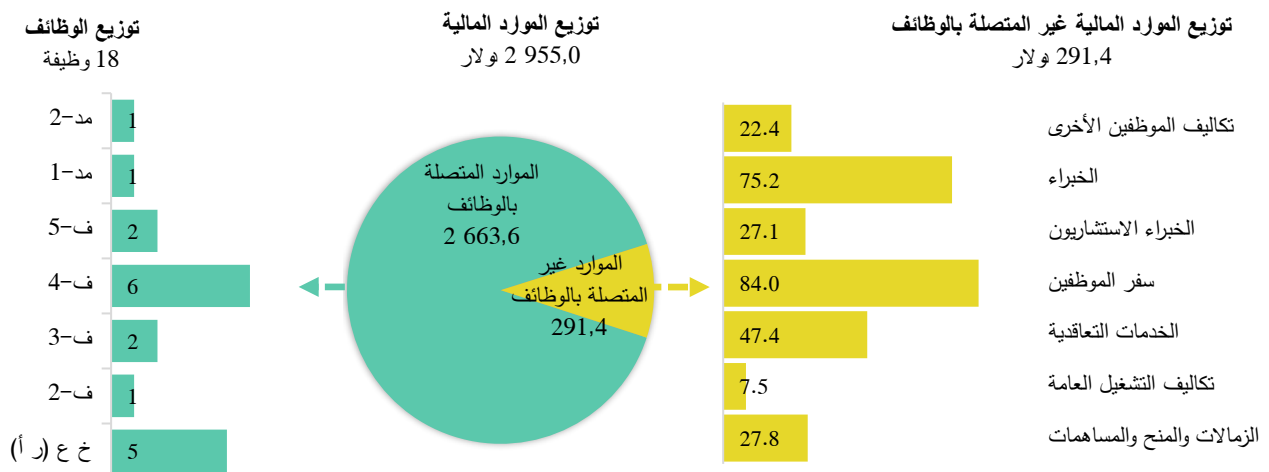
التغيرات		نصفقات اعتمادات التعديلات		الولايات الجديدة/ التغيرات		تقديرات عام 2021 (قبل)	
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف
الموارد المالية حسب فئة الإتفاق الرئيسية							
2 628,7	2 663,6	-	-	-	-	-	2 663,6
الموارد المتصلة بالوظائف							
296,6	347,5	(56,1)	-	-	(56,1)	(16,1)	291,4
الموارد غير المتصلة بالوظائف							

التغيرات		نفقات اعتمادات التعديلات		الولايات الجديدة/ التغيرات		تقديرات عام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
المجموع	عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	النسبة المئوية	المجموع
2 925,4	3 011,1	(56,1)	-	-	-	(1,9)	2 955,0
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
13	13	-	-	-	-	-	13
الفئة الفنية والفئات العليا							
5	5	-	-	-	-	-	5
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها							
18	18	-	-	-	-	-	18
المجموع							

الشكل السادس عشر من الباب 16

البرنامج الفرعي 1: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 2

الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

212-16 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 745 800 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد في عام 2021 في الجدول 16-40 والشكل السابع عشر من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-40

البرنامج الفرعي 2: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

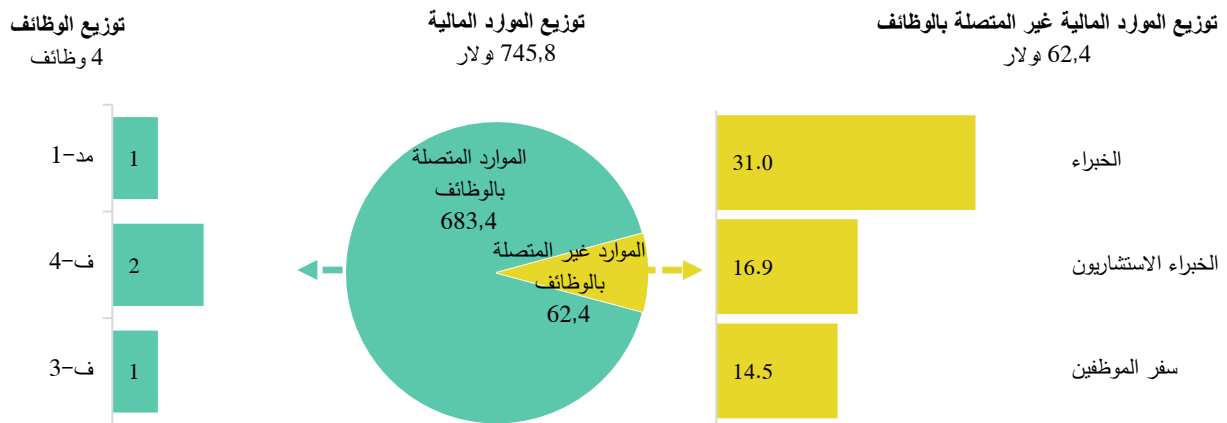
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

		التغيرات					
		نفقات اعتمادات التعديلات	الولايات الجديدة/ التغيرات	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2021 (قبل)
		عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	عام 2021 (قبل)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
الموارد المتصلة بالوظائف	623,1	683,4	-	-	-	-	683,4
الموارد غير المتصلة بالوظائف	69,5	62,4	-	-	-	-	62,4
المجموع	692,6	745,8	-	-	-	-	745,8
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
الفئة الفنية والفئات العليا	4	4	-	-	-	-	4
المجموع	4	4	-	-	-	-	4

الشكل السابع عشر من الباب 16

البرنامج الفرعي 2: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 3

مكافحة الفساد

16-213 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 2 740 700 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى

الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد في عام 2021 في الجدول 16-41

والشكل الثامن عشر من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-41

البرنامج الفرعي 3: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

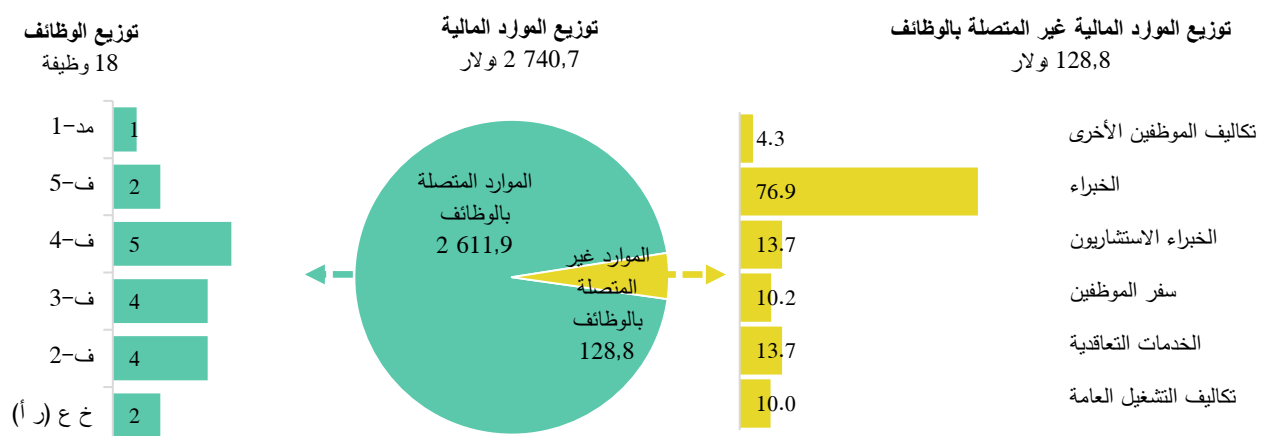
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات						نفقات اعتمادات التعديلات		الولايات الجديدة/ التغيرات		تقديرات عام 2021 (قبل	
						عام 2019	عام 2020	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية											
الموارد المتصلة بالوظائف						2 765,7	2 611,9	-	-	-	-
الموارد غير المتصلة بالوظائف						144,6	128,8	-	-	-	-
المجموع						2 910,3	2 740,7	-	-	-	-
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة											
الفئة الفنية والفئات العليا						16	16	-	-	-	-
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها						2	2	-	-	-	-
المجموع						18	18	-	-	-	-

الشكل الثامن عشر من الباب 16

البرنامج الفرعي 3: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 4 منع الإرهاب

16-214 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 1 313 700 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد في عام 2021 في الجدول 16-42 والشكل التاسع عشر من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-42

البرنامج الفرعي 4: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

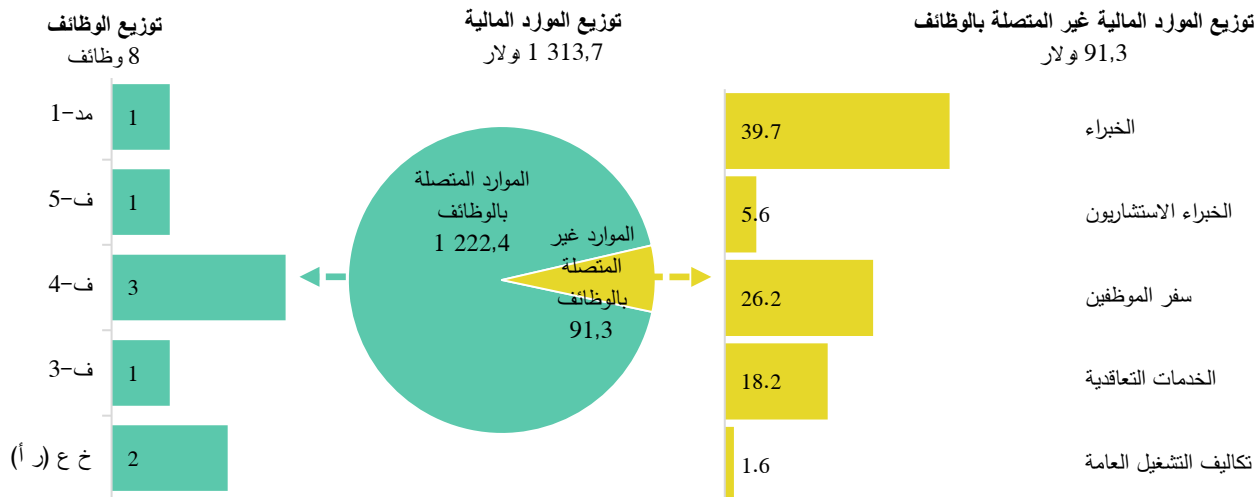
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات								
نفقات اعتمادات		التعديلات		الولايات الجديدة/ التغيرات		تقديرات عام 2021 (قبل		
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف)	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
1 234,7	1 222,4	—	—	—	—	—	1 222,4	الموارد المتصلة بالوظائف
90,3	91,3	—	—	—	—	—	91,3	الموارد غير المتصلة بالوظائف
1 324,9	1 313,7	—	—	—	—	—	1 313,7	المجموع
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
6	6	—	—	—	—	—	6	الفئة الفنية والفئات العليا
2	2	—	—	—	—	—	2	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها
8	8	—	—	—	—	—	8	المجموع

الشكل التاسع عشر من الباب 16

البرنامج الفرعي 4: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قيل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 5 العدالة

16-215 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 1 304 600 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد في عام 2021 في الجدول 16-43 والشكل العشرين من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-43

البرنامج الفرعي 5: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

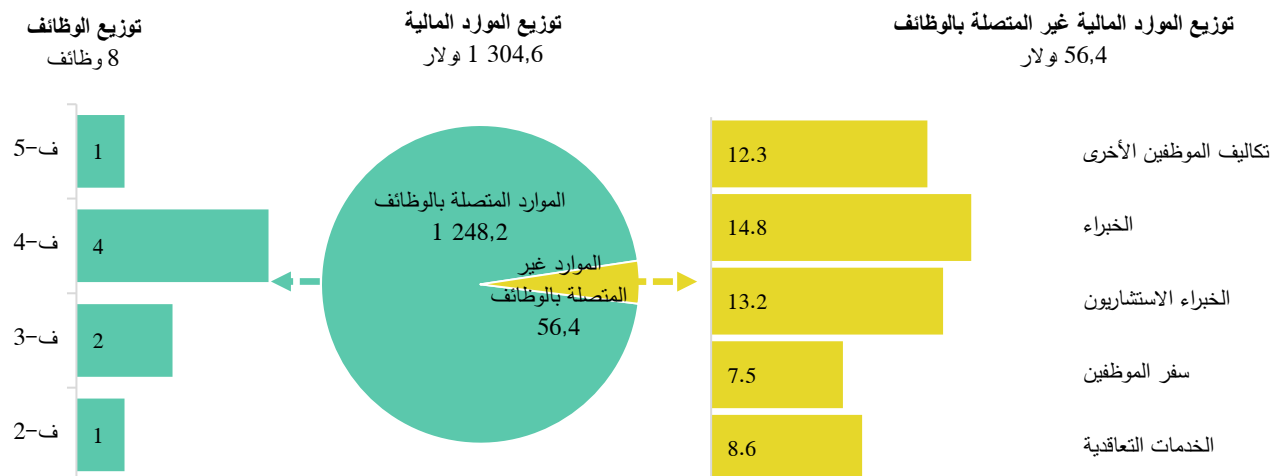
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات							
نفقات	اعتمادات	التعديلات	الولايات الجديدة/	التغيرات	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قبل
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى		إعادة تقدير التكاليف)	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
الموارد المتصلة بالوظائف	1 338,6	1 248,2	—	—	—	—	1 248,2
الموارد غير المتصلة بالوظائف	50,2	56,4	—	—	—	—	56,4
المجموع	1 388,7	1 304,6	—	—	—	—	1 304,6
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
الفئة الفنية والفئات العليا	8	8	—	—	—	—	8
المجموع	8	8	—	—	—	—	8

الشكل العشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 5: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 6

البحوث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

16-216 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 3 016 300 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد في عام 2021 في الجدول 16-44 والشكل الحادي والعشرين أدناه.

الجدول 16-44

البرنامج الفرعي 6: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

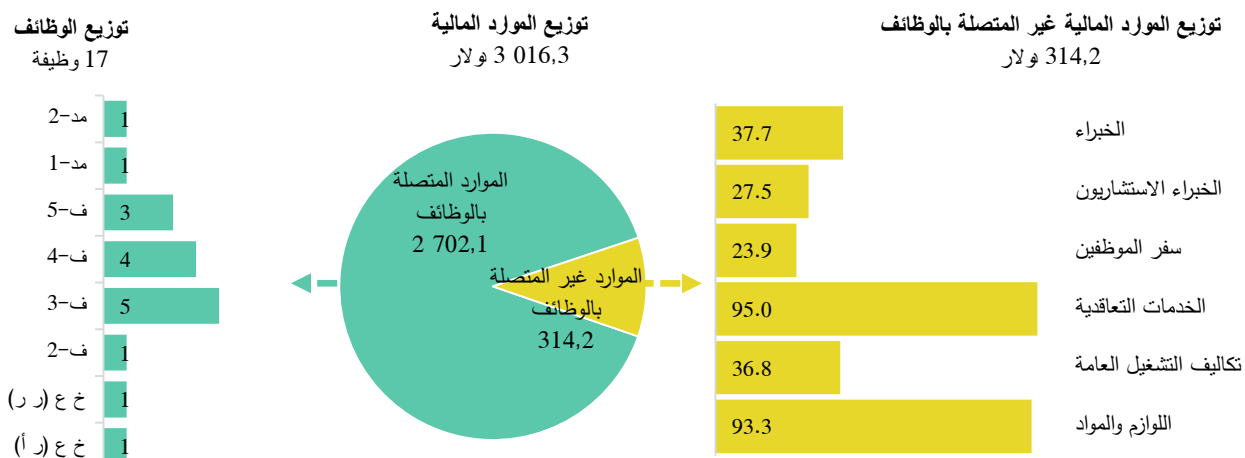
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات		نفقات اعتمادات		التعديلات		الولايات الجديدة/		التغيرات		تقديرات عام 2021 (قيل)	
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	عام 2019	عام 2020	عام 2021	عام 2021 (قيل)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية											
2 710,7	2 702,1	—	—	—	—	—	—	2 702,1	2 702,1	2 702,1	2 702,1
225,2	314,2	—	—	—	—	—	—	314,2	314,2	314,2	314,2
2 935,9	3 016,3	—	—	—	—	—	—	3 016,3	3 016,3	3 016,3	3 016,3
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة											
15	15	—	—	—	—	—	—	15	15	15	15
2	2	—	—	—	—	—	—	2	2	2	2
17	17	—	—	—	—	—	—	17	17	17	17

الشكل الحادي والعشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 6: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قيل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 7 دعم السياسات

16-217 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 1 025 700 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 16-45 والشكل الثاني والعشرين من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-45

البرنامج الفرعي 7: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

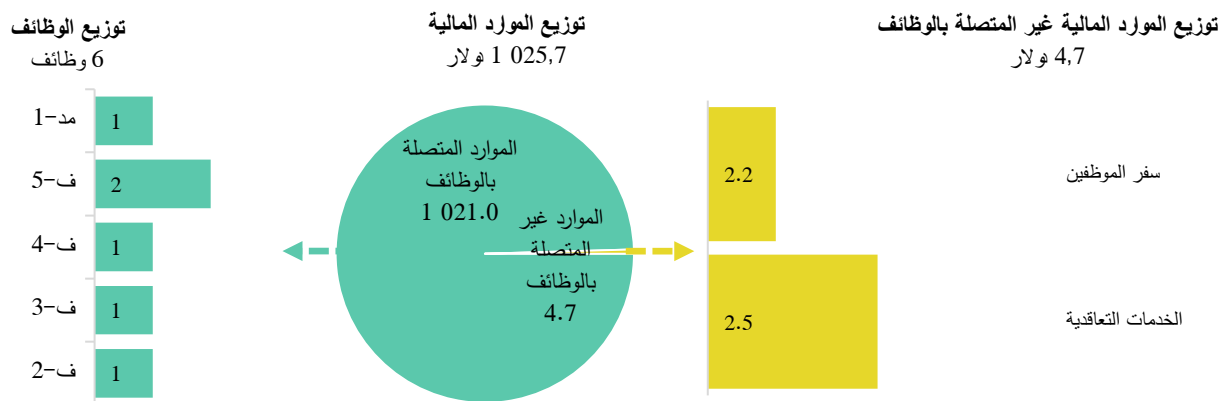
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات		نفقات اعتمادات التعديلات		الولايات الجديدة/ التغيرات		تقديرات عام 2021 (قيل)	
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
1 730,4	1 021,0	—	—	—	—	—	1 021,0
الموارد المتصلة بالوظائف							
5,5	4,7	—	—	—	—	—	4,7
الموارد غير المتصلة بالوظائف							
1 735,8	1 025,7	—	—	—	—	—	1 025,7
المجموع							
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
6	6	—	—	—	—	—	6
الفئة الفنية والفئات العليا							
6	6	—	—	—	—	—	6
المجموع							

الشكل الثاني والعشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 7: توزيع الموارد المقترحة لعام 2020 (قيل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 8 التعاون التقني والدعم الميداني

16-218 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 574 600 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 16-46 والشكل الثالث والعشرين من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-46

البرنامج الفرعي 8: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

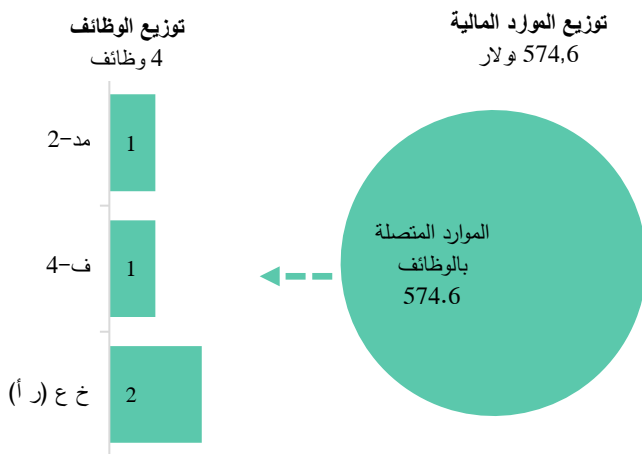
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات						
نفقات اعتمادات	التعديلات	الولايات الجديدة/	التغيرات	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2021 (قيل)
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	إعادة تقدير التكاليف	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية						
639,8	574,6	—	—	—	—	574,6
الموارد المتصلة بالوظائف						
639,8	574,6	—	—	—	—	574,6
المجموع						
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة						
2	2	—	—	—	—	2
الفئة الفنية والفئات العليا						
2	2	—	—	—	—	2
فئة الخدمات العامة						
4	4	—	—	—	—	4
المجموع						

الشكل الثالث والعشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 8: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قيل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



البرنامج الفرعي 9

تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

16-219 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 5 360 700 دولار، وتعكس زيادة قدرها 60 900 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 16-47 والشكل الرابع والعشرين من الباب 16 أدناه. وتُعزى الزيادة المقترحة البالغة 60 900 دولار أساساً إلى الاعتماد السنوي المخصص لوظيفة واحدة (وظيفة موظف قانوني برتبة ف-3) أنشئت في عام 2020 في أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

الجدول 16-47

البرنامج الفرعي 9: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

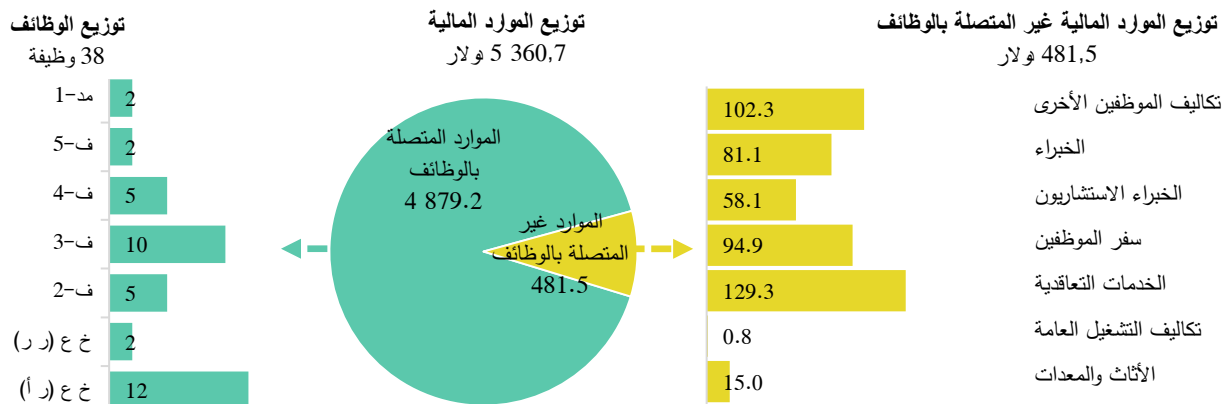
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات		نصف عام 2019		نصف عام 2020		نصف عام 2021	
تقديرات عام 2021 (قبل)	تقديرات عام 2020	تقديرات عام 2019	تقديرات عام 2018	تقديرات عام 2017	تقديرات عام 2016	تقديرات عام 2015	تقديرات عام 2014
المجموع	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية	المجموع	النسبة المئوية
4 879,2	1,3	60,9	-	-	-	60,9	4 818,3
481,5	-	-	-	-	-	481,5	633,1
5 360,7	1,1	60,9	-	-	-	60,9	5 299,8
5 589,0							
المجموع							
24	-	-	-	-	-	24	
14	-	-	-	-	-	14	
38	-	-	-	-	-	38	

الشكل الرابع والعشرون من الباب 16

البرنامج الفرعي 9: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الدعم البرنامجي

16-220 يقدم مكتب الأمم المتحدة في فيينا خدمات الدعم البرنامجي للأنشطة التي يُضطلع بها في مقره، الذي يضم دائرة إدارة الموارد المالية، ودائرة إدارة الموارد البشرية، ودائرة تكنولوجيا المعلومات التابعة لشعبة الإدارة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وترد جميع الوظائف الممولة من الميزانية العادية والمتصلة بالدعم البرنامجي في إطار الباب 29 واو، الإدارة، فيينا.

16-221 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2021 ما قدره 460 300 دولار، ولا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2020. وترد تفاصيل إضافية بشأن توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 في الجدول 16-48 والشكل الخامس والعشرين من الباب 16 أدناه.

الجدول 16-48

الدعم البرنامجي: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

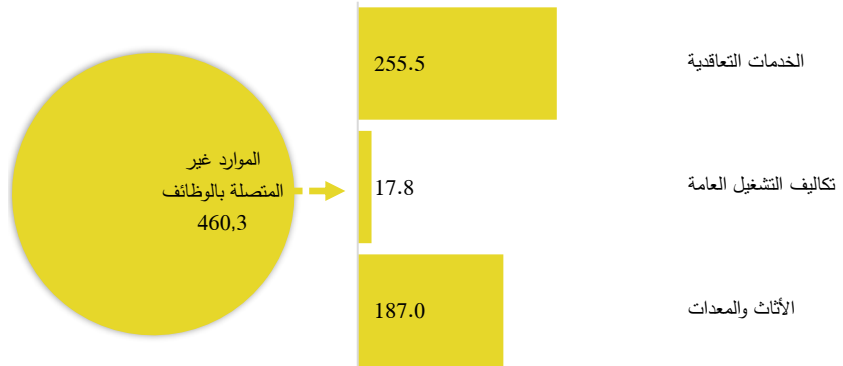
التغيرات		نصفقات اعتمادات التعديلات		الولايات الجديدة/ التغيرات		تقديرات عام 2021 (قبل)	
عام 2019	عام 2020	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف
الموارد المالية حسب فئة الاتفاق الرئيسية							
527,9	460,3	—	—	—	—	—	460,3
الموارد غير المتصلة بالوظائف							
527,9	460,3	—	—	—	—	—	460,3
المجموع							
527,9	460,3	—	—	—	—	—	460,3

الشكل الخامس والعشرون من الباب 16

الدعم البرنامجي: توزيع الموارد المقترحة لعام 2021 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

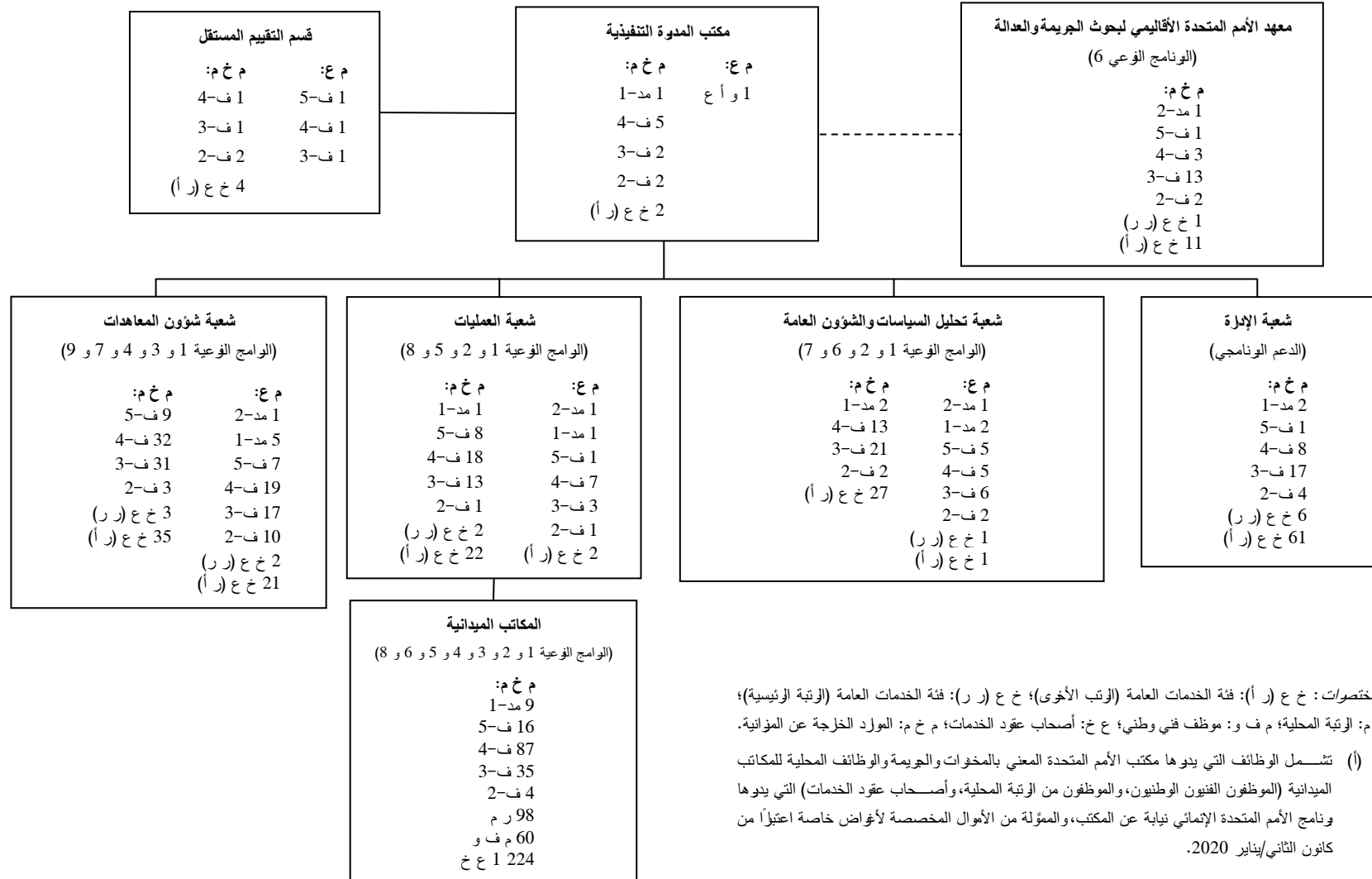
توزيع الموارد المالية غير المتصلة بالوظائف
460,3 دولار

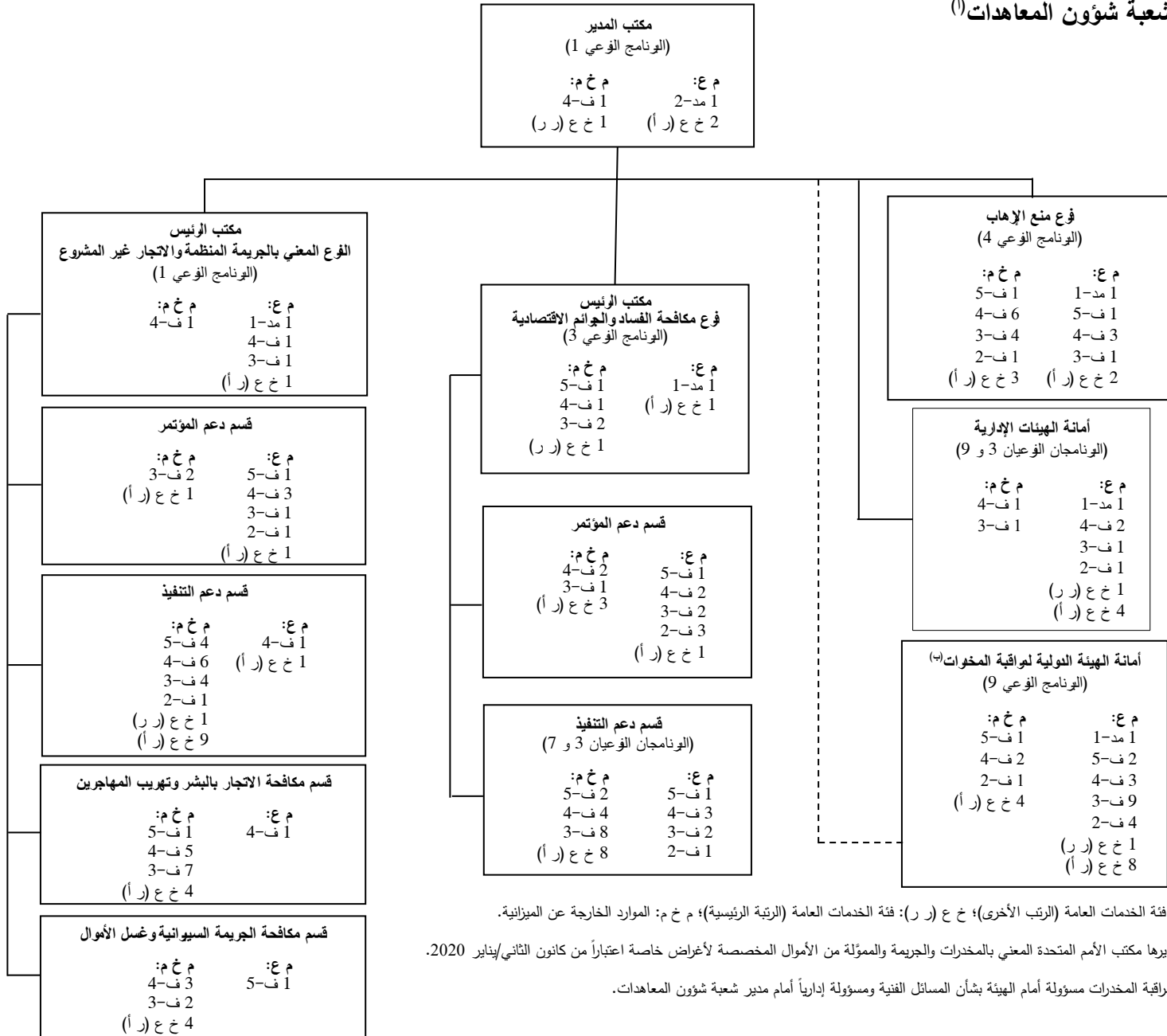


المرفق الأول

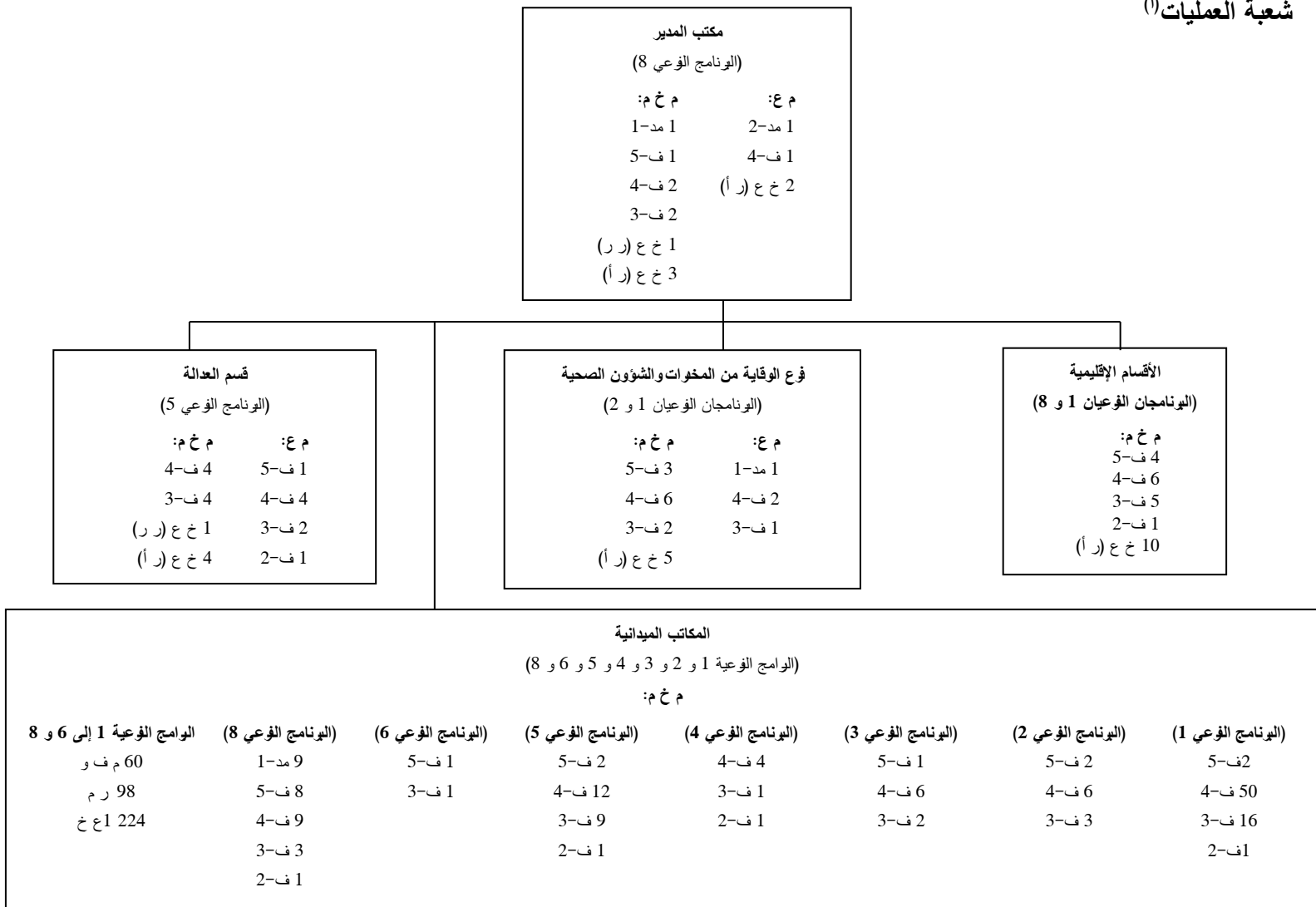
الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2021

ألف - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة^(أ)



باء - شعبة شؤون المعاهدات^(أ)

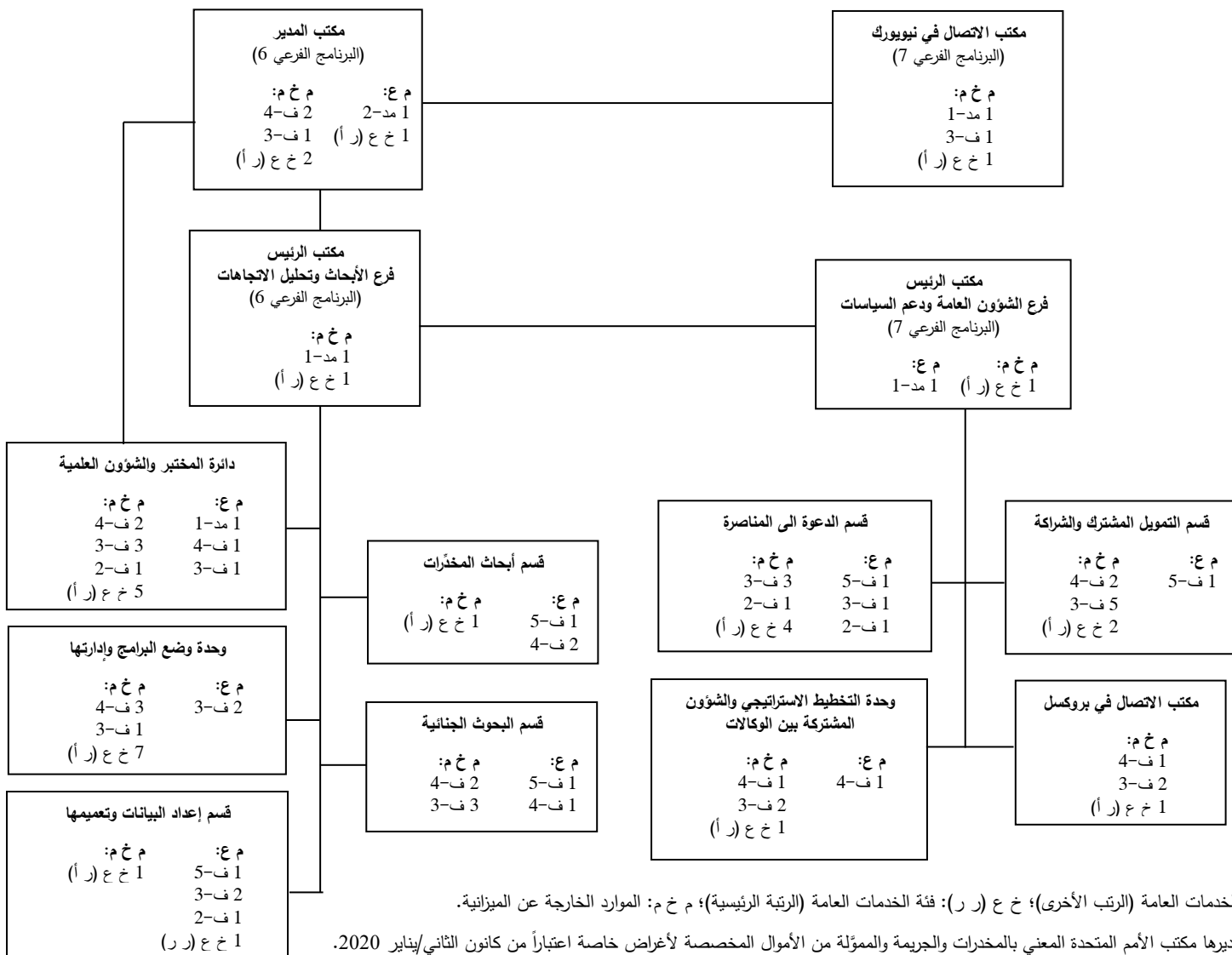
جيم - شعبة العمليات^(أ)



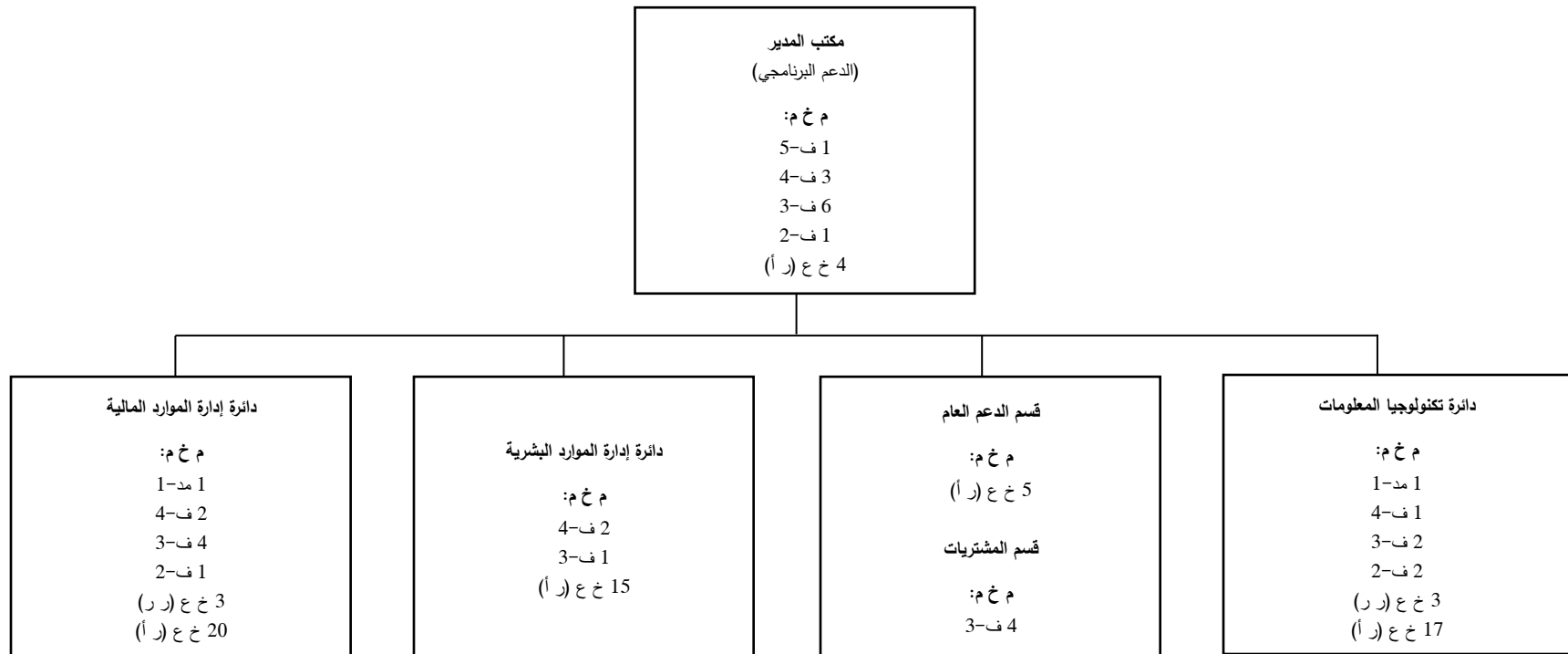
المختصرات: خ ع (ر أ): فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر): فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م: الرتبة المحلية؛ م ف و: موظف فني وطني؛ ع خ: أصحاب عقود الخدمات؛ م خ م: الموارد الخارجة عن الميزانية.

(أ) تشمل الوظائف التي يديرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والوظائف المحلية للمكاتب الميدانية (الموظفون الفنيون الوطنيون، والموظفون من الرتبة المحلية، وأصحاب عقود الخدمات) التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نيابة عن المكتب، والممولة من الأموال المخصصة لأغراض خاصة اعتباراً من كانون الثاني/يناير 2020.

دال - شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة^(أ)



هاء - شعبة الإدارة^(أ)



المختصرات: خ ع (ر أ): فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر): فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ م خ م: الموارد الخارجة عن الميزانية.
(أ) تشمل الوظائف التي يديرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والممولة من الأموال المخصصة لأغراض خاصة اعتباراً من كانون الثاني/يناير 2020.

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الرقابية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

مجلس مراجعي الحسابات

A/74/5/Add.10

تتمثل التوصيات الرئيسية الصادرة عن المجلس في قيام المكتب بما يلي: (أ) إضفاء الطابع الرسمي على الإقرار الإلكتروني للجنة استعراض البرنامج استناداً إلى مبرر مناسب في إطار توجيه إداري منقح بشأن اللجنة؛ (ب) الاحتفاظ بسجل للوثائق (الفقرة 49).

يوصي المجلس بأن يعزز المكتب إجراءاته المتعلقة بالمراقبة الداخلية لضمان الفصل بين الواجبات في كل مشروع أو على الأقل تنفيذ رقابة تعويضية (الفقرة 64).

التنفيذ جارٍ. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، أنشئ فريق عامل مشترك بين الشعب لاستعراض وتحديث التوجيهات الإدارية للمكتب، بما في ذلك التوجيه بشأن لجنة استعراض البرنامج، ودليل البرامج والعمليات.

يوصي المجلس بأن يقوم المكتب باستعراض وتحديث التوجيه الإداري المتعلق بالإبلاغ في المكاتب الميدانية، وفقاً لدليل البرامج والعمليات (الفقرة 75).

التنفيذ جارٍ. وقد نُفّح التوجيه الإداري المتعلق بالإبلاغ في المكاتب الميدانية عن المسائل البرنامجية والتشغيلية. وانظر أيضاً المعلومات المتعلقة بالإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية الواردة في الفقرة 64 من الوثيقة A/74/5/Add.10.

يوصي المجلس بأن يجري المكتب تقييماً إدارياً لتقييم مدى جودة القيمة التي تقدمها الجهات الشريكة في التنفيذ والجهات المتلقية للمنح مقابل المال. وسيوفر ذلك للمكتب معلومات منظمة لصنع القرارات (الفقرة 81).

يوصي المجلس بأن يعزز المكتب التشاور والاتصال بشأن تخطيط التقييم بين مديري المشاريع وقسم التقييم المستقل، للتأكد من رصد المبالغ اللازمة للتقييمات الإلزامية في الميزانية وتنفيذها في الوقت المحدد (الفقرة 96).

يوصي المجلس بأن تضع إدارة المكتب آلية مناسبة تضمن تحسين التنسيق بين الكيان ومكتب خدمات الرقابة الداخلية للإبلاغ بشكلٍ كامل وشامل عن حالات الغش والغش المفترض (الفقرة 100).

التنفيذ جارٍ. ويعمل المكتب حالياً على وضع إجراء تشغيلي موحد، وسيحيل مسودة أولية إلى أصحاب المصلحة الداخليين من أجل التشاور بشأنها والموافقة عليها.

يوصي المجلس بأن يقوم القيّمون على المشاريع باستعراض تكاليفهم والتزاماتهم المتعلقة بصورة أكثر تواتراً مثلاً عن طريق تقارير لتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال تسلط الضوء على بنود الميزانية التي سجلت زيادة في الإنفاق (الفقرة 29).

يوصي المجلس المكتب بأن يعزز عملية تسجيل جميع عقود الإيجار عموماً في قاعدة بيانات إدارة العلاقات بالموردين في نظام أوموجا (الفقرة 86).

A/73/5/Add.10

يوصي المجلس المكتب بإجراء استعراض لفرع البرامج من دليل البرامج والعمليات وتحديثه في أقرب الآجال والحفاظ على تحديثه ودقته (الفقرة 99).

يوصي المجلس بأن يتيح المكتب المعارف الموجودة في دليل البرامج والعمليات بصورة تسهل على المستخدمين طباعة نسخة منه (الفقرة 101).

يوصي المجلس المكتب بدمج دليل الإدارة القائمة على النتائج وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 والوثيقة المعنونة "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: النهج المتكامل المتبع إزاء البرامج: الدليل" في دليل البرامج والعمليات (الفقرة 107).

يوصي المجلس بأن يستعرض المكتب فرع العمليات من دليل البرامج والعمليات. وإذا ارتأى المكتب أن فرع العمليات لم يعد مفيداً حتى بعد التحديث، فيتعين إلغاؤه (الفقرة 114).

يوصي المجلس المكتب بأن يجري تقييماً لمخاطر الغش الخاصة به في المقر والمكاتب الميدانية في الوقت المناسب (الفقرة 119).

يوصي المجلس بأن ينظر المكتب في تقديم تدريب إضافي بشأن الغش والفساد (الفقرة 122).

يوصي المجلس بأن ينظر المكتب في تقديم تدريب إضافي بشأن الغش والفساد (الفقرة 122).

يوصي المجلس بأن يقدم المكتب معلومات عن الغش والفساد في باب خاص في موقعه على الشبكة الداخلية وأن يقوم بانتظام بتحديث هذا الموقع (الفقرة 124).

النفذ جـ. وقد وُضعت الصيغة النهائية لمصفوفة مخاطر الغش والفساد الخاصة بالمكتب (التي ستُدمج في المصفوفة المؤسسية للمخاطر) وما يتصل بها من خطة التصدي للمخاطر ومعالجتها. وعند صدور الموافقة، ستُحمل الوثائق ذات الصلة بتقييم مخاطر الغش والفساد على الموقع الشبكي الداخلي للمكتب، في إطار الفرع المتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر.

يوصي المجلس بأن يدرج المكتب، في الباب المتعلق بالغش والفساد، بياناً واضحاً لمديره التنفيذي يوضح نهج المكتب فيما يتعلق بالغش والفساد (الفقرة 125).

يوصي المجلس المكتب بأن ينظر في تعيين جهات تنسيق بشأن الغش في مقره ومكاتبه الميدانية (الفقرة 130).

النفذ جـ. ويمثل تعيين جهات تنسيق في جميع الشُعَب والمكاتب الميدانية التابعة للمكتب جزءاً أيضاً من النظر في إنشاء شبكة أوسع نطاقاً تضم جهات التنسيق بشأن الأشكال الأخرى من السلوك المحظور. والهدف المتوخى من ذلك هو إتاحة جهات اتصال واضحة للموظفين الراغبين في إثارة الشواغل أو الإبلاغ عن الغش المحتمل، وتجنب كل من الإبلاغ المزدوج والتسبب في البلبلة والإحباط في صفوف الموظفين.

يوصي المجلس بأن يقوم المكتب بنشر معلومات عن جهات التنسيق على موقعه على الشبكة الداخلية وإدراجها في "السجل المشترك للأفرقة والهيئات وجهات التنسيق" (الفقرة 131).

يوصي المجلس بأن يبذل المكتب الجهود بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، من أجل تكييف وحدة السفر في نظام أوموجا بغية تيسير التخطيط المسبق للسفر وتوحيد عملية السفر الشاملة داخل نظام أوموجا (الفقرة 140).

يوصي المجلس بأن ينظر المكتب في طلب إجراء استعراض لسياسة الشراء المسبق من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة، علاوة على إجراء تقييم لكيفية الحصول على أفضل أسعار تذاكر السفر (الفقرة 144).

النفذ جـ. ولا يزال الاستعراض الداخلي للتغييرات والتحسينات المقترحة في النظام جارياً.

يوصي المجلس بأن يقيم المكتب بانتظام امتثاله لسياسة الشراء المسبق والشروع فوراً في اتخاذ الإجراءات التصحيحية، عند الاقتضاء (الفقرة 153).

لم تُدخل الجمعية العامة أي تغييرات على سياسة الشراء المسبق للتذاكر. وسيستعرض المكتب مدى إمكانية تنفيذ تكنولوجيا لرصد أسعار تذاكر السفر الجوي من خلال شركة إدارة السفر التابعة له. وسيستتبع أسعار التذاكر بعد الإصدار وسيعيد الوفورات إلى المنظمة، في حالة انخفاض سعر التذكرة قبل المغادرة.

النفذ جـ. وسيواصل المكتب تقييم مدى الامتثال لسياسة الشراء المسبق. وبالإضافة إلى ذلك، أدخلت تحسينات فيما يتعلق بمبررات طلبات السفر المتأخرة.

يوصي المجلس بأن يعدّ المكتب مجموعة أنشطة تدريب لتوفير التوجيه والمشورة الشاملين بشأن أفضل السبل لإدماج أهداف التنمية المستدامة في عمل المكتب، وإتاحة مجموعة أنشطة التدريب لموظفي المكتب على شكل دورات تدريبية على شبكة الإنترنت (الفقرة 195). التنفيذ جارٍ. وبالإضافة إلى مجموعة أنشطة التدريب التي أُعدت ونُفذت بالفعل في مقر المكتب وجميع المكاتب الميدانية الرئيسية التابعة له، يجري حالياً إعداد نموذج تدريبي على الإنترنت، ومن المتوقع بدء تنفيذه في الربع الأخير من عام 2020.

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

A/74/7

ترى اللجنة أنه ينبغي وضع خطط واستراتيجيات ملموسة لتحقيق أهداف طموحة لسياسة الشراء المسبق للسفر الجوي (الفقرة رابعا-113). التنفيذ جارٍ. وفي عام 2020، سيعمّم أمر توجيهي لتوعية الموظفين وللتأكيد على أهمية واشتراط الامتثال لقاعدة الشراء المسبق. ويُطلب إلى المديرين تنفيذ التدابير الوقائية ورصد التدابير التصحيحية. وتُرصَد معدلات الامتثال، وتُعمّم الإحصاءات والاتجاهات على المديرين على أساس ربع سنوي.